# الإسلام
## ورعايته للطفولة

منصور الرفاعي عبيد
مدير عام المساجد
بوزارة الأوقاف

مطبوعات الشعب



بسم الله الرحمن الرحيم

الأزهـــر
مجمـع البحـوث الاســلامية
الادارة العــامة
للبحـوث والتـاليف والترجمـة

نموذج رقم ١٧
AL-AZHAR
ISLAMIC RESEARCH ACADEMY
GENERAL DEPARTMENT
For Research, Writting & Translatio

السيد / رئيس قطاع النشر بمؤسسة دار الشعب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ـ وبعد :

فبناء على الطلب الخاص بفحص ومراجعة كتاب : الاسلام ورعاية الطفولة
تأليف : فضيلة الشيخ / منصور الرفاعي عبيد

نفيد بأن الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الاسلامية ولا مانع من طبعه على نفقتكم الخاصة .

مع التأكيد على ضرورة العناية التامة بكتابة الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة .

والله الموفق ،،،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

مدير عام
الادارة البحوث والتاليف والترجمة

تحريرا في ٢٩ / ٣ / ١٤١٢
الموافق ٢١ / ٩ / ١٩٩٢



بسم الله الرحمن الرحيم

**من هدى القرآن الكريم فى توجيه الأبناء ..**

**يقول الله تعالى ...**

**« يا بنى أقم الصلاة . وأمر بالمعروف . وانْهَ عن المنكر . واصبر على ما أصابك . إن ذلك من عزم الأمور ، ولا تصعّر خدك للناس .. ولا تمشِ فى الأرض مرحاً . إن الله لا يحب كل مختال فخور . واقصد فى مشيك . واغضض من صوتك . إن أنكر الأصوات لصوت الحمير »[1] .**

**« صدق الله العظيم »**

من هدى السنة النبوية فى توجيه الأبناء ..

أخرج الامام أحمد من حديث حنش الصنعانى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كنت رديف النبى ﷺ فقال – يا غلام – أو يا غليم – ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن ؟ قلت : بلى . فقال احفظ الله يحفظك . إحفظ الله تجده أمامك . تعرف إلى الله فى الرخاء يعرفك فى الشدة . وإذا سألت فاسأل الله . وإذا استعنت فاستعن بالله . قد جف القلم بما هو كائن . فلو أن الخلق كلهم جميعا أرادوا أن ينفعوك بشىء لم يقضه الله عليك لم يقدروا عليه . وأعلم أن فى الصبر على ما تكره خيراً كثيراً ، وأن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرا » .

( صدق رسول الله ﷺ )

ومن القول المأثور للإمام على كرم الله وجهه ...

لاعب ولدك سبعاً ... وأدبه سبعاً ... وعلمه سبعاً .

**سراى القبة فى صفر ١٤١٢ هـ**
**اغسطس ١٩٩٢ م**

**منصور الرفاعى عبيد**
**مدير عام المساجد**

(١) سورة لقمان الآيات ( ١٧ – ١٩ )




١ ـ مقدمة فى بيان
رعاية الإسلام للطفولة
٢ ـ الأسرة .
٣ ـ الطفولة .
٤ ـ نظرة تاريخية .
٥ ـ المجتمع المعاصر .
٦ ـ الطفولة والإسلام .

# مقدمة فى بيان

# رعاية الإسلام للطفولة

**الحمد لله . الذى خلق الإنسان علمه البيان . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له أحسن كل شيء خلقه . وبدأ خلق الإنسان من طين ثم سواه ونفخ فيه من روحه . وأسجد له ملائكته سجود تكريم وتقدير ، وعلمه الأسماء كلها ، وفضله على كثير من خلقه واستخلفه فى الأرض وأخبره أنه ما خلقه إلا لعبادته . ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ، ما أُريد منهم من رزْق وما أريد أن يُطعِمون ، إن الله هو الرزَّاق ذو القوة المتين ﴾[1]**

وأشهد أن سيدنا محمداً عبد الله ورسوله بعثه الله رحمة للعالمين . ( صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ) أما بعد ...

فما أجمل أن تعقد المؤتمرات هنا وهناك يشارك فيها خيرة الكتاب والمفكرين ليصلوا إلى أفضل النتائج وأحسن الوسائل لحماية الطفولة لأنها تتسم بالضعف ولا تقدر على تحديد مطالبها وما يفيدها ؛ وذلك راجع إلى عجزها والحقائق التاريخية الثابتة تقرر أن جميع الحضارات القديمة اهتمت بالطفولة والأمومة . وكان هناك تبادل للمعلومات والمعارف فى مجال تلك الحماية لأن ذلك أمر تمليه الفطرة وكان ذلك يتم فيما يناسب حالات المجتمعات البشرية فى تلك العصور ولقد أتى على الإنسانية فترة تكاد تكون قد تجاهلت هذه الحماية حتى بداية العصور الحديثة وصدور إعلانات حقوق الإنسان

---

(١) الآيات ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، من سورة الذاريات .

ومن أهمها القانون الفرنسى المدنى « قانون نابليون الصادر عام ١٨٠٤ » ثم توالت المواثيق الدولية التى تؤكد ذلك هذا من ناحية العقل البشرى . لكن الباحثين والمفكرين يعلمون بأن الشريعة الإسلامية منذ بدء ظهور الإسلام فى القرن السادس الميلادى تفرض للأمومة والطفولة حماية سابقة وتلك الحماية أوسع مدى من أى ميثاق دولى أو قانون محلى . ذلك لأن الشريعة الإسلامية تقوم على أساس دينى بوحى من الله تعالى ومصدر الشريعة الأول القرآن الكريم والمصدر الثانى سنة رسول الله ﷺ والمتأمل فيهما يجد التوجيه السديد لحماية « الأمومة والطفولة » وعدم العبث بهما أو اهمالهما فإن من فعل ذلك يحاسب حساباً شديداً ويعذب عذاباً أليماً لأنه خالف النص الصريح و لم يلتزم بهدى سيد البشر النبى المصطفى الأمين سيدنا محمد صلوات الله وتسليماته عليه وينفرد الإسلام بأن عنايته بالطفولة تبدأ قبل ميلاد الطفل . ويحق لنا نحن معشر المسلمين أن نفاخر الدنيا كلها بما حبانا به الله من نعمة الكتاب المبين الذى يهدى للتى هى أقوم ثم بهدى سيدنا محمد الذى هو الأسوة الحسنة والقدوة العظيمة لكل الناس فى مشارق الأرض ومغاربها ﴿ **لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا** ﴾[١] .

وتعالوا بنا نتابع السير لنرى هذا الاهتمام من الجانب الإسلامى للطفولة وعلينا أن نبدأ من الأول ويظهر ذلك فى :

١ ) اهتمام الإسلام بالطفولة من ناحيتين هما :

أ — أمر الإسلام بحفظ الفرج وصيانته عن العبث بأى لون من ألوانه يقول الله تعالى :
﴿ **والذين هم لفروجهم حافظون ، إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ، فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون** ﴾[٢] .

جاء فى تفسير ابن كثير عند هذه الآية : « وقد استدل الإمام الشافعى رحمه الله ومن وافقه على تحريم الاستمناء باليد . وقد استأنسوا بحديث رواه الإمام الحسن ابن عرفه فى جزئه المشهور حيث قال : حدثنى على بن ثابت الجزرى عن مسلمة

١ — الآية ٢١ سورة الأحزاب
٢ — الآية ٥ — ٦ — ٧ سورة المؤمنون

ابن جعفر عن حسان بن حميد عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ قال : « سبعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولا يجمعهم مع العالمين ويدخلهم النار فى أول الداخلين آلا أن يتوبوا ومن تاب تاب الله عليه » الناكح يده ، والفاعل والمفعول به ، ومدمن الخمر ، والضارب والديه حتى يستغيثا ، والمؤذى جيرانه حتى يلعنوه ، والناكح حليله جارة »[1] .

والحديث وإن كان غريباً لأن فى إسناده من لا يعرف إلا أنه يتفق مع الآية الكريمة فى النهى عن العبث بيد الإنسان فى نفسه حتى يخرج ماءه ويرميه على الأرض وفى ذلك إهدار لشىء عظيم هو ماء الحياة بالنسبة للإنسان فإن ماء الرجل عندما يلتقى بماء المرأة فى فراش طاهر وعفة ونزاهة يكون من وراء ذلك النبت الطيب . ولذلك قال الشاعر :

واحفظ منيّك ما استطعت فإنه ماء الحياة يصب فى الأرحام

ولقد ثبت طبياً بأن العبث فى ذَكَر الشخص حتى يخرج ماءه يكون من وراء ذلك اضطراب الشخصية واهتزازها ويصاب فاعل ذلك بالانطواء على نفسه والاكتئاب ولا يستطيع أن يركز ذهنه فى مسألة أو حل مشكلة . لهذا أرشدنا الله سبحانه إجمالاً إلى الاستقامة والطهر والنظافة . وقد فصل أئمتنا هذا الأمر حتى لا يكون هناك التباس أمام الناس جميعا . كما ثبت أن الذين يمارسون الاستمناء باليد يصابون بحالة ضعف شديد عند الزواج وعدم قدرتهم على القيام بواجبهم الأمر الذى يتسبب معه سرعة تصدع الأسرة وانهيارها . لكل ذلك حثنا القرآن الكريم على صيانة أنفسنا وتزكية قلوبنا وقال لنا ليؤدبنا ويعلمنا ﴿ **والذين هم لفروجهم حافظون ، إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ، فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون** ﴾ .

ب - اختيار الأم من بيئة طيبة وأسرة صالحة كى يتوفر للطفل قدوة طيبة لأن الأم كما يقول الشاعر :

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبا طيب الأعراق

(1) تفسير ابن كثير جـ ٣ ص ٢٣٩ ط دار المعرفة لبنان ١٩٦٩ والحديث غريب

ويقول الرسول ﷺ « تنكح المرأة لأربع .. لمالها وجمالها ولحسبها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك .(١)

ويقول أبو الأسود الدؤلي لبنيه : أحسنت إليكم كبارا وصغارا وقبل أن تولدوا . قالوا له : كيف أحسنت إلينا قبل أن نولد ؟؟ قال اخترت لكم من النساء من لا تسبون بهن .

٢ ) يحتفل الإسلام بمقدم الطفل فيدعو إلى عمل وليمة فى اليوم السابع من مولده يدعى لها الأصدقاء والأقارب ويأكل منها الفقراء ففى الحديث عن رسول الله ﷺ : « كل غلام رهينة بعقيقة تذبح عند يوم سابعه ويسمى ويحلق رأسه »(٢) وهذا نوع من الاحتفال بمقدم الطفل ذكراً كان أو أنثى وهذا يناسب ما يتم فى الاحتفال بعيد الميلاد .

٣ ) يتدخل الإسلام فى اختيار اسم المولود ويطلب إلى والديه أن يتخيروا له الاسم الحسن حتى لاتصاب نفسه بالعقد من اسمه الشاذ الذى يطلق عليه لذلك يقول عليه الصلاة والسلام « إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم »(٣) . ومن حق الطفل على من يتولى أمره أن يختار له اسما حسنا يفتخر به بين أقرانه وزملائه .

٤ ) نسب الطفل : لأن من حقه أن يكون له أب وأم معروفان له وهذا حق لكل شخص والأسباب التى يثبت بها نسب الطفل ثلاثة هى :
أ - الفراش . يقول رسول الله ﷺ « الولد للفراش وللعاهر الحجر »(٤).
ب -الإقرار . يقر الرجل بأن المولود منه فيعتبر ذلك سبباً كافياً لثبوت النسب وبحيث يولد مثله لمثله . وألا يذكر المقر أنه ولده من زنا(٥).
ج -البيئة . وهى تظهر حرص الإسلام على ثبوت النسب . كل ذلك ليكون للطفل أسرة ينعم فيها بدفء العاطفة وحنان الأبوة . ومن هنا حرم الإسلام التبني .

(١) رواه البخارى .
(٢) رواه الترمذى
(٣) رواه أبو داود
(٤) صحيح مسلم
(٥) الأحوال الشخصية لمحمد أبوزهرة ص ٤٦٤ دار الفكر العربى .

٥ ) حق الحضانة . وهى للأم فقد روى أن امرأة جاءت إلى النبى ﷺ وقالت : يا رسول الله إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء ، وحجرى له حواء ، وثديى له سقاء ، وزعم أبوه أن ينزعه منى . فقال عليه الصلاة والسلام : « أنت أحق به ما لم تتزوجى »[1] . ورعاية لمصلحة الطفل فإن الفقهاء يجيزون إسقاط الحضانة عن المرأة الحاضنة عندما تتزوج أو تصاب بمرض مضر أو تسافر لبلد بعيد . يقول الفقيه الحنفى / الكاسانى / الحضانة تكون للنساء فى وقت ، وتكون للرجال فى وقت والأصل فيها للنساء لأنهن أشفق وأرفق وأهدى إلى تربية الصغار ثم تصرف إلى الرجال لأنهم على الحماية والصيانة وإقامة مصالح الصغار أقدر[2] .

وحين طلق سيدنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه زوجته أم عاصم وتخاصما إلى أبى بكر رضى الله عنه قضى بحضانة الطفل لأمه وقال لعمر « ريحها ومسها ومسحها وريقها خير له من الشهد عندك[3].

وقد اختلف الفقهاء فى تحديد السن لنهاية « حضانة النساء فالإمام مالك يرى أنها فى الغلام إلى البلوغ وفى الجارية إلى النكاح . أما أبو حنيفة والشافعى فيرون إذا بلغ ثمانى سنين. وهو سن التمييز . خيِّر بين أبويه لأنه فى تلك الحالة تتحرك همته لتعلم القرآن والأدب ووظائف العبادات وذلك يستوى فيه الغلام والجارية[4].

٦ ) اختيار المرضعة . وأهمية لبن الأم ومن الضرورى أن تمارس الأم واجبها الفطرى فى إرضاع وليدها . يقول الله تعالى : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾ [5] فالأم أحق وأولى بالرضاعة لصالح المولود فإذا لم تتمكن الأم من الرضاعة فيتم اختيار المرضعة بحيث تكون فتاة متوسطة السن غير مترهلة معتدلة المزاج عظيمة التدين نقية الرأس مع العينين خالية من الأمراض .

(١) الشريعة الإسلامية دراسه مقارنه د. محمد حسين الذهبى ص ٤١٧ .

(٢) البدائع للكاسانى جـ ٤ ص ٤١ .

(٣) الأحكام الإسلامية فى الأحوال الشخصيه / محمد زكريا البرديسى ط دار النهضة ١٩٦٦ .

(٤) أحكام الأولاد فى الإسلام د. زكريا البرى ص ٣٢ .

(٥) الآيه ٢٣٣ سورة البقرة .

٧ ) العناية بالطفل حيث يدهن جلده ويتم تنظيفه وتشد عليه قماطة ويكون التوسط في إرضاعه لينام هادئاً وفي حالة يقظته تعرض أمام عينيه السماء والنجوم والألوان الكثيرة ويُمَرَّنُ على الكلام حيث تناغيه المرضع بصوت مرتفع كما يعطى بعض العسل وتسعطه لتفتح أنفه وإصلاح صوته وكل هذه إرشادات موجودة في كتب الفقه الإسلامي .

٨ ) ختان الطفل . لأن الختان من الفطرة « وهو سنة للرجال مكرمة للنساء كما يقول رسول الله ﷺ ويقول الإمام مالك « من لم يختتن لم تجز إمَامَتُهُ ولم تقبل شهادته » وفيما يتعلق بختان الأنثى . جاء قول رسول الله ﷺ لأم عطية « إذا ختنت فلا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل »[١] .

٩ ) الآذان في أذن المولود . وهذا نوع من الشكر لله علينا أن نستقبل به المولود فقد أذن رسول الله ﷺ في أذن الحسن بن علي رضي الله عنهما حين ولدته أمه فاطمة رضي الله عنها .[٢]

١٠ ) حق الطفل في التعليم وهذا حق للذكر والأنثى يقول رسول الله ﷺ : « ما نحل والد ولدا من نحل أفضل من أدب حسن »[٣] . وقد كان بعض نساء العرب متعلمات . وقد طلب النبي ﷺ من الشفاء بنت عبد الله العدوية أن تعلم السيدة / حفصة بنت عمر الكتابة[٤] . وفي حديث نبوي « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة »[٥] .

١١ ) توريث الأطفال كان الجاهليون يحرمون الأطفال من الميراث بحجة أنه « لا يعطى إلا من قاتل على ظهور الخيل . وطاعن بالرمح وضارب بالسيف وحاز الغنيمة قال سعيد بن جبير : كان المشركون يجعلون المال للرجال والكبار ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئاً . فأنزل الله ﴿ **للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا**[٦]

(١) رواه أبوداود.
(٢) رواه الترمذي .
(٣) الجامع الصغير للسيوطي جـ٢ ص ٦٤ .
(٤) فتوح البلدان للبلاذري .
(٥) المبسوط للسرخسي جـ ١ ص ٢ مطبعة السعادة .
(٦) الآيه سورة النساء تفسير ابن كثير عن تفسير الآية .

**مفروضا ﴾** أى الجميع فيه سواء فى حكم الله تعالى يستوون فى أصل الوراثة وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم بما يدلى به إلى الميت من قرابة أو زوجية أو ولاء » .

وفى نفس الوقت حافظ على الجنين من الإجهاض ونهى عنه لأن للطفل حقا فى الحياة فلا يقتل جنينا أو كبيرا فإن كان بين الورثة حمل مستكن فإن التركة تقسم على أساس حجز أكبر نصيب لهذا الحمل فإن ولد حيا تحددت أنصبة الورثة . وإن ولد ميتا يعاد تقسيم التركة وقد أوجب الشرع النفقة للأطفال على الآباء . وهناك كذلك الوصية الواجبة فإنه إذا مات الولد قبل أبيه أو أمه فإن أولاده يحرمون من الميراث الخاص بأبيهم أو أمهم لكن بعض فقهاء المذهب الظاهرى يوجبون أن يرث هؤلاء الأولاد نصيب أبيهم أو أمهم فى حدود ثلث التركة وإلى هذا الرأى ذهب المشروع المصرى فى المواد ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ من القانون لسنة ١٩٤٦ ويعلل الشيخ محمد أبو زهرة الباعث على ذلك بقوله : إنه فى أحوال غير قليلة يموت الشخص فى حياة أبيه أو أمه ويحرم هو وذريته من الميراث الذى كان يستحقه لو عاش إلى وفاة والديه وبذلك يصير أولاده فى فقر مدقع مع أن أعمامهم يكونون فى سعة ورغدٍ من العيش ويجتمع لأولئك اليتامى مع اليتم وفقد العائل الحرمان وهكذا نجد أن السبب الرئيسى الذى دعا المشرع المصرى إلى تقنين فكرة للوصية الواجبة هو حماية الأطفال الصغار[1] .

كذلك جاء الأمر برعاية الأيتام وحفظ أموالهم وعلى الوصى إدارة أموال اليتيم إدارة حسنة ولا يأخذ منها إلا بحق وأن الوصى إذا كان غنيا فليستعفف لأن الحكيم العليم يقول : **﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا وسيصلون سعيرا ﴾**[2] .

وأكل مال اليتامى من السبع الموبقات . وقد نبهنا القرآن أن نعامل اليتيم معاملة حسنه وأن نكرمه ولا نحتقره **﴿ فأمَّا اليتيم فلا تقهر**[3] **﴾** .

إن من حق الطفولة أن تحصل على حقوقها كامله مع وضع تدابير وقائيه لها بحيث لايتعرضون للإهانه أو استعمال العنف معهم أو التدليل المفرط أو القذف بها

(١) أحكام التركات والمواريث ص ٣٠٥ ط دار الفكر العربى ١٩٦٣ .
(٢) الآيه ١٠ سورة النساء .
(٣) الآيات ٩ سورة الضحى .

ليكونوا ضحايا فى الحروب أو استغلالهم فى تجارة مدمرة لأخلاقهم وهدم قيم المجتمع الذى يعيشون فيه لأن ذلك تدمير للإنسانية وقضاء على مستقبلها فنحن نلحظ أن أسلوباً جديداً من الاستذلال أيام الحرب العراقية الإيرانية - أو العراقية الكويتية استعمل مع الأطفال حيث كانوا ضحايا للمعركة .

ومن المؤسف أن هذه الدول تدين بالإسلام وتعترف به لكن هذه أكبر محنة تواجه المسلمين منذ فجر الإسلام لأن المسلمين الأول التزموا بهدى الرسول ﷺ وتوجيهاته حيث قال لأصحابه الذين خرجوا فى سبيل الله وابتغاء مرضاته قال لهم : ( انطلقوا باسم الله وعلى بركة الله ولا تقتلوا شيخاً فانياً . ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة ) ويقول فى موضع آخر : « وما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية ، ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية » . كما كان من توجيهات الخلفاء والأمراء والحكام المسلمين لأمرائهم وقوادهم ألا يقتلوا النساء ولا الصبية ولا الشيوخ ولايقطعوا الشجر المثمر . لأن الإسلام دين يحرص على كل القيم الأخلاقية العالية التى تتفق مع منطق العقل السليم ومااتفق عليه عقلاء الإنسانية وقادته المصلحين . إن قتل النساء والصبيان والشيوخ فى الحروب أمر لاتقره إلا شريعة الغاب حيث يكون التدمير والتخريب والتعذيب والتمثيل بالجثث من الأمور التى يزهو بها من لا أخلاق لهم ولا ضمير عندهم أما الإسلام فهو دين الرحمة والإحسان والرأفة والتسامح والأخوة يتعامل بهذه الأخلاق مع الصديق والعدو . يقول الله تعالى : ﴿ **ولا يَجْرِمَنَّكُمْ شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون** ﴾[1] .

والإسلام وهو يولى عنايته باليتيم فإن المجتمع مطالب بحمايته ورعايته وفى نفس الوقت لا ينسى المعوق بحيث تقدم إليه المساعدة فمن حقه أن يحيا فى المجتمع حياة كريمة لا يشعر فيها بالتنغيص ولا بالتجريح ولا بامتهان كرامته ثم يكون هناك تدريب له كى يعتمد على نفسه وتيسر له المشاركة الإيجابية فى المجتمع ونذكر أن السيدة حرم رئيس الجمهورية أعلنت فى أكتوبر عام ١٩٨٩ م أن عام ١٩٩٠ م هو عام الطفل المصرى المعوق ومن لحظتها والمؤتمرات تعقد لإدماج المعوقين فى الحياة العامة والحد من الإعاقة ونحو طفولة غير معوقة وهكذا نجد أن المجتمع المصرى اتجه إلى رعاية المعوقين بل صدرت

(١) الآية ٨ سورة المائدة .

القرارات والقوانين واللوائح بتخفيف حدة الإعاقة بل وتشغيلهم بنسب معينة وهناك كذلك دور الحضانة للأطفال المعوقين ليتعايشوا مع بعضهم ويندمجوا فى ألعاب ترفيهية / إن علينا إزالة العقبات التى تعوق مسيرتهم نحو التنمية لأن لكل طفل الحق فى الانتفاع بمستوى معيشة ملائمة لنموه البدنى والعقلى والروحى والمعنوى والاجتماعى وعلى الدولة أن تيسر للطفل ذلك إن قصرت إمكانيات الأسرة أو كان الطفل يتيماً أو معوقاً ذلك لأن الراحمين يرحمهم الرحمن كما قال رسول الله ﷺ : « والله فى عون العبد مادام العبد فى عون أخيه . ومن ستر مسلماً ستره الله ومن أعان مسلما أعانه الله » كل ذلك يُرشدنا إلى رعاية كريمة للطفولة والدفع بها إلى القمة العالية لتتبوأ مكانة الريادة والقيادة فى المجتمع مع التحلى بالخلق الفاضل الكريم والحرص على رعاية اليتيم والأخذ بيد المعوق ليحيا حياة سعيدة فى دنيا الناس . وهكذا نرى الإسلام بقيمه وتعاليمه يرشدنا إلى الخير لصالح الطفولة ورعاية أمرها .

**والله يقول الحق ويهدى من يشاء إلى صراط مستقيم .**

# الأســـــرة

**الأسرة هى الخلية الأولى التى ينشأ الطفل فيها وكلما كانت الأسرة متماسكة مترابطة يشعر الطفل بقدر كبير من العناية كان لذلك أثره التأثيرى المباشر فى تكوين الطفل جسدياً ونفسياً وبالتالى يشكل توجيهاته وملكاته ليحدد على أثر ذلك مستقبله لأن الأسرة هى التى تشكل اتجاهاته بما يغرس فى وجدانه من قيم ومايترسب فى عواطفه من سلوك .**

**لذلك** يجدر بالأم والأب والمعلم للمرحلة الأولى ملاحظة الطفل ومتابعته لاستكشاف مواهبه وميوله واتجاهاته ليكون هناك تنمية للمواهب وتأصيلها بالتدريب والعمل على صقل تلك الموهبة أو تعديلها حسبما يتفق ذلك وقيم الدين وعادات البيئة مع مراعاة التوازن بين الموهبة وبعض المواهب الأخرى لأنه ربما يكون عند الطفل استعداد لتعدد مواهبه فيكون هناك التدريب والملاحظة والصقل والأخذ بيده حتى ينشأ الطفل وهو مستقيم التوازن لا تطغى موهبة على أخرى وحتى لا يصاب الطفل بالفشل فى حياته ويصاب بانفصام فى شخصيته واضطراب فى فكره فلا يحترم نفسه ولا ينهض بواجب ولا يؤدى عملاً ويكون كَلّاً على الأسرة أو المجتمع . إننا نريد للأطفال اليوم أن يكونوا رجال الغد بهمة عالية ونفس طيبة وفاعلية وثبات وقدرة على التنفيذ الناتج من عقل واع فاهم سليم وجسد قادر على الحركة والإيقاع الحركى فى قوة واتزان ومع ذلك فإن الأب والأم والمعلم هم قدوة فى سلوكهم وحركاتهم وأقوالهم لأن الطفل فى المرحلة السنية الأولى يقلدهم تلقائياً ويترسخ فى وجدانه وتختزن ذاكرته ما يراه ويسمعه وينشأ على ذلك . من هنا جاء التوجيه إلى الأم أن لاتكذب على الطفل حتى ولو قالت له ( هجيب لك شيكولاته ) فلابد أن تحضر له ذلك ولا تكذب على جارتها

ولاتنحرف فى سلوكها أمام أطفالها . والأب كذلك لايدخن أمام أولاده وهو يعلم أن الدخان مضر وأن وسائل الإعلام تقول ذلك ولعلنا نذكر أن الشاب الذى قتل مليونير المهندسين فى أبريل ١٩٩١ نشرت جريدة الأخبار فى عددها رقم ١٢١٥٨ لسنة (٣٩) الصادر بتاريخ ١٥ شوال ١٤١١ هـ الموافق ٣٠ أبريل سنة ١٩٩١ م فى الصفحة الرابعة الحوار التالى بين الشاب أحمد حلمى ومدرس اللغة العربية ننقله بنصه : « عندما سرق الطفل أحمد حلمى – ١٤ سنة وكان ذلك عام ١٩٨٠ – منزل الفنانة مها صبرى وكان فى المدرسة الإعدادية « مدرسة بور سعيد » بالزمالك وأرسلت المدرسة إليه مدرس اللغة العربية لمحاولة إصلاحه وذهب المدرس إلى بيته وتحدث معه عن خطورة السرقة وأنها حرام ثم طلب المدرس فنجانا من القهوة وبدأ المدرس يحتسى القهوة مع سيجارة وهنا سأل الطفل أحمد المدرس هل السيجارة مضرة ؟ فرد المدرس مضرة جدا . فقال التلميذ أحمد لماذا تدخنها طالما أنها مضرة ؟ فقال المدرس مجرد عادة . فقال لماذا لم تقلع عنها ؟ فقال المدرس حاولت وفشلت . فرد عليه التلميذ والسرقة عندى كالسجاير عندك أعلم أنها مضرة ولكنها عادة لا أستطيع أن أقلع عنها – انتهى الحوار » ....

والسفاح الذى ارتكب جريمة قتل هزت مشاعر المجتمع العالمى حيث قتل الرجل بطريقة بشعة وأسلوب مبتكر فى الجريمة ثم قتل الخادمة والزوجة وسرق وفى التحقيق كشف عن العديد من سرقاته وقتله وجرائمه وسنه لم يبلغ الـ ٢٥ سنة وقد قال كما جاء فى نفس الجريدة والصفحة : « أنا مجرم ولكن ابحثوا عن الأسباب .. خلافات أبى وأمى وراء صفاقى الإجرامية ، تدليلهم واستجابتهم لرغباتى ، ومنحى النقود بلا حساب ، حولتنى إلى إنسان يحمل شخصيتين إحداهما طيبة وعطوفة والأخرى شريرة . تتملكنى رغبة الانتقام كثيراً من المجتمع المحيط بى لأننى لم أعش مثل باقى الأطفال » هذه كلمات سفاح المهندسين اللص وسنه ١٤ سنة وهو طالب لكنه لم يجد القدوة فى الأسرة أو فى المدرسة وللأسف المدرس كان صورة غير كريمة.لذلك علينا أن نراجع حساباتنا ونؤكد على أن القدوة يجب أن تتوفر للطفل فى الأسرة والمدرسة الأمر الذى يجعلنا نؤكد على أن التربية ليست فى حشو عقل الطفل بالمعلومات بينما هو يفتقد القيم الأخلاقية ولايجد القدوة الطيبة أمام عينيه لقد جاء على لسان الطفل فى نفس الصفحة مانصه تحت عنوان « الرغبة فى الانتقام » قال الفتى للصحفى : « إننى أحب أبى رغم قسوته

الشديدة معى .. صحيح هو لا يبخل على بأى طلب ؛ ولكن انفصال أبى وأمى يحرمنى من الحياة الطبيعية التى يحياها كل الأطفال فى سنى ؛ فحنان أبى وأمى يقتصر على منحى كل ما أطلب من نقود وملابس . لاأشعر بالاطمئنان فأبى مشغول بمصنعه وأعماله وأمى برغم زواجها فلم أكن أرغب فى البقاء معها .

فأبى حولنى إلى رجل وأنا مازلت طفلاً شببت على قسوته وعندما أهرب إلى أمى أشكو لها تمنحنى ما أريد وأخشى قسوة أبى فأعود إليه .. لماذا أعيش هكذا ؟ رغم أن كل الأطفال يعيشون حياة سعيدة وسط الأم والأب – هكذا جاء على لسان الضحية الذى أوصله أبوه إلى حبل المشنقة ودفعت به الأم إلى الجريمة – فهل نستفيد من هذا الدرس وهل نتعلم ؟! .

هذا ما نرجوه وما نأمله لأن العاقل من استفاد بتجارب الآخرين . ان المجتمع الآن فى حاجة إلى تماسك أفراد الأسرة ليعيش الأطفال فى ظل أسرة قوية متماسكة ترعاهم وتنصحهم وتوجههم وتأخذ بيدهم وترشدهم وتقوِمُ معوجهم حتى يعيشوا حياتهم فى جوٍ مشحون بالسعادة وبلا شك نحن بشر لسنا مجتمع ملائكة فلابد من الخوف أحيانا فتثور العاطفة وتتأجج ثورة كلامية والرجل العاقل والأم العاقلة هما اللذان يبعدان الأولاد عن ساحة الخلاف ويعملان سريعاً على تهدئة الجو وكظم الغيظ حتى لا يكون جو الأسرة معكراً والأطفال هم الضحية .

لذلك علينا أن نعى الدرس ونستفيد من أخطاء الآخرين والذكرى تنفع المؤمنين .

إن الأسرة هى الحضن الدافىء للطفل الذى يجد فيه الملاذ والأمان والاستقرار ويرضع من لبن الأم الصفات المعنوية لينشأ قوى الجسد والروح وبهذا يتكامل الشخص الذى يجد التوجيه والتربية والقدوة من الأسرة التى ترعاه ؛ لا تخيفه ولا تدلله ولا تبخل عليه ولا تسرف أو تبذر وإنما تتعامل معه بالتوسط والاعتدال فى كل شىء ونلاحظ الآن أن بعض الأسر تدلل الطفل الذكر وتلبسه ملابس البنات وتثقب أذن الطفل لتعلق به القرط الذهبى وتضع الأساور الذهبية فى يده وكل ذلك خطأ فاحش فالزينة للبنات وثقب الأذن للحلى كذلك .

أما الذكر فلا . يقول الله تعالى :

﴿ أو من يُنَشَّأُ فى الحِلْيَةِ وهو فى الخِصَامِ غيرُ مبين ﴾[1] والرسول عليه الصلاة والسلام قال فى الذهب والحرير ( حلال لإناث أمتى حرام على ذكورها ) .

إن الأطفال الذين يلبسون سلسلة ذهبية فى أعناقهم أو قرطا فى آذانهم أو يتحلون بالذهب فى أى صورة إنما ذلك يدعوهم إلى التخنس والتميع ولاشخصية لهم وهم يصابون بالقلق والاضطراب النفسى مما يؤدى إلى مشاكل اجتماعية ومثلها مشاكل عائلية بسبب التدليل والدلع .

إن مانراه فى زماننا هذا من عقوق الأبناء لآبائهم ، كذلك التمرد على القيم الأخلاقية فإن مرد ذلك إلى الآباء أنفسهم والأمهات لضعف الإشراف والتوجيه والتربية . أما الأسرة التى تمنح الطفل الود والعطف والتربية وتساعده فى التمسك بالآداب فإنه ينشأ باراً بالأسرة يحميها ويدافع عنها .

وقديما قيل ( إن الرجل يبحث عن زوجة لالينجب الأطفال بل ليصنع الرجال والأبطال ولاينسل فيخلد فى ولده بل لينسل البطولة فيه فتخلد فى قومه ) .

والرسول ﷺ يقول ( رحم الله والدا أعان ولده على بره ) . إن الطفل الذى ينشأ بين أبوين منشغلين عنه حسياً أو روحيا فبلاشك سينشأ هذا الطفل نشأة اليتيم الذى يعيش دون والديه فيصبح متوتر الحس ممزق النفس مشتت الشعور غير ثابت على حالة نفسية معينة فينغلق على نفسه يعذبها ويذيقها العلقم المر فيتقلص الكائن الروحى النابع فى داخله ويصغر متقاصراً عن النمو فيكون بذلك مريضاً نفسياً وروحياً .

**فهل يستطيع من هذا شأنه أن يعطى للحياة أى عطاء ؟ ولهذا قال الشاعر : —**

ليس اليتيم من انتهى أبــواه من     هم الحياة وخلفاه ذليـــــلاً
إن اليتيم هو الذى تلقى لــه     أمــاً تخلت أو أبــاً مشغــــولاً

إن الطفل إذا عاش فى جو متوتر مشحون بالنكد تعلم الذل،وإذا عاش فى جو من الخلاف والعداء تعلم المشاجرة،وإذا عاش فى جو مشحون بالغيرة تعلم الحسد ، أما إذا عاش فى جو من الرضا تعلم الحب،وإذا عاش فى جو هادىء تعلم الرأفة والإحسان .

(١) من سورة الزخرف آيه ١٨ .

فعلينا أن نعلم أولادنا الطريق إلى الله ولتكن مطايانا « الصبر والحب والتآلف » يقول الله تعالى ﴿ **واستعينوا بالصبر والصلاة** ﴾[1] وهذا شعار يفجر الطاقات البشرية لتسهم فى التنمية الإنسانية وتنظم الوقت فلا يكون هناك تفلت ، ويدفع إلى العمل الجاد فلا يكون هناك كسل أو تراخ إننا نعلم الأطفال مالا يدرك كله لا يترك كله.

وإن الألف ميل يقطع بخطوة وإن كل دقيقة تمر علينا دون عمل هو ضياع للوقت لأن الوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك وكما قيل ( ساعات الشباب من ذهب ، وساعات الكهولة من فضة،وساعات الشيخوخة من رصاص ) .

« من لا يعرف شيئا فى العشرين من عمره لا يعمل شيئا فى الثلاثين ولا يملك شيئا فى الأربعين » .

« ان الكذوب لا حيلة له . والحسود لا راحة له . والبخيل لا مروءة له . إن الصمت يؤدى إلى السلامة . والبر يؤدى إلى الكرامة . والجود يؤدى إلى السعادة . والشكر يؤدى إلى الزيادة » لذا أوصى حكيم ولده فقال له « لا تشاور غيورا ، ولا تساكن حسودا ، ولا تجاور جاهلا ، ولا تناهض من هو أقوى منك ولا تؤاخ مرائيا ، ولا تعامل كذابا ، ولا تصاحب بخيلا ولا تكثر من مجالسة النساء ، لأنه لا غنى كالعقل ، ولا فقر كالجهل ، ولا ميراث كالأدب ، ولا ظهير كالمشاورة » .

ونصح لقمان ولده فقال : « يا بنى خذ عنى هذه الخصال الثمانى :

**الأولى** : إذا كنت فى الصلاة فاحفظ قلبك .
**الثانية** : إذا كنت بين الناس فاحفظ لسانك .
**الثالثة** : إذا كنت فى نعمة فاحفظها بالشكر والأدب .
**الرابعة** : إذا كنت فى دار غيرك فاحفظ عينيك .
**الخامسة** : كن ذاكرا لله الخالق الحى الذى لا يموت .
**السادسة** : كن ذاكرا الموت لأنه كأس يشربه الجميع .
**السابعة** : كن ناسيا إحسانك إلى الآخرين .
**الثامنة** : كن ناسيا إساءات الآخرين إليك .

---

(١) الآية ٤٥ من سورة البقرة .

يا بنى لا تذكر آلامك للآخرين فأغلبهم لا يهتم بها . اعتبر بمن مضى قبلك ولا تكن عبرة لمن يأتى بعدك ، صل من قطعك وأحسن إلى من أساء إليك ، وقل الحق ولو على نفسك . العظيم من يبتسم عندما تكون دموعه على وشك الانهيار » .

تلك حكم عظيمة على الأسرة أن تغرسها فى نفس الطفل ليشب رجلاً يواجه الأزمات بقلب قوى وعزيمة لاتلين . وهو موفور الكرامة عزيز النفس . إن دور الأسرة أخطر دور فى حياة الطفل ونشأته والمطلوب من الأسرة أن لاتتطلع إلى هدف يلوح باهتا من بعيد وإنما على الأسرة أن تنجز مابين يديها وتسهم فى تربية جيل يخدم الأمة وينهض بأداء الواجب للمجتمع .

**إن الاسرة عليها أن توجه الطفل إلى .**

* تخصيص وقت للعبادة لأنها ينبوع الطمأنينة وراحة الضمير .
* تخصيص وقت للعمل لأنه ثمن النجاح .
* تخصيص وقت للقراءة لأنها مصدر الثقافه وسلم الحكمه .
* تخصيص وقت للعب لأنه سر الشباب الدائـم .
* تخصيص وقت للضحك لأنه موسيقى النفس وانتعاشها .
* تخصيص وقت للتفكير لأنه منبع القوة .
* إن إضاعة الوقت فيما لا يفيد خسارة عليك وحدك .
* الواجبات أكثر من الأوقات فساعد غيرك على الانتفاع بوقته .
* أن اليأس إذا تسرب إلى النفس فإنه كالفأس تحطم الشخص وتهدمه .
* أحسن ما تتزين به الشفاه كلمة صادقة والخوف من الفشل هو الفشل نفسه .
* ليس من الصعب أن تضحى من أجل صديق ، ولكن من الصعب أن تجد الصديق الذى تضحى من أجله .
* كن مع الله بالصدق ، ومع الشيوخ بالخدمة ، ومع الناس بالتواضع ، ومع الفقراء بالسخاء ومع الأطفال بالشفقة ، ومع الأعداء بالحلم ، ومع الجاهل بالسكوت .
* أن السعادة ليست فى امتلاك كل شىء لكن السعادة فى الشعور بالقناعة والرضا .
* أن الحياة علمت من كان قبلك ألا تحزن على ما فات ، ولا تحمل هم مالا ينزل بك ، ولا تلم الناس على ما فيك مثله . الحب محتاج إلى الأدب . والقرابة محتاجة إلى المودة .

والشرف محتاج إلى التواضع . لا يعرف الحقد من تعلو به الرتب .

إن الأب والأم والمعلم هم القدوة أمام الطفل لذلك قال عقبة بن أبي سفيان لمعلم ولده « ليكن أول ما تبدأ به من إصلاح ولدى إصلاح نفسك فإن أعينهم معقودة بعينيك فالحسن عندهم ما استحسنت ، والقبح عندهم ما استقبحت وعلمهم سير الحكماء وأخلاق الأدباء وكن كالطبيب الذى لا يعجل بالدواء حتى يعرف الداء . وقال هشام بن عبدالملك لمؤدب ولده « إن ابنى هذا هو جلدة ما بين عينى وقد وليتك تأديبه . فعليك بتقوى الله وأد الأمانة التى نيطت بك وأول ما أوصيك به أن تأخذه بكتاب الله . ثم روه الشعر أحسنه ثم تخلل أحياء العرب فخذ من صالح شعرهم وبصره طرفا من الحلال والحرام » .

إن على المربين أن يقوموا بواجبهم ويتحملوا المسئولية بأمانة لأن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع وإلى هذا يشير الحق سبحانه بقوله : ﴿ **وقفوهم إنهم مسئولون** ﴾[1] .

وانطلاقاً من هذا فإنه يجب على كل مرب أن ينهض بأداء الواجب واضعاً نصب عينيه أنه إذا قام بالواجب فإن الله سيكرمه ويرفع قدره ويبارك له فى كل شىء — ﴿ **ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، ويرزقه من حيث لا يحتسب** ﴾[2] ﴿ **وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون** [3] .

﴿ **ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شىء قدرا** ﴾[4] .

[ صدق الله العظيم ]

---

(١) سورة الصافات ٢٤ .
(٢) من الآيتين ٢ ، ٣ سورة الطلاق .
(٣) سورة التوبة الآية ١٠٥ .
(٤) سورة الطلاق آية ٣ .

# الطفـــولة

**إن الأطفال فى مراحل نموهم المختلفة لهم خصائص تميزهم عن الكبار . لذلك يسعد بهم الكبار ويعدونهم ليكونوا أمل الغد . وبسمة المستقبل وعمد البناء . وفى سبيل تنميتهم يكون بذل الجهد لتنميتهم على الجد والمثابرة حتى ينهضوا بحمل الأمانة فى دعم كيان الأمة وإرساء قيم حضارية تسعد الإنسانية بها بما تؤصله الأسرة فى نفوسهم وإبراز قدراتهم .**

إن الطفولة مرحلة من مراحل العمر تهتم بها الأجيال لأنهم يمثلون مستقبل الأمة لذلك يكون العمل على تنشئتهم تنشئة سليمة فيكون الاهتمام بكل جوانب الطفولة الاجتماعية والتربوية والنفسية والدينية . ومن هذا المنطلق كان الاهتمام العالمى بالطفل باعتباره محورا من محاور المستقبل لهذا العالم فى المدى القريب .

إن مرحلة الطفولة من أهم مراحل النمو وأكثرها أثرا فى حياة الإنسان لأنها مرحلة تكوين الفرد يتم فيها نموه الجسمى والعقلى والانفعالى والاجتماعى . لذلك فإن هذه المرحلة تؤثر تأثيرا عميقا فى حياة الشخص المستقبلية . لأن الطفل يولد مزودا باستعدادات جسمية ونفسية وانفعالية وسرعان ما يبدأ بتفاعل فى محيطه العائلى ويستجيب للمتغيرات التى حوله ويحس بها فى عالمه الصغير ويتزايد نمو الطفل مع ازدياد مجالات اتصالاته بأفراد أسرته . ويحاول الطفل دائما أن يتعلم أنماطا سلوكية . تحقق ذاته وتساعده على النمو وتتكون لديه الاتجاهات النفسية والذات الشعورية واللاشعورية . وعندئذ يتكون لديه الوازع الداخلى نتيجة تقبل الطفل لسلوك الآباء وتقاليدهم واستجابته لأوامرهم ونواهيهم وخضوعه لقيم المجتمع الدينية وعاداته الاجتماعية ويكبر رويدا رويدا ويتسع مجاله الاجتماعى ويختلط برفاقه ويحاول أن يتوافق معهم ويكتسب مهارات جديدة ويعدل

من اتجاهاته ومفاهيمه . ومن ثم كانت مرحلة الطفولة مرحلة خصيبة لكثير من الدراسات والبحوث .

## تعريف الطفولة :

يعرف الطفل بأنه – كل إنسان حتى سن الثامنة عشرة إلا إذا بلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب قانون بلده « والقانون المصرى له تعريف » خلاصته : كل إنسان لم يتجاوز السابعة عشرة دون أن يعتبر من بلغها بل وتجاوزها سن الرشد طالما أنه لم يبلغ ٢١ عاما .

وأهم مراحل الطفولة هى : –

١ – مرحلة الطفولة المبكرة من لحظة الميلاد إلى ٥ سنوات . ومن أهم سمات الأطفال فى هذه المرحلة قوة الخيال الإيهامى الذى يجعل الطفل يتخيل متوهما الكرسى حصان . أو العصا قطارا يجرى أو أن الوسادة عروسة يتبادل معها الطفل الأحاديث . ويتخيل متوهما أن الحيوانات الحبيبة للأطفال كائنات ناطقة تتكلم . ويلتصق بفكره صورة والديه وأقاربه الذين يراهم بكثرة فى هذه المرحلة وخلال هذه الفترة يكون الطفل قد تعلم بعض المصطلحات وبدأ بتعلم الجمل المفيدة ويعتمد الطفل فى تعلمه فى تلك المرحلة على الرسوم الكبيرة والكلمات القليلة ويعبر عن شعوره بالبكاء أحيانا أو بالعض أو يخبط رأسه فى الحائط أو النوم على الأرض .

٢ – مرحلة الطفولة المتوسطة من ٦ – ٩ سنوات . وهى مدة الدراسة الأولى وبها يكون التوجيه والأدب حيث يستحب أن يخاطب الطفل خياله وملكاته الخيالية بالإضافة إلى التعليم للأداب اللغوية والمبادىء الحسابية وحفظ القران الكريم ويقوى الخيال عند الأطفال فيسبحون فى عوالم تعيش فى وجدانهم يتخيلون العمالقة والأقزام . إن الأطفال فى هذه المرحلة يسمعون القصص ويضيف خيالهم لها الكثير لأنه خيال رحب غير محدود .

٣ – من سن ٩ – ١٢ وهى ما تعرف بالطفولة المتأخرة وفيها يتجه الأطفال إلى بعض المعلومات الإعلامية لخلق ملكات التفكير والقصص ويعجبهم ما يتسم بالبطولة خاصة المغامرين والمخاطرين والشجعان وخيال التوهم فى هذه المرحلة يترك بصماته

لدى الأطفال ويتكون لديهم قوة الملاحظة ويريدون التعرف على كل ما يحيط بهم وعما يسمعونه ولا يرونه ويكون ذلك أكثر وضوحا فى مراحل النمو .

٤ – الفئة الأخيرة من سن ١٢ – ١٨ فى هذه المرحلة تكون بعض الحقائق مشوشة فى وجدانهم فيحتاجون إلى تأصيل الفكر والعمل على بناء شخصيتهم بناء سليما يتسم بالوضوح والبساطة وهم فى هذه المرحلة يحتاجون إلى : –

( ١ ) ( الأمن ) يشعرهم بذلك الأب والأم فلا تخويف ولا إرهاب وإنما – مد وجزر – لين وسهولة . توجيه وتركيز . توضيح للعواقب وشعورهم بالأمن شيء هام نظرا لضعفهم .

( ٢ ) التقدير الاجتماعى . إذا كان هناك عمل حميد يشكر عليه الطفل ويكافأ . وإن كان هناك خروج على المألوف يوجه بلين فإن عاد أنب بهدوء . فإن عاد عوقب بالحرمان من المصروف أو عدم الخروج فى فسحة أو ما شاكل ذلك وكل ذلك يتم فى جو يشعر فيه الطفل بأنه قصر وأهمل .

( ٣ ) « تأكيد الذات » فيوجه لعمل ما فإن قام بجهد أكبر مما هو مطلوب فيشجع ويتم الثناء عليه . لأنه بذلك عبر عن ذاته وقدراته وإن أخطأ فيوجه بلطف ليكون ذلك ترغيبا له فى تجويد العمل فى المستقبل وحتى لا يتسرب اليأس إلى نفسه .

( ٤ ) الحرية والاستقلال . لأن الطفل عندما يشعر بأنه ينطلق فى مذاكرة دروسه أو أداء عمل كلف به دون رقيب عليه وليس هناك من يحجر على رأيه ويسفهه فإنه سوف ينطلق بروح وثابة وهمة تسبق عمره ويعمل على تأكيد ذاته من استقلاله فى رأيه وحريته فى الممارسة عند الأداء .

## ٦ اللعب :

إن مرحلة الطفولة هى أهنأ أيام العمر لذلك يصرح له باللعب مع أقرانه فترة زمنية محددة ليجدد نشاطه ويعمل على اكتساب مهارات بدنية وذهنيه . ومع كل ما أسلفناه فلابد أن نهيىء للطفل حاجاته الأساسية من الطعام ، والملبس والنوم لأنه بذلك يتكامل جسديا وفكريا وتقوى لديه المواهب وتبرز خصائصة الفنية وملكاته الذهنيه وتتشكل حياته فى تلك المرحلة .

إن الطفولة لها خصائص فهم يفكرون التفكير الحسى المتعلق بأشياء ملموسة لذلك يستعان بالصور لغرس المعلومة فى نفوسهم . ثم إنهم عندهم قابلية للاستهواء بشخصيات يعجبون بها ويقدرونهم ويأخذون آراءهم أخذ الجد دون نقد أو مناقشة ويقلدونهم فى حركاتهم . وهناك دوافع فطرية يكتسبها الطفل عن طريق الوراثة لأنه يولد بها . ولكن هناك دوافع مكتسبة أيضا يكتسبها الطفل نتيجة احتكاكه اليومى بالأبوين والأسرة والجيران وأصدقاء المدرسة . وما يراه من مناظر فى الشوارع **ثم هناك** دوافع اجتماعية كالمحاكاة والتقليد ودافع العدوان أو البدء به ودافع التملك والسيطرة والميول المكتسبة .

# نظـرة تاريخيـة

**إن رعاية الطفولة والاهتمام بها ليس أمرا جديدا على المجتمع . لأن هذا الأمر تملية الفطرة الإنسانية ولأن الأطفال من أجل نعم الله على الإنسان فهم زينة الحياة الدنيا . يقول الله تعالى ﴿ المال والبنون زينة الحياة الدنيا[1] ﴾ وهم منحة الله وعطيته . يقول الله سبحانه ﴿ يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور[2] ﴾ ومن دعاء الصالحين ماحكاه القرآن عنهم وهم يقولون ﴿ ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين . واجعلنا للمتقين إماما[3] ﴾**

ولكى نمضى راشدين ونحن نعمل على تربية أبنائنا علينا أن لا نضيق بهم إناثا أو يشتد فرحنا بهم ذكورا لأنهم هبة الله وعطاؤه . هذا ولقد عرفت المجتمعات القديمة نعمة الله فى منح البشرية الأولاد ليكونوا امتدادا للعنصر البشرى حتى لا يفنى ونقف مثلا أمام الفراعنة الذين حكموا مصر وشيدوا فى واديها حضارة رائعة عظيمة تعجز البشرية الآن عن محاكاتها والوصول إلى مستواها خاصة فى موضوع كالتحنيط الذى يعد بحق معجزة علمية حققها أهل مصر فى مجتمعهم ناهيك عن بناء الأهرامات فى القاهرة والجانب الغربى فى الأقصر وما شيدوه من معالم مما شهد له العالم وكما يقول القائل فى حق حضارة الفراعنة .

جاءت إليها وفـود الأرض قاطبــة     تسعى اشتياقا إلى ما خلد الفــانى
وعاد منكـر فضل القـوم معترفـا     يثنى على القوم فى سر وإعلان

ولقد ازدهرت الحضارة فى وادى النيل لمدة تزيد على ثلاثة آلاف عام كانت تقوم على أسس علمية واجتماعية . وكان من أهم الأسس العناية بالطفولة حتى تستمر

---

١ - الآية ( ٤٦ ) الكهف    ٢ - ( ٤٩ ) الشورى    ٣ - (٧٤) الفرقان

الحضارة فى مدها والعمل على تقوية جسور النمو والتطور فى أرجاء أرض الكنانة . ونتصفح الحقبة الزمنية فى القرن الخامس والعشرين قبل الميلاد فنجد الاهتمام بتربية النشء مما يؤكد الاهتمام الفرعونى بالأطفال ونجد وزير التعليم الملقبُ ( بتاح حتب ) قد نقش على بعض جدران المعابد بعض التعاليم والنصائح لولده الصغير حتى يضمن تربيته وتقويم سلوكه فيقول له ( إذا أصبحت كفؤا كوّنْ أسرة وأحب زوجتك فى حدود العرف وعاملها بما تستحق . أشبع جوفها واستر ظهرها وعطر بشرتها بالدهن العطر فالدهن ترياق لبدنها وأسعدها ما حييت ولا تتهمها عن سوء ظن وامتدحها يخبت شرها فإن نفرت راقبها واستمل قلبها بعطاياك تستقر فى دارك وسوف يكيدها أن تعاشرها ضرة فى دارك .

والحكيم ( كاآرسوا ) كتب تعاليم لأولاده يقول ( دع سمعتك تزكو وفمك صامت تُدْعَ إلى أعلى المناصب – إذا جلست مع قوم فتعفف عن الطعام ولو كنت تشتهيه فإنها برهة قصيرة تقهر الرغبة ) :

وإذا جالست نهماً فكل عندما تنتهى شهيته
وإذا شربت معه فشاركهُ حتى يبلغ كفايته

فالمرء إذا برىء من ملامة الطعام لن تسوِّه كلمة . إن قدحا من الماء يروى غلة الظامىء وملء الفم من حشائش الأرض يقيم أود القلب .

تلك نصائح فيها بلاغة وأدب رفيع وجهها الآباء للأطفال حتى عندما يكبرون ويكونون أسرة فإن النصائح كلها مبادىء حضارية يوصى بها رجال الأدب فى العصر الحديث من يتعلمون على أيديهم .. والحكيم ( آنى ) من أهل القرن السادس عشر قبل الميلاد يرشد ولده إلى مقومات السعادة فيقول له : ( إياك أن لا تقاوم الالتواء فى داخلية نفسك . إن جوانب الإنسان أوسع من شونتى الغلال الملكيتين يتسع لكل جواب فتخير خيرا لحديثك وتكلم صوابا واحتفظ بالسيئة فى جوفك ) ويقول الحكيم ( آمتمونى ) لولده : كن رصينا فى تفكيرك وثبت فؤادك ولاتتعود على أن تقذف بلسانك ولاتفصلن فؤادك عن لسانك تصبح مشروعاتك كلها ناجحة . وشىء آخر محبب إلى الرب التروى قبل الكلام . لاتقضى الليل متخوفا من الغد قائلا عندما يطلع النهار : كيف يكون الغد ؟؟؟ فما يعلم إنسان ماسيكون عليه الغد . والإله دائما فى فلاح تدبيره والإنسان

دائما فى خيبة ظنونه•لاتسب من يكبرك سنا فإنه قد شاهد نور الإله – دعه يضربك إن شاء ويدك فى خاصرتك . ودعه يسبك إن شاء وأنت صامت .

كما سجلت النقوش التى فى المعابد الكثير من النصائح مثل ( إذا رجاك يتيم مسكين اضطهده آخرون وأرادوا هلاكه فسارع إليه وقدم المعونة له – اجعل نفسك منقذا له فمن أعانه ربه حق عليه أن يعين كثيرين غيره.حرر غيرك إذا وجدته رهن القيد.وكن حاميا للضعيف فلقد قيل : إن الحسنى لمن لا يدعى الجهل بآلام غيره .

عليك أن تحترم الناس حتى تُحترم . وأحب الناس يحبك الناس . ولا تبالغ فى أحاديثك . وكذلك قولهم : لا تلف كثيرا حتى لا تتوقف . ولا تتخم نفسك صغيرا حتى لا تتراخى كبيرا.ولا توقد نارا لا تستطيع إخمادها ومن حزن مع أهل بلده فرح معهم.ولا تجعل لنفسك صوتين.وقل الأمر الواقع لكل إنسان . واسمع لمن يحمل ما كلف به وأعط الشغال رغيفا تأخذ رغيفين من كتفيه.ولا تكره إنسانا لمجرد رؤيته مادمت لا تعرف حقيقة خلقه . ولا تكره من يقول لك أنا أخوك واعلم أن العزلة خير من أخ شرير . لاتكن ساقط الهمة حين الشدة.وافعل الخير وارم به وسط البحر وإذا فعلت معروفا لخمسمائة إنسان وراءاه إنسان واحد – فحسبك أن جزءا منه لم يضع . لاتجعل الناس تخافك وعاملهم بالرفق واللين – لا يداخلنك الغرور بسبب علمك ولا تتعال ولاتنتفخ أوداجك لأنك رجل عالم . استشر الجاهل كما تستشر العالم لأنه ما من أحد يستطيع الوصول إلى آخر حدود الفن ولا يوجد الفنان الذىّ يبلغ الكمال فى إجادته. ما أجمل أن يصغى الابن عندما يتكلم أبوه . فسيطول عمره من جراء ذلك . ما أجمل أن يستمع الابن إلى أبيه أما الغبى الذى لايسمع لوالديه نصحا ولاكلاما فلن يلق نجاحا ويجلب على نفسه اللوم فى كل يوم لأنه يفعل كل ماهو مكروه من الناس ) .

إن الحضارة المصرية القديمة لعبت دورها فى التربية الصحيحة للأطفال لأنه لامستقبل لأى أمة إلا إذا اهتمت بالأطفال لأنهم صناع الغد وبناة الحضارة والسواعد الفتية والعمد الركيزة التى ترتكز عليها قوائم الحضارة . ويرى أن الاهتمام بقواعد السلوك والأخلاق والترابط الأسرى هدف كل ذلك أن يكون للنشء العقل الناضج والفكر الواعى المتفتح لمواجهة الحياة والتغلب على المشاكل اليومية بقدرة أعصاب وصلابة إرادة . وإذا كانت الحضارة المصرية قد وضعت المناهج الدراسية التى تتفق مع المراحل

السنية فإن كل ذلك يشجع عند الأطفال التفكير وتجعل للعقل المركز الأول بحيث لا يتعارض ذلك مع اتجاه المربى والقواعد المرعية فى عرف المجتمع وكل ذلك كان طمعا فى استمرار مسيرة الحياة على أسس خلقية علمية ونتيجة ذلك أن استمرت الحضارة آلاف السنين وشملت تقدما هائلا فى مجالات الحياة الروحية كالتوحيد والإيمان بالبعث وتقدم التحنيط وشيدت الأهرامات واخترقت حواجز البحار والمحيطات والتقدم الكيمائى والعلوم فى كافة المجالات كل ذلك نشأ من تربية الأطفال منذ نعومة أظفارهم لأن التعليم فى الصغر كالنقش على الحجر ولذلك يقول القائل :

وينشأ ناشىء الفتيان منا
على ما كان عوده أبوه

إن العمل على رعاية الطفولة وحمايتها ليس أمرا جديدا على المجتمع المعاصر . بل إن ذلك أمرا تمليه الفطرة – لأنه شىء متأصل بالمشاعر النفسية والعواطف الأبوية . وهذا شىء لا دخل للشخص فيه لأنه طبع عليه وفطر ولولا ذلك لانقرض الجنس البشرى . ولما صبر الأبوان على رعاية الأولاد . ولما قاما بكفالتهم والصبر على تربيتهم والسهر على أمرهم والنظر فى مصالحهم . وإذا كان هناك بعض أشخاص انحرف مزاجهم وتبلدت أحاسيسهم فقتلوا أولادهم سفها بغير علم ظانين ظن السوء أن أبناءهم يشاركونهم المعيشة فخافوا الفقر فكان وحى الله ﴿ **وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها**[1] ﴾ لهذا جاءت آيات الوحى ندية تحى موات النفوس وترقق القلوب وتقرب إليهم المعنى فيقول الله ﴿ **ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم . إن قتلهم كان خطأً كبيرا** ﴾[2] ويقول ﴿ **ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياكم** ﴾[3] ويقول ﴿ **وإذا الموءودة سئلت ، بأى ذنب قتلت** ﴾[4] .

من هنا فإن المجتمعات القديمة قبل المسيح . كالفراعنة والآشوريين والبابليين . قد وضعوا من القواعد القانونية ما يحقق حماية الطفولة والرعاية لهم بما يتلاءم وحالات المجتمع فى عصرهم .

---

١ – سورة هود الآية ( ٦ )
٢ – سورة الاسراء (٣١)
٣ – سورة الانعام الآية ( ١٥١ )
٤ – سورة التكوير (٨ ، ٩ )

# المجتمع المعاصر

**إذا كانت الغريزة الفطرية تعمل على حماية الطفولة . فإننا نلحظ أن الخلخلة أصابت بعض المجتمعات نتيجة التطور الصناعى والتقدم العلمى . وكأثر من آثار الحرب المدمرة . فإن هذه السلبيات حتمت على المشرع أن يتدخل لحماية الطفولة وتوفير جو الأمان لها باعتبار أن الطفل هو صانع المستقبل .**

لذلك جاء الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الذى وضعته الأمم المتحدة عام ١٩٤٨ ومن لحظتها والجهود تبذل من أجل ايجاد الأُطُرِ القانونية ليكون هذا القانون سارى المفعول لضمان حقوق الطفل فى الحياة .

ونحن نلاحظ أن بعض المبادىء العامة التى أسس عليها مشروع الاتفاقية والتى لا نظن أن خلافا سيدور حولها لأنها تعبر عن الروح العامة التى أملته وهى مراعاة المصلحة العامة لذلك نصت على :

١ – أن الأسرة هى الوحدة الأساسية للمجتمع والبيئة الطبيعية لنمو ورفاهية جميع أفرادها خاصة الأطفال ( ديباجة مشروع الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ) .

٢ – إن جميع الإجراءات التى تتعلق بالأطفال – بصرف النظر عن الجهة التى تقوم بها – يجب أن يولى الاعتبار الأول فيها لمصالح الطفل ( المادة ١/٣ ) من مشروع الاتفاقية

وعلى هذا يمكننا القول بأن مشروع الاتفاقية يحرص على توفير أكبر قدر من المناخ المناسب لرعاية الأطفال وتمتعهم بحياة كريمة تمكنهم من النمو المعافى ومن تنمية قدراتهم الفردية للاضطلاع بدورهم كاملا فى الحياة . لذلك نادت الأمم المتحدة فى

الإعلان العالمى لحقوق الإنسان بأن لكل إنسان أن يتمتع بجميع الحقوق والحريات المقررة فى الإعلان دون أى تمييز بسبب الفرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى سياسيا أو غير سياسى أو الأصل القومى أو الاجتماعى أو الثروة أو النسب أو أى وضع آخر . ولما كان الطفل يحتاج بسبب عدم نضجه الجسمى والعقلى إلى حماية وعناية خاصة وخصوصا إلى حماية قانونية مناسبة سواء قبل مولده أو بعده . وبما أن ضرورة هذه الحماية الخاصة قد نص عليها فى إعلان حقوق الطفل الصادر فى جنيف عام ١٩٢٤ واعترف بها فى إعلان حقوق الإنسان وفى النظم الأساسية للوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية المعنية برعاية الطفولة وبما أن للطفل على الإنسانية أن تمنحه خير مالديها، فإن الجمعية العامة تصدر رسميا إعلان حقوق الطفل لتمكينه من التمتع بطفولة سعيدة ينعم فيها لخيره وخير المجتمع بالحقوق والحريات المقررة فى هذا الإعلان وتدعو الآباء والأمهات . والرجال والنساء كلا بمفرده كما تدعو المنظمات التطوعية والسلطات المحلية والحكومات القومية إلى الاعتراف بهذه الحقوق . وهى عشرة نوجزها فى الآتى : -

١ - حق جميع الأطفال فى التمتع بالحقوق دون أى تمييز .
٢ - وجوب توفير الحماية القانونية للطفل لينشأ نشأة طبيعية .
٣ - حق الطفل فى الاسم والجنسية .
٤ - حق الطفل فى الأمن الاجتماعى .
٥ - وجوب العلاج والرعاية للأطفال المعوقين .
٦ - حق الطفل فى الرعاية العائلية - والمعونة الكافية للأطفال المحرومين .
٧ - حق الطفل فى التعليم الإجبارى المجانى .
٨ - حق الطفل فى الوقاية والغوث عند الكوارث .
٩ - حق الطفل فى الحماية القانونية من القسوة والاستغلال .
١٠- حق الطفل فى الوقاية من التمييز فى جميع صوره .

صدر هذا الإعلان فى نوفمبر ١٩٥٩ ثم صدر إعلان بشأن حماية النساء والأطفال فى حالات الطوارىء والمنازعات المسلحة فى ديسمبر ١٩٧٤ جاء فى ديباجته ما يأتى : -

وإعرابا عن عميق قلقها للآلام التى يعانيها النساء والأطفال من السكان المدنيين الذين

يقعون فى ظروف مفرطة الكثرة فى حالات الطوارىء والمنازعات المسلحة أثناء الكفاح فى سبيل السلم وتقرير المصير والتحرر القومى والاستقلال ضحايا الأفعال لا إنسانية فيصيبهم منها أذى شديد .

وإدراكا منها لما يعانيه النساء والأطفال من الآلام فى كثير من مناطق العالم وخصوصا فى المناطق المعرضة للقمع والعدوان والاستعمار والعنصرية والسيطرة والتسلط من القوى الأجنبية . وإذ يساورها القلق الشديد لاستمرار قوى الاستعمار والعنصرية . والسيطرة الخارجية الأجنبية رغم الإدانة العامة القاطعة فى إخضاع كثير من الشعوب لغيرها وفى قمع حركات التجرير القومى بوحشية وفى إلحاق الخسائر الكبيرة والآلام التى لاتحصى بالسكان الخاضعين لسيطرتهم وخصوصا النساء والأطفال . وإذ نأسف لاستمرار إرتكاب اعتداءات خطيرة على الحريات الأساسية وكرامة الشخص البشرى لاستمرار الأنظمة الاستعمارية والعنصرية والدول الأجنبية المتسلطة فى انتهاك القانون الإنسانى الدولى . وإذ نشير إلى الأحكام المتصلة بالموضوع فى سلوك القانون الإنسانى الدولى المتعلقة بحماية النساء والأطفال فى أيام السلم وأيام الحرب . إلى أن قال : وإدراكا لمسئوليتها إزاء مصير الجيل الصاعد وإزاء مصير الأمهات اللاتى يؤدين دورا هاما فى المجتمع وفى الأسرة وخاصة فى تنشئة — الأطفال .

وإذ تضع فى اعتبارها ضرورة توفير حماية خاصة للنساء والأطفال من بين السكان المدنيين تصدر رسميا هذا الإعلان بشأن حماية النساء والأطفال فى حالات الطوارىء والمنازعات المسلحة وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى الإلتزام به :

١ — يحظر الاعتداء على المدنيين وقصفهم بالقنابل الأمر الذى يلحق آلاما لا ترضى لهم وخاصة بالنساء والأطفال الذين هم أقل أفراد المجتمع مناعة . وتدان هذه الأعمال .

٢ — يشكل استعمال الأسلحة الكيماوية والالكتروبولوجية أثناء العمليات العسكرية واحدا من أفدح الانتهاكات لبروتوكول جنيف عام ١٩٢٥ واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ومبادىء القانون الدولى الإنسانى وينزل خسائر جسيمة بالسكان المدنيين بمن فيهم النساء والأطفال العزل من وسائل الدفاع عن النفس ويكون محل إدانة شديدة . وجاء فى المادة ( ٤ ) يتعين على جميع الدول المشتركة فى منازعات

مسلحة أو فى عمليات عسكرية فى أقاليم أجنبية أو فى أقاليم لاتزال تحت السيطرة الاستعمارية أن تبذل كل ما فى وسعها لتجنيب النساء والأطفال ويلات الحرب ويتعين اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان حظر اتخاذ تدابير كالاضطهاد والتعذيب والتأديب والمعاملة المهينة والعنف وخاصة ما كان منها موجها ضد ذلك الجزء من السكان المدنيين المؤلف من النساء والأطفال .

٥ – تعتبر أعمالا إجرامية جميع أشكال القمع والمعاملة القاسية واللاإنسانية للنساء والأطفال بما فى ذلك الحبس والتعذيب والإعدام رميا بالرصاص والاعتقال بالجملة « والعقاب الجماعى وتدمير المساكن والطرد قسرا التى يرتكبها المحاربون أثناء العمليات العسكرية أو فى الأقاليم المختلفة » .

٦ – لا يجوز حرمان النساء والأطفال من بين السكان المدنيين الذين يجدون أنفسهم فى حالات الطوارىء والمنازعات المسلحة أثناء الكفاح فى سبيل السلم وتقرير المصير والتحرر القومى والاستقلال أو الذين يعيشون فى أقاليم محتلة من المأوى أو الغذاء أو المعونة الطبية أو غير ذلك من الحقوق الثابتة وفقا لأحكام الإعلان العالمى لحقوق الإنسان والعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإعلان حقوق الطفل وغير ذلك من صكوك القانون الدولى.

هذه مقتطفات من بعض ما أعلنته هيئة الأمم المتحدة ومن المعلوم أن تلك الإعلانات العالمية والاتفاقيات الدولية لا تلزم إلا الدول التى توافق عليها . ونحن نعلم أن المملكة العربية السعودية لها تحفظات على الإعلان العالمى لحقوق الإنسان . وهى تحفظات تمليها القواعد العامة فى الشريعة الإسلامية وياليت الدول الاسلامية نهجت نهج ذلك لأن المادة السادسة عشر من هذا الإعلان تعطى للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج – حق التزوج – وتأسيس أسرة دون أى قيد بسبب الجنس أو الدين – لكن الشريعة الإسلامية ومصدرها القرآن الكريم يجيز للمسلم أن يتزوج بكتابية لقول الله تعالى : ﴿ **اليوم أحل لكم الطيبات . وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم . والمحصنات من المؤمنات ، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من**

**قبلكم ﴾**[1] لكن حرم على المرأة المسلمة أن تتزوج بغير المسلم حفاظا على الذرية وضمانا لحسن المعاملة .

وانبثاقا من إعلانات الأمم المتحدة فإن قادة الجامعة العربية لم يغب عن بالهم بحث موضوع الطفولة لأهميته لهذا صدر عن مؤتمر وزراء الشئون الاجتماعية ميثاق حقوق الطفل العربى فى ديسمبر ١٩٨٤ ( مرفق ) وهو يحتوى على ٥١ مادة توضح أهمية الطفل والعناية به .

كما أصدرت مصر وثيقة إعلان باعتبار العشر سنوات القادمة من ١٩٨٩ - ١٩٩٩ عقد لحماية الطفل المصرى ورعايته ( مرفق ) .

كل هذه محاولات مضيئة على طريق الصنحوة الكبرى للنهوض بالإنسانية وإعلاء شأنها من خلال رعاية الطفولة وحمايتها لأنها حجر الزاوية فى صرح الإنسانية الشامخ . ولتعلم الأجيال القادمة أن السابقين لم يهملوهم ولم يسيئوا إليهم فتكون العلاقة القوية بين الأجيال. ولْتعمل بما أشار إليه القرآن :

**﴿ والذين جاءُوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولاتجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا . ربنا إنك رؤوف رحيم ﴾**[2] .
صدق الله العظيم .

**وبعـــد :**

فتلك نظرة على ما توصل إليه العقل البشرى وهو يخطط للحفاظ على صناع المستقبل وإذا كانت القوانين الموغلة فى القدم قد نصت على حماية الأمومة والأطفال فإن من الواضح أن العصر الحديث قد زيدت فيه العناية بهم . ولكن لا يغيب عن بالنا أن تلك القوانين بكل تفصيلاتها التى صدرت فى العصور الحديثة قد استقت أصولها وأسسها من قواعد الشريعة الإسلامية لأنها فرضت للأمومة والطفولة حماية سابقة منذ أربعة عشر قرنا كاملة . لأنها وضعت الأسس القوية للأسرة وحافظت على تماسكها .

---

١ - الآية ( ٥ ) من سورة المائدة - ٢ - الآية ( ١٠ ) من سورة الحشر .

وأوجبت تفرغ الأم لتربية أبنائها وأطفالها ورعايتهم رعاية كاملة،وأوجبت الإنفاق عليها لتقوم بهذه المهمة الجليلة لأن الأم التى تهز الوليد بيمينها تهز العالم بشمالها.من هنا فإن قيام الأم بعملية الوظيفة ، ورعاية الأسرة لا يحقق للطفولة الحماية وتفقد الاسرة السيطرة على أبنائها يقول الله تعالى : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين . لمن أراد أن يتم الرضاعة . وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف** ﴾[1]

وإذ قد تبين لنا أن الشريعة الإسلامية أوسع مدى من القوانين الوضعية، ذلك لأن الشريعة الإسلامية تقوم على أساس دينى بوحى من الله . والمؤمن بالله والمعترف برسله يلتزم التزاما كليا بكل ما أمر ويتجنب ما نهى عنه اعتقادا من المؤمن بأن الله مطلع عليه سيجازيه على عمله فى يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون لكن القوانين الوضعية لا يستطيع واضعها أن يتدخل فى ضمائر الناس ويعرف أسرارهم ويحصى عليهم أعمالهم ومن هنا يكون التفلت والتهرب والشخص آمن من وقوع جزاء عليه.والفرق بين الأمرين واضح جدا .

١ - سورة البقرة ( ٢٣٣ )

# الطفولة والإسلام

**إن القرآن الكريم وهو المصدر الرئيسى والأساسى للأحكام الشرعية نظم العلاقة بين الرجل والمرأة فى قواعد أصولية ثابتة لا تتغير .**

**فالأسرة ونظامها .. والحقوق والواجبات بين الرجل والمرأة الناشئة عن الزواج كانت ، ولازالت وستبقى أبد الدهر ثابتة مستقرة .**

وتعال بنا نتابع السير لنرى مدى عناية القرآن بالإنسان الوافد الذى عليه أن يقف ويتساءل ماذا كنت قبل أن أكون .. القرآن يثير هذا التساؤل ويقول ﴿ **هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا** ﴾[1] نعم جاء هذا الحين على الإنسان وهو لم يكن شيئا مذكورا فمن الذى أنشأه ؟؟ يجيب القرآن ﴿ **إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه . فجعلناه سميعا بصيرا** ﴾[2] ولقد مرَّ الانسان بمراحل تكوينية تبدأ من نطفة إلى أن صار الشخص إنسانا كاملا يوضح ذلك قول الله ﴿ **ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين. ثم جعلناه نطفة فى قرار مكين . ثم خلقنا النطفة علقة . فخلقنا العلقة مضغة . فخلقنا المضغة عظاما . فكسونا العظام لحما . ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين** ﴾[3] لقد تكون الإنسان وتم تخلقه فى ظلمات ثلاث وإلى هذا تشير الآيات ﴿ **يخلقكم فى بطون أمهاتكم خلقا من بعد خلق فى ظلمات ثلاث** ﴾[4] ويقول سبحانه : ﴿ **ألمْ نخلقكم من ماء مهين . فجعلناه فى قرار مكين إلى قدر معلوم** ﴾[5] فإذا آن أوان خروج الإنسان إلى ساحة الكون فإن القرآن يوضح ذلك أيضا فيقول ﴿ **والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لاتعلمون شيئا ، وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون** ﴾[6]

---

١ ـ سورة الإنسان (١) . ٢ ـ سورة الإنسان (٢) . ٣ ـ سورة المؤمنون الآية (١٢ ـ ١٤)
٤ ـ سورة الزمر ( ٦ ) ٥ ـ سورة المرسلات الآية (٢٠ ـ ٢١ ـ ٢٢) ٦ ـ سورة النحل الآية ( ٧٨ )

تلك هى مراحل الإنسان الأولى، وهذه بدايته اعتنى بها القرآن أكرم عناية . والقرآن حفى بشرف التربة التى ينشأ فيها والأرحام التى يتطور فى قرارها .

لذلك حرَّم الزنا حتى تتوافر للإنسان قبل أن يخرج إلى الحياة أسرة ترعاه وأم تعطف وأب يحوطه بالعناية وأهل يمتد بهم نسبه . وهو فى سبيل هذه المحافظة على شرف التربة وصيانتها من التلوث – يمنع الأسباب التى قد تجره إلى فسادها وعفونتها . لذلك يقول الله ﴿ **قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم** ﴾[1] ويقول ﴿ **وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولايبدين زينتهن إلا ماظهر منها** ﴾[2] هذه عناية كبيرة بالإنسان قبل أن يتدرج فى الخلق وقبل أن تحمله الأرحام . وهذه هى الرعاية الكاملة التى لم تكن فى أى نظام من دساتير العالم وقوانينه. ومما يدل على أن القرآن من عند الله ولو كان من عند غيره كما يردد البعض لوجدوا فيه اختلافا كبيرا .. وعندما يخرج الشخص إلى الوجود فإن القرآن يتابع السير معه . حيث يعتنى برضاعته . وحضانته . وتحديد المسئوليات التى تترتب على ذلك حتى يكون الطفل فى أمن وأمان . ولا يضيع نتيجة مشاكل تنشأ بين الأبوين . ولا يغفل القرآن أن يوجه النظر إلى العناية بالأم . ويجعل البر بها ممتدا لا ينقطع حتى ولو كانت هناك مشاكل فإن ذلك لا يؤثر على حقها أو حق ولدها الذى لا يقوى على العمل . يقول القرآن ﴿ **أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم . ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن . وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن . فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وأتمروا بينكم بمعروف وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى** ﴾[3] ولك أن تتأمل فى هذا الحديث الذى يحرك عاطفة الأمومة . فلا تنسى أمومتها ويحث الأب على أن لا يضن بالإنفاق على الأمومة والعناية بالطفولة . كما أنه يثير دواعى الحب والرحمة ويعمل على توطيد الألفة والمودة بين الزوجين فيقول الله ﴿ **والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات** ﴾[4] وكذلك قوله ﴿ **ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها . وجعل بينكم مودة ورحمة** ﴾[5] ثم نجد القرآن يعالج مشكلة خطيرة برفق

---

١ ، ٢ – سورة النور الآية ( ٣٠ ، ٣١ ) . ٣– سورة الطلاق الآية رقم ( ٦ )
٤ – سورة النحل من الآية ( ٧٢ ) ٥ – سورة الروم الآية ( ٢١ )

ولين لم يسبقه إلى ذلك هدى وتوجيه وإرشاد . إنها مشكلة الطلاق حيث حاول القرآن أن يجنب الأسرة أسباب الخلاف لأنه يذكرها بالرحم ويربطها بالرحمة ويعصمها باليقين ﴿ **يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة . وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساءا واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام . إن الله كان عليكم رقيبا** ﴾[1] ومع كل هذا وضع العلاج فإن دب خلاف بين الزوجين ندب القرآن أولى الفضل من قرابة الرجل وقرابة المرأة أن يتدخلوا ويصلحوا ويذيبوا الخلاف ﴿ **وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها . إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما ، إن الله كان عليما خبيراً** ﴾[2] فإن اتسع الخلاف ولم يستطع أهل الفضل أن يوفقوا بينهما فإن القرآن يطلب تحقيق البر بينهما ﴿ **فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف** ﴾[3] وقوله ﴿ **فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف** ﴾[4] إن القرآن حين شرع الطلاق إنما جعله آخر علاج تصان به الحرمات ولا يلجأ إليه إلا إذا استنفدت كافة الوسائل الممكنة لإعادة العلاقة بين الزوجين وتهيئة المناخ العام ليكون طيب القلب هنيىء النفس مريح المكان ثم هو يجعله على مراحل لتكون الفرصة سانحة أمام الطرفين ﴿ **لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا** ﴾[5] أعد على سمعك الحديث لترى عناية القرآن بالإنسان وقد أولاه إيَّاها قبل أن يكون وهو فى حمله وفصاله ورضاعته وحضانته ثم وهو يعمل على تنقية البيئة وصلاحيتها فإنه يعتمد على تقديم النصيحة حتى يكون الشخص على بينة من أمره ﴿ **ليهلك من هلك عن بينه . ويحيا من حى عن بينة** ﴾[6]

إننا وقد أجملنا ذلك فإن الواجب علينا أن نفصله حتى تتضح الرؤية ويعرف الناس أن الإسلام حَمَى الطفل قبل الأنظمة الوضعية والأعراف الدولية وبيان ذلك

## اختيار الزوجة :

حث الإسلام الرجل أن يختار شريكة حياته من أسرة طيبة ومنبت كريم وعائلة

---

١ - سورة النساء الآية ( ١ )　٢ - سورة النساء ( ٣٥ )　٣ - سورة البقرة الآية ( ٢٣١ )
٤ - سورة الطلاق الآية ( ٢ )　٥ - سورة الطلاق الآية ( ١ )　٦ - الآية ( ٤٢ ) سورة الأنفال .

صالحة تتسم بالشرف وتصون نفسها بالكرامة لأنها التربة التى تنبت النبت الطيب . أو النبت الخبيث . يقول الله تعالى ﴿ **والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه . والذى خبث لايخرج إلّانكدا** ﴾(١)

**لذلك على الرجل أن يُكَوّن فكرة عن الأسرة التى يريد أن يقترن بها ويتم ذلك على أساس .**

١ – أن تكون الأسرة طيبة .

٢ – مشهود عنها الصلاح .

٣ – الاستقامة .

٤ – التدين .

وفى سبيل تدعيم تلك القيم جاءت الآيات توضح ذلك يقول الله تعالى .. ﴿ **وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله** ﴾(٢) ويقول سبحانه وتعالى ﴿ **فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله** ﴾(٣)

ونهى الإسلام الرجل أن يتزوج بمشركة . ولو كانت جميلة وغنية أو لها حسب ونسب لأن كل ذلك ظل زائل وعارية لا تدوم . والتزوج من أمة سوداء فقيرة متدينة خير ألف مرة من الجميلة الغنية التى نبتت فى المنبت السوء يقول الله تعالى ﴿ **ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ، ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم** ﴾(٤) كما نهى عن الزواج بالمرأة الزانية لأنها أهدرت كرامتها وقضت على شرفها وهى لا تؤتمن على تربية أبنائها يقول الله ﴿ **الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة . والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك . وحرم ذلك على المؤمنين** ﴾(٥) ولأنها تدخل على الأسرة من ليس منها فيكون التسيب وانتشار الفوضى وضياع حقوق أصحاب المواريث والاطلاع على العورات والسنة النبوية وهى المصدر الثانى فى التشريع الاسلامى بينت بوضوح أن الذى يظفر بذات الدين ويتزوج من الأصيلة الكريمة فهو السعيد فى حياته ، الغنى وإن كان فقيرا وإلى هذا يشير قول رسول الله ﷺ ( إن المرأةَ تنكح على دينها

١ – الآية ( ٥٨ ) سورة الأعراف. ٢ – الآية ( ٣٢ ) سورة النور. ٣ – الآية ( ٣٤ ) سورة النساء.
٤ – الآية ( ٢٢١ ) سورة البقرة. ٥ – الآية ( ٣ ) سورة النور.

وما لها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك )[1] وقوله صلوات الله وسلامه عليه ( من تزوج من امرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلا . ومن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقراً . ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله إلا دناءة . ومن تزوج امرأة لم يرد بها إلا أن يغض بصره ويحصن فرجه أو يصل رحمه بارك الله فيها وبارك فيه )[2] إن اختيار الزوجة إذا تم بعيدا عن القيم الدينية أحدث نتائج سيئة وهزات عصبية لها أثرها الاجتماعى . لذلك كان على ولى الأمر أن يختار لابنته وأن يتخير لها الزوج الكفء الذى يتحلى بالأخلاق ويتمسك بالدين لأنه إن أحبها أكرمها وإن كرهها لم يهنها لأنه يتقى الله فيها لشعوره بأنه أخذها بكلمة الله وعاشرها بالمعروف . وإن كره فيها خلقا أحب آخر وهكذا والرسول عليه الصلاة والسلام يوجه إلى ذلك . فيقول ( إذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير[3] ) إن قيام الرجل على رعاية الأسرة وتأمين حاجات البيت بالبذل والإنفاق شىء ضرورى يحتاج إلى الرجولة الكاملة والأصالة والتدين . ولما كان الناس يتفاوتون فى الشرف والوضاعة لأنهم كما يقول رسول الله ﷺ ( الناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا )[4] من هنا فإن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خطب لابنته وفاتح كبار الصحابة فى أن يتزوجوها . لأنه رأى فيهم النماذج الطيبة والعناصر الصالحة التى تكون أسرة طيبة نظيفة تهتم بالطفولة وتعمل على تنميتها وتحافظ عليها لأن الطفولة أساس المجتمع ورجال الغد وأمل الأمة .

إن الزواج يتم بين طرفين على شرط أن يكون هناك إشهارٌ وولى وشاهدان وهناك فترة الخطوبة لابد أن تحترس الفتاة وأن يكون أهلها فى يقظة تامة ويتم اللقاء بين الطرفين فى ظل الأسرة وتحت أعين المحارم فى جو يسوده الاحترام والاحتشام . فلا خلوة . ولا تنزه . ولا سفر بعيدا عن الأهل لأن هذا الحرص هو لصالح الطرفين وسيكون الضمان لوجود توافق يؤدى إلى نجاح الزواج واستمراريته وتحمل المسئوليات والتبعات . إن الزواج لابد أن تتوافر فيه الإرادة الكاملة للطرفين والرضا التام . فلا إكراه للفتى ليتزوج بفلانة . ولا هى تجبر لتتزوج بفلان لأن هذا سيؤدى إلى خلخلة وفساد وتنافر

١ - صحيح مسلم ٢ - الطبرانى فى الاوسط عن أنس رضى الله عنه
٣ - الترمذى عن أبى هريرة ٤ - البخارى ومسلم

بين قطبي رحى الأسرة . وقد رغب الإسلام فى الاغتراب عند الزواج لأن زواج الأقارب يجعل النسل ضعيفا وقد جاء فى الأثر ( اغتربوا لاتضووا ) ويقول عمر ابن الخطاب ( رضى الله عنه لآل السائب .قد أضويتم فأنكحوا فى النوابغ ) ولما كان الرجل قد زوده الله بخصائص وقدرات جسمانية أهلته لأن يسعى فى الأرض ويضرب فيها سعيا على الرزق الذى يؤهله لأن يمتلك المال ويتحمل أعباء الأسرة من هنا طولب بدفع الصداق للمرأة ولو خاتما من حديد لأنه من يمن المرأة يسر صداقها ففى الحديث الشريف ( أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً )[1] إن الإسلام قائم على يسر ومساهلة فى هذا الموضوع لأن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة . ولايجوز للرجل أن يأكل صداق المرأة ولاينكره ففى القرآن الكريم ﴿ **وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا . وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظاً** ﴾[2] وعلى هذه الأسس إذا تم الزواج تتكون الأسرة السعيدة التى يشعر فيها الأطفال بدفء العاطفة وحنان الأمومة ورعاية الأب والأسرة هى النواة الأولى فى بناء المجتمع العظيم .

إن القرآن الكريم والسنة النبوية ينبهان على العناية الكاملة بتهيئة التربة التى سوف ينبت فيها الطفل لتكون شريفة طاهرة ليتكون فيها الغرس الكريم ويحظى بشرف الانتساب إلى أب فاضل يحمل اسمه ويجد عنده الحنان . أليست هذه أكبر عناية بالإنسان قبل أن يتدرج فى الخلق بل قبل أن تحمله الأرحام . إن الأم الأصيلة هى منبت فتيان كرام ومعقد فخرهم ومنار حميتهم ومستقى أربهم . وملاذهم إن جدبهم الدهر ثم هى موطن ثقة الأب . وفخر الابن . وعز العشيرة . لذلك نزع النبى ﷺ إلى أمهاته فى الجاهلية فقال ( أنا ابن العواتك من سليم ) والعواتك هن ، عاتكة بنت هلال ابن فالج – ام عبد مناف بن قصى . وعاتكة بنت مرة بن هلال أم هشام ابن عبد مناف . وعاتكة بنت الأوقصى أم وهب بن عبد مناف[3] .

---

١ – البيهقى

٢ – الآية رقم ( ٢٠ ، ٢١ ) من سورة النساء

٣ – لسان العرب جزء ١٢ ص ١٥١

# الوصية بالحامل

عناية الإسلام بالطفل تبدأ قبل مولده فإذا تم الاختيار للزوجة الفاضلة المتدينة الأصيلة وانتقلت من بيت أبيها إلى بيت زوجها فإن الأم العاقلة كانت توصى ابنتها وهى تنتقل من بيئة إلى بيئة كل منهما لها مناخها الخاص . وعاداتها وتقاليدها لأن الفتاة كانت عاكفة على أدب أمها حتى تحمل إلى زوجها فإذا حملت طوقتها بوصية . ونحن نورد وصية زوجة عوف بن معلم الشيبانى لابنتها يوم زفافها قالت :« أى بنية : إن الوصية لو تركت لفضل أدب . تركت لذلك منك . ولكنها تذكرة للغافل . ومعونة للعاقل . ولو أن أمرأة استغنت عن الزواج لغنى أبويها وشدة حاجتهما إليها . كنت أغنى الناس عنه ولكن النساء للرجال خلقن . ولهن خلق الرجال أى بنية — إنك فارقت بيتك الذى منه خرجت . وعشك الذى فيه درجت . إلى رجل لم تعرفيه . وقرين لم تألفيه . فكونى له أمة يكن لك عبدا واحفظى له خصالا عشرا يكن لك ذخرا . فالأولى والثانية الخشوع له بالقناعة . وحسن السمع له والطاعة ، والثالثة والرابعة . فالتفقد لمواضع عينيه وأنفه فلا تقع عينه منك على قبيح ولا يشم منك إلا أطيب ريح وأما الخامسة والسادسة . فالتفقد لوقت منامه وطعامه فإن تواتر الجوع ملهبة . وتنغيص النوم مغضبه . وأما السابعة والثامنة . فالاحتراس بماله . والإرعاء على حشمه وعياله وملاك الأمر فى المال حسن التقدير وفى العيال حسن التدبير وأما التاسعة والعاشرة فلا تعصين له أمرا ولا تفشين له سرا فإنك إن خالفت أمره أوغرت صدره وإن أفشيت سره لم تأمنى غدره .

إن المرأة بزوجها الصق لأنه لايملك أمر مادته ولامعناه إلابها فهى تعلم من أمر الحياة ما يعلم وتحسن من رياضة الكلام ما يحسن وتجيد من إجادة الرأى وتصريف الأمر ما يجيد . فهى عديل نفسه وملاك أمره وقوام نظامه إن اعوزه السهر أطربته أ، جدَّ به الأمر آزرته أو التبس عليه الرأى أوضحته أو ضاق الصدر فرجته وبعد العشرة فى بيت واحد وحدوث الحمل فحسب الطفل أن يضطرب فى أحشاء أمه حتى يدعوها إلى الإطراق الطويل والتفكير الكثير وربما هاج ذلك ضربا من الخيال ينبعث من أعماق صدرها فيثير دمها ويرهق جسمها وتمثل بين مسارب سمعها صوتا واضح المنطق فياض المعانى . يسوق لها البشرى ويضيىء بين يديها مناهج الأمل . ويهديها لخير العمل .

وكانت المرأة تهيء نفسها للحمل بحيث لاتحمل الجنين تضعا ولا وضعا : أى أنها لاتحمل بالطفل قبيل الحيض ولا عقبه لأنه فى كلتا الحالتين ينضح الرحم سائلا يؤذى النطفة ويضعفها وهى فى أول منابتها ومقتبل عهدها بالحياة ولها مالها من سوء نشأة الطفل وضعف تركيبه .

( والرئيس الطبيب الشيخ أبو على الحسين بن على بن سينا المتوفى سنة ٤٢٨ هـ من أشهر علماء المسلمين له أرجوزة فى الطب وعدد أبياتها ١٣٢٦ بيتا خصص من هذه الأرجوزة أربعين بيتا عن الام - والطفل حيث يتحدث عما يجب على الحامل من الاحتياط فى تناول الطعام الذى يتكوّن منه الدم الذى يكوّن الطفل . وينصح ألا تفصد الحامل فى حالة هياج دمها . كما ينصح بعدم إعطاء الحامل أدوية مسهلة . كما يأمر بجعل غذاء الحامل من المواد الدهنية والمرق الدسم . ويحذر من إزعاج الحامل بقوله :

واحذر عليها صيحة أو وثبه

أو روعة أو صرخة أو ضربه

واجعل غذاءها من السمين

واحسها من مرق دهين .

ويأمر الرئيس ابن سيناء أن يكون للحامل ( قابلة ) ذكية تجرى لها تمرينات فتمد رجليها بغير حنو - أى بشدة ثم تقعدها مرة واحدة مع تدليك بطنها بحكمة . هذا ولابن القيم الجوزية المولود عام ٩٩١ هـ كتاب قيم بعنون ( تحفة المودود فى أحكام المولود ) . تحدث فيه عن الأمومة والطفولة وكل ذلك استقاه من هدى النبى ﷺ الذى هو القدوة لجميع المسلمين بل هو الرحمة المهداة للعالمين. ومن مظاهر حماية الجنين النهى عن الإجهاض : وهو إسقاط الحمل . فإن كان قبل نفخ الروح فقد اختلفوا فى حله وحرمته فرأى فريق أنه جائز لأنه لا حياة فلا جناية ولا حرمة .

ورأى فريق آخر أنه حرام : أو .. مكروه .. وقالوا إن فيه حياة محترمة هى حياة النمو والإعداد لأن اختلاط ماء الرجل بماء المرأة بمثابة الإيجاب والقبول فى الوجود الحكمى فى العقود . لكن الرأى الأرجح فى حرمة الإجهاض لا يكون إلا بعد أربعة أشهر لا يحل لمسلم أن يفعله لأنه جناية على حى متكامل الخلق ظاهر الحياة ولذلك وجب فى إسقاطه الدية إن نزل حيا . وعقوبة مالية أقل منها إن نزل ميتا .. ومن مظاهر الحماية كذلك

أن يوقف للحمل من تركة المتوفى أكبر نصيب على تقدير أنه ذكر . لأن الحمل المستكن يقسم التركة على أساس أن الجنين حى ذكر . فإن ولد أنثى أخذت حقها ثم أعيد تقسيم الباقى على أصحاب الأنصبة . وكذلك لو ولد الجنين ميتا فيعاد تقسيم التركة وتلك أمور ثابتة فى الفقه الإسلامى ( حق الجنين فى الحياة والميراث ) وحتى ينمو الجنين فى قراره نموا طبيعيا أباح الإسلام للحامل أن تفطر فى شهر رمضان قال الترمذى : العمل على هذا عند أهل العلم . أى الحامل إذا خافت على الجنين فهى مضطرة إلى الحفاظ على الحمل وعلى الجنين . يقول رسول الله ﷺ : « إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة .. وعن الحبلى والمرضع الصوم » .

## توارث الصفات :

تقول الأستاذة ( كاروزينا ):( يشبه كل جيل أجداده السابقين . كما أن له نفس صفاتهم النوعية . وأحيانا الذاتية . وللكائنات الحية القدرة على نقل هذه الصفات بالتوارث . وتحدث عملية انتقال الصفات الوراثية عن طريق الخلايا الجنينية . ومع هذا فإن كل فرد حى - بصرف النظر عن تشابهه الكبير مع أبائه وأقاربه - يتميز بصفات ذاتية فريدة . ويخضع توارث الصفات فى الإنسان إلى نفس القوانين البيوكورجية الخاصة بالوراثة فى جميع الكائنات الحية . وتشترك خاصية توارث الصفات وتأثير البيئة فى تكوين كل صفة أو خاصة محددة فى الإنسان . ولكن الدور المحدد الذى تقوم به كل من الوراثة والبيئة لخلق مختلف الصفات والخواص الإنسانية يختلف باختلاف هذه الصفات وإلى جانب ذلك تلعب العوامل الاجتماعية دورا هاما فى ا نتقال الصفات الوراثية فى الانسان ... تلك العوامل التى تجدد حياة كل مجتمع إنسانى . إذ إنها لا تؤثر فقط على الطراز المظهرى لهذا الإنسان الكامل بل وعلى الأجيال التالية )[1]

ومن هنا يتبين أن الاهتمام بالحامل ورعاية أمرها وعدم إدخال الحزن عليها والاحتفاظ باستقرارها هادئة ، وعدم إلحاق الضرر بها - من الأمور الهامة التى اهتم بها فقهاء الشريعة الإسلامية . وتحدثوا فيها باستفاضة لأن الجنين تتكون خلاياه الجسيمة . وحالاته النفسية من دم الأم ومن انفعالها وحالاتها العصبية لذلك يجب علينا مراعاة ذلك حتى نضمن أطفالا أسوياء .

١ - كتاب مبادىء علوم البيولوجيان ( ١١٧ )




١ ـ الهدف من الزواج...
٢ ـ معاملة الأولاد بالعدل والتسوية بينهم...
٣ ـ القيم عند الأطفال...
٤ ـ القيم الدينية...
٥ ـ أدب الاستئذان...
٦ ـ عدم السخرية من الغير...
٧ ـ المحاكاة ...
٨ ـ الدافع ...
٩ ـ المكافأة...
١٠ التدرج ...
١١ إقامة التوازن فى النفس...
١٢ الخوف...
١٣ الكبر ...
١٤ التفسح فى المجالس...
١٥ المدرسة...
١٦ الصحبة ...

# الهدف من الزواج

**إن الهدف من الزواج هو ابتغاء الولد حتى تستمر الحياة ببقاء النوع البشرى فكان الولد أنبل غايات الزواج ليبقى النسل ولا يخلو منه العالم. والقرآن الكريم يحكى لنا أن الانبياء تمنوا الذرية يمتد بها وجودهم ويطول ذكرهم . فهذا إبراهيم عليه السلام يدعو ربه ضارعا فيقول : ﴿ رب هب لى من الصالحين . فبشرناه بغلام حليم ﴾[1] وزكريا عليه السلام يطلب من ربه أن يرزقه الذرية فيقول ﴿ رب هب لى من لدنك ذرية طيبة . إنك سميع الدعاء ﴾[2]**

والإسلام قد حث على مبادىء القوة والعزة واتساع العمران وعموم السلطان وكثرة الأيدى العاملة فى عمارة الكون وتقويم الحياة ورقيها ولا يمكن الحصول على ذلك إلا بكثرة النسل سبيلا لحفظ كيان الأمة ولنهوضها القومى لأنه كما يقول ربنا جل جلاله ﴿ **المال والبنون زينة الحياة الدنيا** ﴾[3] ويقول ﷺ فى الحديث الذى رواه السيوطى ( تناكحوا تناسلوا تكثروا فإنى أباهى بكم الأمم يوم القيامة ) .

والإسلام يوجهنا إلى النسل القوى أما الكثرة الهزيلة فلا يقيم لها وزنا ولا يتخذها النبى ﷺ مبعثا للمباهاه وإلى هذا يشير قول النبى ﷺ ﴿ توشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها . قالوا أو من قلة نحن يومئذ ؟ قال لا بل أنتم كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم . وليقذفن فى قلوبكم الوهن قال قائل : وما الوهن يارسول الله ؟ قال« حب الدنيا وكراهية الموات»[4]

---

١ - سورة الصافات الآيتان ( ١٠٠ - ١٠١ )
٢ - سورة آل عمران الآية رقم ( ٣٨ )
٣ - سورة الكهف الآية رقم ( ٤٦ )
٤ - رواه أبو داود

إن الكثرة الضعيفة لا خير فيها والوهن يبعثه الجبن لضعف البدن : لذلك فإنه حين يتعذر على الرجل القيام بأعباء الزوجية ويجد حرجا فى ذلك فعليه أن لا يقدم على الزواج يقول الله تعالى ﴿ **وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله** ﴾[1] وفى حديث رسول الله ﷺ « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج . ومن لم يستطيع فعليه بالصوم فإنه له وجاء »[2] إنه فى سبيل رعاية الطفل ليكون صالحا وطاقة بناءه فى المجتمع فإن الاسلام رغب أن نعلن عن الزواج لتكون العلاقة بين الرجل والمرأة مشهورة ومعروفة بعيدة عن كل ريبة يقول رسول الله ﷺ « أعلنوا هذا النكاح واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدُّفوف »[3] ويقول « فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت »[4] وفى الموطأ عن أبى زيد المكى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أتى بنكاح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة فقال هذا نكاح السرِ ولا أجيزهُ »[5] أرأيت هذه العناية الفائقة بالطفولة ورعايتها فى الإسلام لأن الطفل هو اللبنة الأولى فى صرح المجتمع الصغير وهو الأسرة التى هى اللبنة فى صرح المجتمع الكبير . وهو الأمة . وكلاهما يتأثر قوة وضعفا باللبنة الأولى التى هى أساس المجتمع .

ولما كان العرب فى الجاهلية يفرحون بالبنين . فإن الامر على العكس عندما تنجب الزوجة أنثى فإن الأب كان يضيق بها وكان استقبالها حين تولد بالحزن والألم . وكان حرمانها من الحقوق التى يتمتع بها الرجل إذا عاشت ، وكان استخدامها فيما يرى الرجل دون مراعاة لحرمتها أو حفاظا على كرامتها بل كانت تورث كما يورث المتاع . فجاء الإسلام وحرر البنت من كل ذلك وسوى بينها وبين الرجل فى النشأة والمنبت لأن النساء شقائق الرجال . لذلك حرم وأدها فقال ﴿ **وإذا الموءودة سئلت بأى ذنب قتلت** . ﴾[6] وحدد لها النصف فى الميراث . فقال ﴿ **يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين** ﴾[7] وحرم أن تورث كما يورث المتاع فقال ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾[8] ورغب فى الإحسان إلى الأنثى وحث على

---

١ – سورة النور الآية ( ٣٣ )
٢ – مجمع الزوائد جزء ٤ صـ ٢٥١
٣ – رواه الترمذى
٤ – الموطأ للإمام مالك
٥ – أبو داود والحاكم
٦ – الآية رقم (٨) من سورة التكوير
٧– الآية رقم ١١ من سورة النساء
٨ – الآية رقم (١٩) من سورة النساء

رعايتها والعناية بها والاهتمام بأمرها – ففى الحديث ( من كانت له أنثى لم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله الجنة )[1] وفى الحديث الآخر ( من كانت له ثلاثة بنات أو ثلاث أخوات أو ابنتان أو اختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة )[2] .

## حقوق الطفل بعد الولادة :

١ – شكر الله سبحانه على ما أنعم وأن يرض الشخص بما قسم الله له من ذكر أو أنثى يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ **لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور ، أو يزوجهم ذكرانا وإناثا . ويجعل من يشاء عقيما ، إنه عليم قدير** ﴾[3] .

٢ – الأذان فى أذن الوليد . ومن شكر الله أن نقتدى بالسنة النبوية فنؤذن بألفاظ الأذان فى أذن المولود اليمنى . ونقيم بألفاظ الإقامة فى الأذن اليسرى .

٣ – العقيقة . وهى ذبيحة تذبح عن المولود فى سابع يوم ولادة المولود .

٤ – حسن اختيار الاسم يقول رسول الله ﷺ ﴿ إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وبأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم ﴾[4] .

٥ – استحباب حلق الرأس والتصدق بوزن الشعر فضة على الفقراء .

٦ – الختان . وهو قطع الغلفة من الذكر وفى حق النساء مكرمة .

٧ – الرضاع : ولقد اهتم الإسلام بهذا الموضوع وطالب بضرورة التعاون بين الرجل والمرأة كل يقوم بدوره يقول الله ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين . لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾[5] لأن أفضل اللبن للولد لبن أمه باتفاق الأطباء لأنه قد تكون من دمها فهو الذى يلائم دم المولود ويناسبه . وحضانة الطفل والسهر على مصلحته والقيام بشئونه أمر شاق لا يتحمله إلا ذو قلب رقيق وفؤاد حنون والأم وحدها هى التى تصبر على ذلك يقول ابن القيم فى كتابه زاد الميعاد ( لما

---

١ – ابو داود والحاكم ٢ – رواه الترمذى ٣ – الآية ( ٤٩ – ٥٠ ) سورة الشورى
٤ – رواه ابو داود ٥ – سورة البقرة الآية ( ٢٣٢ )

كان النساءِ أعرف بالتربية وأقدر عليها وأصبر وأرأف . لذا قدمت الأم فى ولاية الحضانة والرضاع وذلك من محاسن الشريعة والاحتياط للأطفال والنظر إليه ( ص ١٢٣ ج ٤ )

٨ – حق الطفل فى النفقة . لأن للأولاد على والدهم حق النفقة يستوى فى ذلك الذكر والأنثى ﴿ وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف ﴾[١]

٩ – ثقب أذن البنت لأنها محتاجة إلى الحلى لتتزين به . ويكره ذلك فى حق الذكر . والإسلام قد قصر التحلى بالحلى فى الأذن والمعاصم وعلى الصدور للإناث ومن خصائصهن حيث يقول الله ﴿ **أو من ينشأ فى الحلية وهو فى الخصام غير مبين** ﴾[٢]

١٠– رعاية الطفل إن ولد فقيرا أو يتيما وإذا فقد الطفل أحد الأبوين أو كليهما لا عن طريق الفرقة بل عن طريق الأجل المحتوم فإن القرآن يطلب رعاية حاله وماله والبر به . فيقول القرآن ﴿ **وآتوا اليتامى أموالهم ولاتتبدلوا الخبيث بالطيب . ولاتأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا** ﴾[٣] ومن المعروف أن فكرة الضمان الاجتماعى والمساعدات التى تقدم للأسر بمناسبة ميلاد كل طفل لم تكن معروفة للقوانين الوضعية إلا منذ وقت قريب . ولكن فكرة الضمان الاجتماعى فى جميع صوره سواء بالنسبة للمواليد أو الشيوخ المسنين أو المحتاجين بصفة عامة جاء بها الأسلام منذ أربعة عشر قرنا كاملة . فهذا عمر بن الخطاب ( يفرض لكل مولود عطاء من بيت المال وكلما نما الولد زاد العطاء ) ويقول ( لاتعجلوا صبيانكم على الفطام ) وفرض للمولود بمجرد ولادته بعد أن كان قد فرض له منذ فطامه ﴾[٤] .

**التعليم : –**

على الأب أن يقوم بتعليم ولده وتوجيهه للتمسك بالأدب والخلق الفاضل . جاء فى مقدمة ابن خلدون .. إشارة إلى أهمية تعليم القرآن الكريم للأطفال وتحفيظه وأوضح أن تعليم القرآن الكريم هو الأساس فى تعليم جميع المناهج .

---

١ سورة البقرة : الآية ٢٣٢ . ٢– سورة الزخرف ( ١٨ )

٣– سورة النساء الاية ( ٢ ) ٤ – اشتراكية الإسلام لمصطفى السباعى

وأوصى الإمام الغزالى فى إحيائه بتعليم الطفل القرآن الكريم . وأحاديث رسول الله ﷺ وبعض الأحكام الدينية ولعل الكتاتيب فى الماضى كانت تقوم بهذا الدور العظيم لذلك خرجت لنا العلماء العظام . روى عن النبى ﷺ قوله ( افتحوا على صبيانكم أول كلمة بـ لا إله إلا الله ) (١) .

وقد روى الطبرانى أن الإمام عليًا رضى الله عنه يقول ( أدبوا أولادكم على ثلاث خصال . حب نبيكم . وحب آل بيته . وتلاوة القرآن فإن حملة القرآن الكريم فى ظل عرش الرحمن يوم لاظل إلا ظله مع أنبيائه وأصفيائه ) إن تعليم الصبى فى الصغر شىء عظيم جدا لانه ينطبع فى ذهن الطفل وينفعه يقول الشاعر :

وينفع الأدب الأحداث فى صغر
وليس ينفع عند الشيبة الأدب
إن الغصون إذا قومتها اعتدلت
ولن تلين إذا قومتها الخشب

ونلخص الحاجة إلى التعليم فيما يأتى : —

١ — تنمية القوى والاستعدادات الطبيعية فى الطفل .
٢ — توازن القوى والاستعدادات النفسية والعقلية والجسدية .
٣ — التثقيف العقلى . والإعداد الفكرى .
٤ — التدريب الرياضى لتنشيط الجسم . فإن المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف .

**معاملة الأولاد بالعدل والتسوية بينهم : —**

إن المساواة بين الأولاد — الذكر والأنثى — أمر يُطالب به الآباء لأن ذلك عامل مهم لترابط الأسرة فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ( اتقوا الله واعدلوا فى أولادكم )[٢] ذلك أن المفاضلة بين الأولاد فى المعاملة من أعظم أسباب انحرافهم ولها أسوأ النتائج فى سلوكياتهم لأنها تولد الحسد والكراهية بينهم لذلك يقول ابن مسعود . كنا

(٣) رواه الحاكم .

نسوى بين أولادنا حتى فى القبل . ولايليق بنا أن نفرق بين ذكر وأنثى لأن هذا حرام . فالله هو الخالق . وهو صاحب الأمر ونحن لانفرح بهم ذكورا ولانحزن بالإناث لأن ذلك سلوك جاهلى . وإذا ماتم شراء أى حلوى للذكر فمثل ذلك تماما للأنثى وهكذا نقيم العدل الذى أمرنا به مع أولادنا .

## القيم السلوكية

إن القيم عنصر رئيسى فى تشكيل ثقافة أى مجتمع لأنها تلعب دورا كبيرا فى إدراك الأفراد للأمور حولهم . وتصورهم للعالم المحيط بهم . فهى تعبر عن البيئة والمناخ العام الذى يعيش فيه الشخص ويعرفها العلماء بما يأتى : –

١ – مجموعة من الأحكام المعيارية المتصلة بمضامين واقعية يتشربها الفرد من خلال انفعاله وتفاعله مع المواقف والخبرات المختلفة .. فالقيم ماهى إلا محصلة تفاعل الإنسان بإمكانياته الشخصية مع متغيرات اجتماعية وثقافية [١]

٢ – ويمكن أن ننظر إلى القيم على أنها ( الحكم الذى يصدره الإنسان على شيء ما مهتديا بمجموعة من المبادىء والمعايير التى وضعها المجتمع الذى يعيش فيه والذى يحدد المرغوب فيه وغير المرغوب )[٢]

ومما لاشك فيه أن هناك مصادر لهذه القيم مثل الدين والمعتقدات والتراث والعلاقات الاجتماعية والثقافية . وتلعب القيم دوراً هاما فى حياة الفرد وبالتالى يجب علينا الاهتمام بما نقدمه من قيم خلال توجيه الأطفال من خلال وسائل الإعلام أو يتم ذلك أثناء الاتصال الجماهيرى لأن لكل ذلك تأثيره فى ترسيخ القيم عند الأطفال .

## القيم عند الأطفال

إن الهدف الأساسى من تعريف هذه القيم تقديم تربية سليمة للناشئة حتى يكون بناء الإنسان على أساس سليم يستجيب للإرادة الاجتماعية . ويواكب مسيرة الحياة بشكل إيجابى خلاق . وفى سبيل ذلك يستحب وضع الطفل فى موقع المسئولية وتدريبه على

(١) د . ضياء زاهر فى كتابه القيم فى العملية التربوية ص ١٠ ، ١٢

(٢) د . فوزية دياب القيم والعادات الاجتماعية ص ٥٢

ذلك حتى نحصل على بناء شخصية متميزة متوافقة مع الواقع بقدر متوازن من الرعاية الوجدانية لاتجاهات الطفل . لأن التربية تتصل بالبيئة الاجتماعية . ومن خلالها يتشبع بالعادات والتقاليد والمعتقدات والمهارات والأهداف.ويتحقق ذلك بأن يكون غرس السلوك مع ترديد القيمة أساس فى ثقافة الطفل الذى يبدأ بتقليد أفعال أقرب الناس إليه وألصقهم به علاوة على القيم التى يستلهمها الطفل من معايشته الذاتية . واكتشافاته الخاصة .

ولما كان الأبوان يؤثران فى الطفل تأثيرا شديدا حيث تقوم الأسرة على احترام الأب أو ولى الأمر الذى يتصف بالسلطة . فإن كان لينا نزع الأولاد إلى ذلك . وإن كان قاسيا صهرهم داخل قوالب جامدة لأن أساليب تأديبه تسلب الطفل إرادته . وتؤثر على نفسه . وتحوله إلى ببغاء يردد مايسمع ولايناقش . وتضعف ثقته بنفسه وتعطل طاقاته الإبداعية وتدفعه إلى الاعتماد على غيره . لذلك كان لابد أن يتمتع الأطفال بالمناخ الديمقراطى داخل الأسرة التى تتيح لهم حق التعبير عن الرأى . فإن ذلك يعلى من شأن الطفل الذى يدرك بالممارسة أن الحرية من أهم نوعيات القيم التى تشكل شخصيته .

ولكن كل ذلك يتم تحت نظر الأب ورعايته وتوجيهه حتى يتمتع الطفل مع استقلال شخصيته بالتوجيه والإرشاد . ويتم ذلك فى جو مشحون بالأمن والاستقرار النفسى وقديما قالوا : ( لاتكن لينا فتعصر . ولا جامدا فتكسر ) .

ومن أهم القيم التى يجب غرسها فى وجدان الطفل بعد ذلك حب الوطن ، والشعور بالانتماء إليه ، والوفاء بحقوقه . مع تبسيط تاريخ الأبطال القوميين الذين ساهموا فى صنع تاريخ الوطن ووضع لبنات نهضته الصناعية والزراعية والتجارية والفكرية .. إن للإسلام علاقة قوية بكل ماقدمناه . وعلى الآباء والمربين أن يخاطبوا الأطفال باللغة المبسـطة التى يفهمونها . ولابد أن يحتل أدب الأطفال التحديث والتجديد المتواصل لتشكيل البنية الأساسية الفكرية فى الأطفال .

## القيم الدينية : —

وإذا كانت القيم التى قدمناها وأشرنا إليها ضرورية لبناء شخصية الطفل وبالتالى فإن ذلك لبناء مستقبل الأمة . فإنه قبل ذلك وبعد ذلك وخلال ذلك تكون القيم الدينية . بما تتضمنه من قيم الحرية والوطنية والعدل والمساواة . فإن الإسلام علاوة على كل ذلك فيه قيم أخلاقية كالصدق والأمانة . والوفاء بالعهد . والإستقامة على الطريق المستقيم . وطلب العلم والعمل الجاد . والإحسان إلى الجار . وإكرام الأبوين . والعطف على اليتيم . والتمسك بالخلق الفاضل كل ذلك يؤدى إلى نمو الطفل على قِيَمٍ أخلاقية بالغة الأثر فى تفادى كثير من القيم السلبية التى تؤثر فى بنيان المجتمع .

وإذا كان بعض الكتاب يرى أن القيم الدينية . والسلوك الإسلامى والمحافظة على العبادات التى شرعها الله لعباده تؤدى إلى السلبية.لذلك فهو يثير حول ذلك كلاما خلاصته أن ذلك هو سبب تأخر المسلمين . فنحن نقول لهم لا . واقرأوا التاريخ . وإذا كانت هناك سلبيات فى المجتمع الإسلامى فإن ذلك راجع إلى الأفراد أنفسهم لا إلى المبادىء والمثل . والأخلاق التى جاء بها الإسلام . فلقد قامت دول شيدت وعمرت وأسست وبنت أسسها على العلم والاختراعات والاستكشافات . هذه الدول أمن فى ظلها الخائف واحتمى بها العدو . فلم تخن ولم تتراجع لأنها قامت على نظام إسلامى منهجها القرآن ودستورها هدى النبى محمد خاتم المرسلين وأفرادها يؤمنون بخالق القوى والقدر سعدت بها الإنسانية ردحًا من الزمن . ونحن لانحكم على الإسلام بسلوك إفراده لكن نحكم على تخلف الشعوب الإسلامية ببعدها عن القيم الدينية والمثل الأخلاقية .

## أدب الاستئذان : —

من القيم الإسلامية التى يجب أن ننشىء عليها الأطفال أدب الاستئذان عند الدخول على الأب والأم وهما فى غرفتهما حتى نجنبهم النظر إلى أشياء لايجوز النظر إليها . وقد بينت دراسات التحليل النفسى أن الطفل إذا رأى شيئا مما يجرى فى الفراش فإن ذلك ينبه الدافع الجنسى عنده لأن النضج الجنسى لايحدث فجأة وإنما يمر بمراحل نمو تمهد لظهوره وتمام نضجه فى فترة البلوغ . والطفل عندما يتعرض لمثيرات شديدة فإن

ذلك يساعد على تنشيط دافعه الجنسى فى وقت مبكر مما يؤثر تأثيرا ضارا على مسار نموه . فيصاب بالانحراف الجنسى والشذوذ العاطفى لذلك وجه القرآن الكريم المسلمين إلى تعليم الأطفال الاستئذان فى الدخول على والديهم فى حجراتهم حتى لايتعرضوا لرؤية عوراتهم . **يقول الله تعالى ﴿ يأيها الذين آمنوا ليستئذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر . وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة . ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم . ليس عليكم ولاعليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الآيات . والله عليم حكيم ﴾**.[1]

والرسول عليه الصلاة والسلام أدرك ذلك قبل المحللين النفسيين فى العصر الحديث وحدد الخطر الذى يكمن فى أعماق الأطفال إذا ماتعرضوا لمثيرات الدافع الجنسى فى سن مبكرة . لذلك حث المسلمين على السيطرة على الدافع العدوانى عند الأطفال مبكرا ونهى عن نوم الأطفال مع بعضهم فى فراش واحد ودعا إلى التفريق بين الأطفال فى المضاجع فقال **﴿ مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع . واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم فى المضاجع ﴾**[2] .

**عدم السخرية من الغير : –**

ومن القيم الأساسية التى نبه الإسلام عليها وحثنا على التمسك بها وغرسها فى نفوس الأطفال عدم السخرية من الغير أو تحقيره . لأن ذلك يؤذى شعور الآخرين أمرنا أن نحترم أنفسنا باحترام غيرنا ومراعاة شعوره .

لذلك يجب علينا أن نحب بعضنا وأن نعمل على حفظ اللسان فلا نغتاب الآخرين . ولانتكلم فى حقهم بكلام يجرح شعورهم أو يحط من قدرهم أو يكون فيه استهزاء بهم . وعلينا أن نحسن الظن بإخواننا . ولا نظن بهم السوء يقول الله تعالى **﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن . إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا . فكرهتموه واتقوا الله . إن الله تواب رحيم ﴾**[3] .

---

(١) سورة النور الأية رقم (٥٨)　(٢) اخرجه أبو داود　(٣) سورة الحجرات الأية رقم (١٢)

وفى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ( ليس المسلم بطعنان ولالعان ولافاحش ولابذىء )[1] . وفى الحديث ( ملعون من ضار مؤمنا أو مكر به )[2] . وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال . صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بأعلى صوته ( يامعشر من أسلم ولم يفض الإيمان إلى قلبه لاتؤذوا المسلمين ولاتعيروهم ولاتتبعوا عوراتهم . فإن من يتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو فى جوف رحله )[3] .

وفى الحديث ( كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله )[4] .

وعلى الآباء والمربين أن يغرسوا تلك المبادىء فى نفوس الأطفال بأسلوب مبسط بحيث يحببهم إلى الناس وينمى فيهم نوازع الخير والاحترام .

وفى أثناء ذلك يعرف الطفل أن علاقته بالناس تكون مبنية على الطيبة والحذر واليقظه والانتباه . فهو يألفهم ويعاملهم بالحسنى والمودة ويمد يد العون والمساعدة لزملائه ونظرائه ويكون دائما صادق الكلمة أمينا لايمد يده إلى حاجات إخوانه ولايغشهم ولايؤذى أحدا وأن نعلمه التواضع فى غير ضعف بحيث ألا يتعالى على الناس ولا يتكبر عليهم يراعى مشاعرهم ويحترم آراءهم يوقر الكبير ويعطف على الصغير . إن الوالد معلم عليه أن يقتدى برسول الله ﷺ لأنه كان رفيقا وهو يعلم الغير فكان يعاملهم برفق ويسر يفتح بذلك قلوبهم وعقولهم وأهم الطرق التى تعلم بها طفلك هى :—

**— المحاكاه**

إن على الوالد أن يهتم بهذا الأسلوب التربوى لطفله وهو يغرس فيه أصول التربية . لأن المحاكاة يعنى التقليد . وعن هذا الطريق يتعلم الطفل لغة والديه . وكذلك السلوك والعادات والخلق والمهارات الحرفية لأن كل ذلك يتم بالتجربة الشخصية وقد يخطىء الطفل . فعلينا أن نعلمه المحاولة ونصحح له حتى يهتدى وينطبع فى ذهنه الشىء الصحيح . إن الإنسان يتعلم عن طريق التجربة العملية فى مواجهة مشكلات الحياة ومحاولة حلها والتغلب عليها والإنسان يقابل دائما فى حياته مواقف جديدة لم يتعلمها من قبل فكيف

---

(١) أخرجه الترمذى (٢) الترمذى (٣).(٤) مسلم .

يتصرف فيها ويتوافق مع هذه المواقف . إن القرآن الكريم وهو منهج المسلم الذى يتعلم منه نجده يدعو الناس إلى الملاحظة والتفكير فى الكون ومافيه من مخلوقات وما ذلك إلا دعوة إلى التعلم عن طريق الملاحظة للأشياء والتجربة العملية . إن الإنسان وهو يتعلم عن طريق التفكير فإنه يقوم بنوع من المحاولة للوصول إلى الرأى الصحيح لأنه يستعرض فى ذهنه الحلول المختلفة للمشكلة ويرفض الحلول غير الملائمة لقيمه الدينية ومناخ البيئة التى يحيا فيها . وفى أثناء ذلك يكتشف أن هناك علاقات بين الأشياء . ويستنبط نظريات جديدة ويهتدى إلى ابتكارات . وأحيانا يناقش الطفل والده وهنا يكون الحوار ليتعلم الطفل أن يستمع للآخرين ويستشيرهم لأن كل ذلك يوصل إلى الخير المفيد والرأى السديد والأصلح لحياته . والرسول عليه الصلاة والسلام يحدد ذلك فى قوله ( لاحليم إلا ذو عثرة ولا حكيم إلا ذو تجربة )[1] . والأب يعلم ولده أنه إذا مد يده إلى نار يمسك بها تحترق يده ويشعر بألم شديد وكذلك الشر دائما يدمر الإنسان ويعرضه للفشل والخسران فإذا رأى الطفل النار بعد ذلك ابتعد عنها وتعمق فى وجدانه قول الرسول ﷺ ( لايلدغ المؤمن من جحر مرتين )[2] فإن فعل أى خطأ لايعود إليه . وعلى ذلك يعلمه أن السؤال ليس بعيب أبداً بشرط أن يسأل أهل الصنعة . وإلى هذا يشير قول الله تعالى ﴿ **فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون** ﴾[3] وفى قول الرسول ﷺ ( لولا السؤال لذهب العلم )[4] .

**– الدافع : –**

لأن ذلك من مبادىء تعليم الإنسان . فهو عندما يشعر بمشكلة تثير فيه الدافع للبحث عن حلها وهنا تكون لديه إثارة الدافع إلى التعلم حتى يصل إلى أفضل النتائج . والقرآن الكريم استخدم الترغيب والترهيب لإثارة الدافع للإيمان بالله الواحد . وإلى اتباع تعاليم الإسلام وأداء العبادات . وتجنب المعاصى . والرسول عليه الصلاة والسلام يرغب فى ذلك فيقول ( ليس الإيمان بالتمنى . ولكن ماوقر فى القلب وصدقه العمل . وإن قوما غرتهم الأمانى حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم . وقالوا نحسن الظن بالله . وكذبوا لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل )[5] .

---

( ١ ) أخرجه أحمد والحاكم ( ٢ ) أخرجه الشيخان . ( ٣ ) سورة الأنبياء اية رقم ( ٧ )
( ٤ ) أخرجه الدرامى . (٥) رواه البخارى فى التاريخ .

والإسلام يوجهنا إلى تحريك الدافع لدى الأطفال وأن تحكى لهم القصص لترغبهم وتهيء نفوسهم للتمسك بالفضائل ونبين لهم السعادة التى يعيشون فيها لأنه من يؤمن بالله يهد قلبه إن الطفل ينشط ويستجيب ليحقق الهدف الذى يسعى إليه عن طريق الغاية التى يصل إليها وهى السعادة والنجاح والفلاح .

### – المكافأة : –

إن الطفل يرغب ونحقق له مارغبناه فيه إذا أنجز ماكلف به لأن لذلك فاعلية فى نفس الطفل وأثرا كبيرا فى سلوكه . ولقد كان رسول الله ﷺ يستخدم المكافأة والثواب حفزا لهمم الأطفال . فكان يقول لهم من سبق فله منى كذا فكانوا يستبقون إليه ويقعدن على صدره فيقبلهم . ولقد سمع رسول الله ﷺ ( إمرأة تقول لولدها تعال أعطك . فقال لها : « وماتعطيه » قالت أعطية تمرة . ولو لم أفعل ؟ قال : « تكتب عليك كذبة ) رواه الترمذى فمن قال لولده افعل كذا وأزيد مصروفك أو أحضر لك شيكولاته أو اشترى لك ( بدله ) ثم لم يفعل فهو نموذج سيء لأطفاله و لم يحقق لهم علو الهمة . وكما تكون المكافأة يكون العقاب إذا أهمل الطفل ووجه مرة وأخرى وأصر على الخطأ فلابد من العقاب بحرمان الطفل من اللعب أو تقليل المصروف أو حرمانه من شيء يحبه . وهكذا يلعب الثواب والعقاب دورا هاما فى التربية بشرط أن يتسم كل ذلك بالرفق واللين فلا تدليل ولا إسراف وإنما توسط فى المعاملة مع الأطفال وتوجيه لهم .

### – التكرار : –

الأطفال لايدركون بسرعة لأنَّ النمو الفكرى لديهم بطيء لذلك وجب على من يوجههم أن يعمد إلى تكرار التوجيه حتى تثبت المعلومات وتكتسب المهارات ويستقر ذلك فى ذهن الطفل . ولقد طبق القرآن هذا المبدأ لترسخ المعانى فى أذهان الناس . كما كان رسول الله ﷺ إذا تكلم بكلمة كررها ثلاثا لأصحابه حتى يفهموا عنه .

### – الاستعانة بالأحداث الجارية : –

إن الأحداث التى تجرى فى محيط المجتمع الإقليمى لها أثر عظيم فى ترسيخ القيم

لدى الأطفال ومن الأمور المسلم بها أن نستعين بها ونحن نوجه الأطفال إلى التعلم ونعمل على ترسيخ قيم أخلاقية فى نفوسهم والاستعانة بالمواقف الحية الواقعية فى الحياة فى عملية التوجيه والإرشاد أفضل كثيرا فى توصيل الأفكار وفى الاقتناع بها خاصة إذا تم إثارة الانتباه بتوجيه الأسئلة حتى يكون استحضار ذهن المستمع ولاشك أن لذلك تأثيرا فعالاً فى شد الانتباه وإثارة الأشواق .

ومن أمثلة ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ( أتدرون من المفلس ؟ قالوا المفلس فينا من لادرهم له ولا متاع . فقال : المفلس من أمتى من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة . ويأتى وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا . فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ماعليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح فى النار ) (١)

**- التدرج : -**

الطفل فى حاجة إلى أن يتبسط معه الإنسان المعلم وينزل إلى مستواه ويخاطبه على قدر عقله وفهمه لأن التدرج فى التعلم يثبت المفهوم العلمى فى ذهن الطفل . لأنه بلا شك توجد فروق بين الناس فى الذكاء والقدرة العقلية . فمن الأطفال من يفهم بسرعة . ومنهم غير ذلك لأن الفهم قدرات مما يوجب على من يقوم على توجيههم . أن يراعوا هذه الفروق . كما أنه توجد فروق فى اللون والجنس واللسان وفى القدرات البدنية وفى السمات الشخصية . وقد أشار القرآن إلى ذلك فى **قول الله تعالى ﴿ ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم . إن فى ذلك لآيات للعالمين ﴾**(٢) وقوله سبحانه **﴿ أهم يقسمون رحمت ربك . نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا . ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا . ورحمة ربك خير مما يجمعون ﴾**(٣) إن بين الناس فروقا فى اللون فمنهم الأبيض والأسود والأحمر كذلك توجد فروق فى الطباع والأخلاق والاستعدادات المزاجية والانفعالية فمنهم حسن الطبع لين العريكة . ومنهم سىء الطبع فظ المعاملة وإلى هذا يشير حديث

(١) أخرجه البخارى . (٢) سورة الروم أية ٢٢
(٣) سورة الزخرف أية ( ٣٢ )

رسول الله ﷺ ( إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب )[1] وقوله عليه الصلاة والسلام ( نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن ننزل الناس منازلهم ونكلمهم على قدر عقولهم )[2] إن تنمية الإمكانات الجسمية واستغلالها وتحقيق الصحة البدنية عن طريق اللعب وممارسة الرياضة واكتساب المهارات العقلية وتحصيل المعرفة والثقافة ، وتعلم المهارات الأساسية كل ذلك من عوامل النمو الطبيعي والتدرج في التلقين ثم وهو كذلك في حاجة إلى الأمن النفسي حتى تنمو شخصية الطفل نمواً سليما والذي يحقق الأمن للطفل هو شعوره بحب من حوله له وأنه شخص مرغوب فيه فيلقى من العطف والحنان وحسن التوجيه مايبث في نفسه الثقة ويساعد على أن يكون لديه مفهوم إيجابي للذات لذلك كان رسول الله ﷺ يشجع أطفال المسلمين على التدريب على الرماية لتنمية قدراتهم الجسمية وتقوية أبصارهم . فعن سليمان بن الأكوع قال : « خرج رسول الله ﷺ على قوم من أسلم وهم يتناضلون في السوق . فقال : « ارموا يابني إسماعيل فإن أباكم كان راميا ارموا وأنا مع بني فلان ( لأحد الفريقين ) » فأمسكوا بأيديهم فقال : « ارموا » قالوا يارسول الله كيف نرمي وأنت مع بني فلان ؟ قال : « ارموا وأنا معكم كلكم »[3] ومن مطالب النمو أن نعلم الطفل العادات الحسنة في الممارسة اليومية . وهذا رسول الله ﷺ يعلم الأطفال الطرق الصحيحة للأكل والشرب وغير ذلك من أدب السلوك . فعن ابن عمر . أن النبي ﷺ : قال : « إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله »[4] .

**– إقامة التوازن في النفس : –**

لما كان الشخص مكونا من جسد وروح وجب على الفرد أن يقيم التوازن بينهما . فالبدن يحتاج الغذاء والماء والنوم . وأن لا يتعرض للحرارة والبرد والفرح الشديد ، والحزن الشديد . والروح تحتاج إلى أن تتعرف على الله وأن تتقرب إليه بالطاعات .

---

( ١ ) الترمذي ( ٢ ) أبو داود

( ٣ ) رواه أحمد ( ٤ ) أبو داود

وفى بعض المراحل يعجز الإنسان عن تحقيق التوازن ذلك لأن الحياة الدنيا تغريه بما فيها من لذات فيسرف فى إشباع دوافعه وملذاته الجسدية أو قد يميل إلى العزلة ويعمل على إشباع حاجاته الروحية ويهمل البدن وهذا كله خطأ لأنه إنحراف عن الفطرة السليمة . ولذا يختل التوازن فى شخصية الإنسان لأنه وقع تحت تأثير دافعين متساويين فى القوة ومتضادين فى الاتجاه فيجذبه أحد الدافعين إلى هدف ما ويجذبه الآخر إلى هدف آخر مضاد للهدف الأول فيشعر الشخص بحالة من الحيرة والتردد لايستطيع أن يحدد اتجاهه إلى أى الهدفين وهنا يكون التذبذب والتردد والحيرة والتخبط .

ولحل هذا الصراع لابد من التوفيق بين مطالب الروح ومطالب الجسد فيقوم بإشباع دوافعه البدنية فى الحدود المسموح بها شرعاً كما حدد الله وبين رسوله ﷺ فى الوقت نفسه يشبع دوافعه الروحية بالتقرب إلى الله سبحانه بالعمل الصالح وأداء العبادات وأداء الحقوق المطلوبة ، وتجنب المعاصى والبعد عنها وعدم فعلها . والإسلام قد رسم هذا الطريق الأمثل . وأمرنا أن نعمل به يقول الله سبحانه ﴿ **وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة . ولاتنس نصيبك من الدنيا . وأحسن كما أحسن الله إليك ولاتبغ الفساد فى الأرض إن الله لايحب المفسدين** ﴾[1] إن هذا التوفيق بين الجانب الروحى والجانب المادى فى طبيعة الإنسان ممكنٌ ، ذلك لأنه ليس فى الإسلام إباحية مطلقة وليس فيه رهبانية تدعوا إلى الحرمان . لأن كبت شيء على إطلاق العنان لشيء آخر مضر بالإنسان وصحته النفسية ويؤدى ذلك إلى القلق النفسى والتمزق الوجدانى ولهذا قال سبحانه وتعالى : ﴿ **ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكا ، ونحشره يوم القيامة أعمى ، قال رب لم حشرتنى أعمى ، وقد كنت بصيرا ، قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها ، وكذلك اليوم تنسى** ﴾[2] .

ويقول الحق ﴿ **يابنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولاتسرفوا إنه لايحب المسرفين،قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق . قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون ، قل إنما حرم ربى الفواحش ماظهر منها ومابطن والإثم والبغى بغير الحق ، وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطانا** ﴾[3] .

---

(١) سورة القصص الآية (٧٧) (٢) سورة طه الآيات ١٢٤ : ١٢٦ (٣) سورة الأعراف الآيات ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣

ومن هذا التوجيه الربانى كان رسول الله ﷺ الصورة الحية للشخصية السوية التى توازنت فى حياتها وأقامت التكامل بين متطلبات الجسد والروح إذ كان يشبع دوافعه الفطرية ، من مطعم ومشرب ومنام وزواج . وفى نفس الوقت يشبع دوافعه الروحية . فيصلى كثيراً ، ويصوم الاثنين والخميس ، ويعبد الله فى شفافية روح وصفاء قلب ونقاء نفس ، ويتجه إلى الله بكل جوارحه فى خضوع تام ثم يعلن على الدنيا عن هذا التوفيق ﴿ **حبب إلىّ من الدنيا النساء والطيب وجعلت قرة عينى فى الصلاة** ﴾[1] إن الدين يسر وليس فيه حرج بل هو دين وسط يدعو إلى الاعتدال فى كل شىء ولهذا يقول رسول الله ﷺ « إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشىء من الدلجة »[2] ، من هنا فإن علينا أن نغرس فى نفس الطفل هذه القيم لأنه عندما ينشأ ويشب بين أفراد أسرته تربطه بهم مشاعر الحب والتعاطف ويشعر بينهم بالأمن النفسى والاستقرار الوجدانى يبادلهم هذا الحب والحنان ، لأن هذا الجو عامل هام فى تكوين شخصيته السوية وتكون هذه النشأة السوية هى التى تعكس مايتخلق به الطفل ويتطبع عليه ويقوم بمد يد العون إلى أفراد المجتمع الذى يشعر بالانتماء إليه لأنه بذلك عضو نافع ومفيد وهذه العلاقات الإنسانية لها تأثير عظيم فى الصحة النفسية التى تتكامل بإقامة التعاون بين مطالب الروح ومطالب الجسد فى الإنسان الذى هو كائن اجتماعى يعيش فى مجتمعه وبين أفراد أسرته الذين هم لبنات فى بناء المجتمع مع تفهيمهم سماحة الإسلام وأنه دين الرفق واليسر والإحسان وكل شرع قائم على الرحمة والعدل .

**– الحيـاء : –**

وعليه أن يتصف بالحياء لأنه صفة محمودة يمنع الشخص من الوقوع فى الخطأ ومن اتصف به لايقوم بالأفعال القبيحة المستهجنه وقد أثنى الرسول ﷺ على صفة الحياء واعتبرها من الصفات الحميدة التى يجب أن يتحلى بها الفرد حتى لايرتكب الأخطاء أو يخل بالمعايير الاجتماعية والقيم الأخلاقية لأنه مما أدرك الناس من كلام النبوة

---

(١) أخرجه النسائى (٢) البخارى .

الأولى « إذا لم تستنح فاصنع ماشئت »[1] والحياء حالة وجدانية يتصف بها الشخص ذو الأخلاق الفاضلة والذين يتصفون به يكرهون التقصير فى حق الآخرين ولايفعلون الخطأ حفاظا على شعور الأصدقاء فالحياء إذاً من علامات كمال الإيمان كما يقول ابن مسعود رضى الله عنه فيما يرويه عن رسول الله ﷺ أنه قال:« استحيوا من الله حق الحياء . قلنا : يارسول الله إنا نستحى والحمد لله . قال : « ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ، أن تحفظ الرأس وماوعى ، والبطن وماحوى ولتذكر الموت والبلى ، ومن أراد الأخرة ترك زينة الدنيا ، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء »[2] .

**ـ الخوف : ـ**

إن التكامل بين مطالب الروح والبدن والتمسك بخلق الحياء من عوامل نجاح الطفل حتى ينضج إدراكه وتنمو قدراته وتتميز شخصيته ويتضح له شعور بهويته ويستقل استقلالا تاماً معتمدا على نفسه واثقا فى قدراته بعد الثقة بالله والاعتماد عليه واستمداد العون منه .

وتلك مؤهلات النجاح وأسس السعادة . لكن مع كل هذا لابد أن يشعر الطفل وهو ينمو بالخوف من عقاب يقع عليه إن أخطأ وأهمل كما أنه يفرح لأنه يثاب إذا أدى واجبه واتقن عمله . لأن الخوف هو حالة انفعالية فطرية يشعر بها الشخص فى مواقف الخطر أو من فعل أى شيء مذموم قبيح غير مقبول دينياً وأخلاقياً واجتماعيا . ويؤدى ذلك إلى أن الشخص يكون مهدداً فى حياته للمساءلة أو الهلاك .

والخوف مفيد لأنه يدفع الإنسان إلى تجنب مواقف الخطر وعدم فعل مايعتذر منه ثم إن الخوف يجعل الشخص يبتعد عن كل مايؤذيه ويتخذ وسائل الوقاية قبل الوقوع فيما يخيفه . فخوف الموظف من حرمانه من الحوافز يجعله لايأخذ إجازة . وخوف الطالب من الرسوب يجعله يذاكر باجتهاد وخوف الولد من غضب أبيه عليه يجعله لايمسك السيجارة فى يده ولايقبلها من صاحبه . لكن أهم أنواع الخوف ( الخوف من الله ) ونحن نؤمن بأن الله رحمته وسعت كل شيء ( رحمن رحيم ) وأن عفوه سبق

---

( ١ ) البخارى ( ٢ ) أخرجه الترمذى

غضبه لكنه سبحانه كما وصف نفسه ﴿ **نبيء عبادى أنى أنا الغفور الرحيم ، وأن عذابى هو العذاب الأليم** ﴾ ( ١ ) **ويقول سبحانه** ﴿ **إنهم كانوا يسارعون فى الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين** ﴾[٢] إن الخوف من الله ـ إذا كان معتدلاً ـ يكون مفيدا فى دفع الإنسان إلى حسن الأداء فيما يقوم به من عمل ، أما إذا كان الخوف شديدا فإن ذلك يؤدى إلى اضطراب الإنسان وإلى سوء أدائه وإلى اليأس من رحمة الله وحينئذ تضطرب شخصية الإنسان ويسوء أداؤه لواجباته الدينية لقنوطه من رحمة الله . وإلى فشله فى الحياة لاختلال توازنه الفكرى وشروده وسرحانه لذلك فإن من الضرورى أن يجمع الإنسان بين الخوف من الله والرجاء فيه ، فهما معا مزيج يمد الإنسان بطاقة تدفعه إلى سلوك الطريق المستقيم وأداء الواجبات ، خوفا من غضب الله واستدراراً لرحمته وأملا فى مغفرته ، والتمسك بالقيم الأخلاقية والبعد عن المعاصى لينعم الإنسان براحة البال وهدوء السر وعندئذ لايتسرب اليأس إلى القلب لأنه كما يقول ربنا جل جلاله ﴿ **إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون** ﴾[٣] ويقول سبحانه ﴿ **تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون** ﴾[٤] .

فالمعلم يغرس فى نفس الطفل أن الله يراه لأن الله مع كل شخص يسمع كلامه ويرى فعله وهو سبحانه لا يغيب عن علمه شيء فى الأرض ولا فى السماء والإنسان إذا أخطأ فإن الله لايحاسبه بل يمهله إن تاب وندم على فعله وعقد العزم على أنه لن يعود إلى ذلك أبدا غفر الله له خطأه وصفح عنه وتاب عليه لأن الله حليم كريم حنان منان واسع المغفرة للذين يراقبون ربهم ويضبطون حركة حياتهم على منهج الله ويتحكمون فى أعصابهم فلا يغضب الواحد منهم ويثور لأتفه الأسباب بل عليه أن يقاوم الغضب ويتحلى بالصبر وطول البال لأن الغضب انفعال فطرى يظهر عندما يعاق الإنسان عن أحد الدوافع الأساسية مثل العطش أو الجوع . ثم إن هذه الدوافع لها أساس فطرى . وبعضها مكتسب. وتكتسب هذه الدوافع النفسية والاجتماعية شدتها النسبية تبعا لأهميتها لدى الفرد لتختلف أهميتها بين الأفراد تبعا لظروف تنشئتهم الاجتماعية والثقافية والقيم التى اكتسبوها .

---

( ١ ) سورة الحجر ٤٩ ، ٥٠ ( ٢ ) سورة الأنبياء أية ٩٠

( ٣ ) سورة يوسف الأية رقم ( ٨٧ ) ( ٤ ) سورة السجدة الأية رقم ( ١٦ )

## – الغضب : –

إن الغضب يختلف بين الناس كذلك من حيث درجة شدة الدافع . لكن هناك مؤثرات أخرى مثل الطبيعة الوراثية للجهاز العصبى . والجهاز الغددى . ويحدث متغيرات كثيرة فى بدنه بعضها داخلى فى جسمه وبعضها خارجى يظهر فى سمات وجهه ونبرات صوته . وعضلات بدنه . ومن أهم المؤثرات الداخلية سرعة دقات القلب وانقباض الأوعية الدموية فى الأحشاء واتساعها على سطح البدن والأطراف بما يؤدى إلى كثرة تدفق الدم إلى الأوعية الدموية ويظهر ذلك على الوجه فيحمر ويحس الشخص بالحرارة . وإلى هذا يشير الرسول صلى الله عليه وسلم « ألا وإن الغضب جمرة فى قلب ابن ادم أما رأيتم إلى جمرة عينيه وانتفاخ أوداجه » (١) وفى حالات الغضب يتعطل فكر الشخص ولهذا نراه بعد أن يهدأ يتندم على ماصدر منه من قول أو فعل ولهذا كان توجيه الرسول صلى الله عليه وسلم « لايحكم أحدكم بين اثنين وهو غضبان » (٢) وبسبب تعطيل الفكر السليم أثناء الغضب صدر حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم . « لا طلاق ولا عتاق فى إغلاق » (٣) إن الإنسان يصبح غير قادر على التفكير السليم اذا أصيب بانفعال شديد أدى إلى اضطراب حاد تتعطل فيه الوظائف العقلية لذلك يصبح الشخص فريسة سهلة للشيطان يقوده إلى ارتكاب كثير من الأخطاء يندم عليها إذا ماهدأ .

إننا نحاول أن نغرس فى نفس الطفل منذ نعومة أظفاره التعود على طول البال والتحلى بالصبر والحلم ليكون قوى الشخصية لايلعب به الهوى ولايخرجه الانفعال عن اتزانه ووقاره وهدوء أعصابه ليقود الناس بعد ذلك بهمة عالية وشخصية لها وزنها الاجتماعى .

## – الغيرة : –

ونحن نؤصل فيه تلك القيم ونعوده على أنه لايغار من غيره إلا فى فعل الخير . لأن الغيرة المذمومة تقتل فى النفس بذور الأصالة والاعتزاز بالنفس لأن الغيرة انفعال

---

(١) الترمذى (٢) أبو داود (٣) أبو داود

مكدر ينشأ عادة عندما يحس الفرد أن هناك من ينافسه فى الحصول على حب شخص هو يحبه أو الوصول إلى مكان معين يحاول هو الوصول إليه . وهنا تكون الغيره المذمومة التى قد تؤدى إلى القتل أو الغدر أو النفاق ، فإذا كان الطفل يشعر بأن أبويه يحبان الأخ الآخر أكثر منه ويفضلانه عليه هنا تدب الغيرة ويتم رسم خطة للتخلص من الأخ المحبوب . وهذا ماحدث مع سيدنا يوسف عليه السلام لأن أخوة يوسف قالوا كما حكى القرآن ﴿ **إذ قالوا ليوسف وأخوه أحب إلى أبينا منا ونحن عصبة إن أبانا لفى ضلال مبين . اقتلوا يوسف أو اطرحوه أرضا يخل لكم وجه أبيكم وتكونوا من بعده قوما صالحين** ﴾ (١) لكن هناك حالات من الغيرة تكون محمودة إذا كان التنافس فى الخير وبناء المعاهد والمساجد وتعليم الآخرين ولذا جاء قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « ومن الغيرة مايحب الله ومنها مايبغض الله ، فأما التى يحبها الله عز وجل فالغيرة فى الريبة . وأما التى يبغضها الله فالغيرة فى غير الريبة » (٢) ويدخل فى هذا الحسد الذى هو تمنى زوال نعمةالغير لأنه يتم على كراهية الفرد وإلى هذا تشير الاية الكريمة ﴿ **أم يحسدون الناس على ماآتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما** ﴾ ( ٣ ) ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن لنعم الله أعداء . فقيل من هم ؟ قال الذين يحسدون الناس على ما أتاهم الله من فضله » وهناك حسد محمود إذا كان الشخص يحسد من يفعل الخير ويتمنى أن يكون له مال يتصدق منه مثل من يتصدق وهذا مانسميه التنافس فى فعل الخير وإلى هذا يشير قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاحسد إلا فى اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق . ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها » (٤)

إن علينا أن نغرس فى نفوس الأطفال – وهم فى مدراج سلم الحياة – أن يحبوا الناس ويحبوا لهم النعمة لأنه لا يكمل إيمان مؤمن إلا إذا أحب للناس ما يحب لنفسه ويتمنى لهم الصحة والسعادة . لأن غير ذلك مرض قلبى وشقاء نفسى وإلى هذا يشير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنه سيصيب أمتى داء الأمم » قالوا وماداء الأمم قال:« الأشر والبطر والتكاثر والتنافس فى الدنيا والتباعد والتحاسد حتى يكون البغى ثم

---

( ١ ) سورة يوسف الأية رقم ( ٨ - ٩ )
( ٢ ) أخرجه أبو داود
( ٣ ) سورة النساء الأية رقم ٥٤
( ٤ ) الطبرانى

الهرج »[1] وفى الحديث الآخر « الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب[2]

وكان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه كيف يسيطرون على غضبهم وكان يرشد إلى بعض الأساليب المفيدة وأهم هذه الأساليب :-

١ - يحاول الاسترخاء حتى يتخلص من حالة التوتر النفسى والبدنى .
٢ - إذا غضب وانفعل وهو واقف فليجلس فإن لم يذهب الغضب فليضطجع .
٣ - إذا غضب الانسان فعليه أن يتوضأ .

وإلى هذا يشير الرسول صلى الله عليه وسلم « اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع »[3] .

وقوله صلى الله عليه وسلم ( ان الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ »[4] .

لقد عالج الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه الوسائل انفعال الغضب علاجا نفسيا وأظهر معرفة دقيقة بسلوك الإنسان وبالأساليب الصحيحة فى تعديل سلوك الانسان وعلاجه كما أنه ﷺ كان قدوة حسنة فى السيطرة على انفعال الغضب وماانتقم لنفسه أبدا وإنما كان يغضب إذا انتهكت حرمة الله فينتقم الله .وأطفالنا الذين هم رجال المستقبل من حقهم علينا أن نغرس فيهم تلك القيم ونربيهم على معالى الأمور . ونؤصل فيهم قيم الصبر والتحمل وطول البال حتى يكونوا نماذج طيبة وعناصر صالحة لقيادة المجتمع ورقيه .

**الكـــبر : -**

**هو التعالى على الناس واحتقارهم . وهو صفة خلقية مذمومة حيث يقول عنها القرآن ﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لايريدون علوا فى الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ﴾[5] .**

(١) أخرجه الشيخان (٢) الطبرانى (٣) أحمد (٤) أبو داود

(٥) سورة القصص الآية ٨٣

من هنا وجب علينا أن نعلم أولادنا التواضع فى غير ضعف والحلم فى غير جبن . والصبر فى غير ( خنوع ) لأننا إذا لم نعودهم ذلك فإن الكبر يجعل الناس تكرههم ويذمهم الجميع ولايتعاملون معهم لذلك وجب على الآباء أن يغرسوا فى فكر الأبناء أن الكبر صفة لله الواحد حيث قال فى الحديث القدسى ( الكبرياء ردائى . والعز إزارى فمن نازعنى شيئا منهما عذبته )[1] والكبر هو التعالى على الناس والنظر إليهم شذراً ومن كانت تلك صفته لا يدخل الجنة . ففى الحديث الذى رواه ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال « لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر » . فقال رجل . إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا . فقال « إن الله جميل يحب الجمال » أى إذا كانت الزينة للنظافة والبهاء والجمال فليس ذلك من الكبر أما إذا كان للخيلاء والتباهى فذلك من « الكبر الذى هو بطر الحق وغمط الناس »[2] ولك أن نتأمل أن الكبر هو : أن يتعالى على الناس ويحتقرهم ؛ لذلك يحشر الله المتكبرين مثل الذر يغشاهم الذل من كل مكان يساقون إلى سجين فى جهنم . يقول (بولس) : تعلوهم نار الأنيار يسقون عصارة أهل النار . طينة الخيال ؟ كما جاء هذا المعنى فى حديث رواه الترمذى .

**﴿ ولا تمش فى الأرض مرحا إنك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولا ﴾**[3] ويقول **﴿ ولاتصعر خدك للناس ولاتمش فى الأرض مرحا إن الله لايحب كل مختال فخور ﴾**[4] .

إن الزهو بالنفس والغرور شىء مكروه مذموم وعلينا أن نعلم الأطفال كيف يستطيع الشخص أن يسيطر على عواطفه وانفعالاته وأن يكون لديه القدرة على كبح جماح نفسه فلا ينقاد للهوى ولا يمشى وراء الغرور وألا يغتر بالله الغرور . وإنما هو يتمسك بنبل الصفات ومحاسن العادات ويلزم نفسه بالقيم الأخلاقية العالية حتى يكون الشخص السوى وعليه أن يتحلى بحب الناس حسبما وجه الرسول ﷺ فى قوله : « ألا أدلكم على شىء إذا فعلتموه تحاببتم : أفشوا السلام بينكم »[5] وفى حديث آخر « تصافحوا يذهب الغل ، وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء »[6] وفى حديث آخر ( الخلق

---

(١) أخرجه مسلم (٢) مالـك (٣) سورة الإسراء الآية (٣٧)
(٤) سورة لقمان الآية رقم (١٨) (٥) مسلم (٦) ابن ماجـــة

عيال الله فأحب الخلق إلى الله من أحسن إلى عياله »[1] يفعل ذلك ليكون محبا محبوبا وأساس ذلك ماوجه إليه الرسول ﷺ الرجل الذى جاء يسأل فقال يارسول الله . دلنى على عمل إذا عملته أحبنى الله . وأحبنى الناس فقال : « ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما عند الناس يحبك الناس »[2] إن الإسلام دين محبة يدعو إلى فعل الخير مع الناس جميعا ولمخلوقات الله كلها لذلك نبه رسول الله ﷺ إلى هذا الموضوع فقال « مامن مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة »[3] إن دعوة الرسول ﷺ إلى الحب وفعل الخير ليست محدودة بحدود وهى ليست موجهة إلى شىء معين . بل هى دعوة شاملة حتى يكون الشخص مألوفا لكل من يتعاون معه ويتعاون هو معهم فيكون الخير والسعادة للجميع . وصدق الله العظيم ﴿ **وماتقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيراً وأعظم أجراً** ﴾[4] .

## التفسح فى المجالس :

إن على الكبار أن يفسحوا للأطفال مكانا فى صدورهم . وأن يسعوهم فى قلوبهم وأن يدربوهم على الأدب والتمسك بالخلق الكريم ؛ لأن الأطفال لا يدركون من أمور الحياة شيئاً . وكل شىء فى نظرهم مباح وكل مانقع أعينهم عليه مخلوق من أجلهم لذلك يجب على الأبوين فى المنزل والمدرسين فى المدرسة أن يكونوا قدوة حسنة للأطفال . وأن يعلموهم الأدب وينفروهم من العادات الذميمة وأن يتم ذلك بصبر وتأن يقول الله تعالى : ﴿ **وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لانسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى** ﴾[5] .

إن رعاية الطفولة مسئولية خطيرة لكنها جليلة الشأن عالية القدر بعيدة الأثر . لاتوافيها فى مرتبتها أية مسئولية أخرى وهى مع كل ذلك من أشق الواجبات تحتاج إلى صبر ومصابرة وجَلد لمتابعة كل طفل وتوجيه الوجهة الصالحة بالأسلوب الذى يلائم ميول الطفل ونزعاته ويؤهله للاستجابة ليتحقق له الخير بعد أن تهذب نفسه وتكبح جماحه وتنشر بين الأطفال احترام حقوق الآخرين لاعن خوف ورهبة . ولكن عن طاعة ورغبة . وتوجيهات الإسلام توجيهات إصلاحية فهى خلق فاضل وآداب اجتماعية

(١) البيهقى (٢) ابن ماجـــة (٣) الشيخان (٤) سورة المزمل الآية رقم ٢٠ (٥) سورة طه الآية رقم ١٣٢

سامية ، ومثل إنسانية رفيعة وفى بيان ذلك تحدث الرسول ﷺ فقال له : « ياغلام إنى أعلمك كلمات . احفظ الله يحفظك . احفظ الله تجده تجاهك . إذا سألت فأسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشىء لم ينفعوك الا بشىء قد كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشىء لم يضروك إلا بشىء قد كتبه الله عليك . رفعت الأقلام وجفت الصحف »(١) .

ولما كان الطفل جزءاً من والديه بل من كبدهما العزيز عليهما . فإن من حقه عليهما أن ينال رعايتهما وأن يحيطاه بعطفهما من أجل إسعاده لأنه خلق لزمان غير زمانهما فعليهما أن يفسحا له من صدورهما ويقدما له كل خير حتى يجبراه على الاعتراف بجميلهما فيتحول ذلك إلى برٍ بهما وإحسان إليهما ودعاء لهما إذا فارقا الحياة .

والإسلام دين نظام . كل مافيه يؤكد هذه النظرية ويحيلها إلى تطبيق عملى والمجالس التى يجلس فيها الناس لها أدب علمنا إياها الإسلام ونحن بدورنا نؤصلها فى نفوس الأطفال . فعلى الصغير أن يحترم الكبير وأن يوسع له فى المجلس فإذا لم يتيسر ذلك فإن على الطفل أن يقوم من مكانه ليجلس فيه من هو أكبر منه . وهذا الأمر يستحب فى الأماكن الخاصة . أى بالمنازل . أو العامة مثل المركبات . القطار . الترام وغير ذلك يقول الله سبحانه ﴿ **يأيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا يفسح الله لكم وإذا قيل انشزوا فانشزوا يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير** ﴾(٢) وهذا من الأدب العالى الذى يجب علينا أن نغرسه فى نفوس الأطفال وفى المجالس قد يدور حديث فلا يليق أن ينقل هذا لأنّ المجالس أمانة ونحن أُمرنا ألا نخون الأمانة .

ولقد كان سلفنا الصالح يهتمون بغرس القيم العالية فى نفوس أبنائهم حتى يشبوا عليها لأن من شب على شىء شاب عليه . فقد روى أن ابن مسعود رضى الله عنه التقى بعبد الله بن عباس رضى الله عنهما وهو يركب على حمار فأخذ ابن مسعود بزمام الحمار . فقال ابن عباس دعه ياابن مسعود . فقال هكذا أمرنا أن نفعل مع آل بيت نبينا ﷺ فنزل ابن عباس من فوق الحمار وأخذ بيد ابن مسعود وقبلها وقال هكذا أمرنا أن نفعل مع علمائنا . لذلك نوجه الطفل أن يحترم العالم والمدرس وصاحب المهنة

(١) رواه الترمذى (٢) سورة المجادلة الآية رقم ١١

والعمل وكل من هو أكبر منه سنا لأنه كما قيل ( أكبر منك بيوم يعرف عنك بسنة )
( والأدب فضلوه على العلم ) .

**المدرســـة : —**

هي بيت العلم ومكان توسيع المدارك وتحصيل المعارف وعلى الأم أن تهيىء ذهن طفلها لهذه المدرسة بحيث تفهمه أنها مكان واسع وسيجد فيها نظراءه وزملاءه يتعلم معهم ويلعب،ويشاركهم أفراحهم وفيها سيجد المعلم وهو الذى سيعلمه كيف يقرأ ويكتب . وهناك الصور الملونة الجميلة وهكذا ترغبه حتى إذا ماذهب إليها تفتحت شهيته للجلوس وهو آمن مطمئن . وهناك يكون الترغيب والتركيز لتلك المرحلة السنية . حيث تنشط قواهم الفكرية . وتنمى مواهبهم وتوسع دائرة خبرتهم وتشيع فيهم حب الاستطلاع النافع لمعرفة الطبيعة المحيطة بهم وعلى المدرس أن يكثر من القصص للأطفال يخاطب بها قلوبهم ويشبع خيالهم لأن ذلك يمنح الطفل ملاذا يرتاح إليه من عناء فكره القاصر ثم إنهم يعيشون فى الخيال فى حياة أبطال تلك القصص ويحاولون أن يقوموا بأعمال الشجاعة والبطولة التى سمعوها فى القصة لأنها تذهب مقاييس التذوق لديهم فهى تساعد الأطفال على الصدق عند الاستجابة لقصة تمتاز بجمال السرد أو لشخصية تمتاز بأمانة التصوير من حيث جمال التعبير الذى يساعد على التوافق الشخصى والاجتماعى للطفل يكتسب اتجاها سليما وأنماطا من السلوك المرغوب فيه والثقة بالنفس . ثم علينا أن نعود الطفل الاستقلال بالقراءة والتعرف على الكلمات وفهمها لتحصيل ثروة لفظية مع تعويده على الدقة والعمق . وفى سبيل ذلك ندربه على قراءة أسماء المحال والإعلانات ليتعلم سرعة القراءة وتهتم المدرسة بإجراء منافسة بين الأطفال فى عمل تلخيص لقراءاته مع التشجيع على التردد على المكتبات للقراءة الحرة . والمنزل عليه دور كبير فى تهيئة المناخ لتنمية الألفة بين الطفل والكتاب وذلك بإنشاء مكتبة فى المنزل ومصاحبة الطفل لزيارة المكتبات العامة ومعارض الكتب وتشجيع الطفل على الاستقلال وإتاحة الفرصة له كى يختار بنفسه بعض الكتب والقصص . ولايفوتنا أن ننوه بأن الصور الملونة الواضحة المعبرة فى كتب الأطفال تشكل عاملاً مهما وجذابا للأطفال وكذلك الكتب والمجلات ذات الغلاف الجميل الملون بألوان مبهجة .

ولايفوتنا ونحن نذكر ذلك أن ننوه بهذا الإنجاز الثقافى العظيم الذى تشهده مصر الآن تلك المكتبات المتنقله من خلال جمعية الرعاية المتكاملة لتلاميذ المدارس الابتدائية وهى بدورها تساعد فى تنمية العواطف والوجدان فى الطفل لتسهم فى إشاعة جو من الحب وتقدير مشاعر الآخرين ويتعلم منها الدور الاجتماعى الملائم لبيئته وتساعده على اكتساب خبرات متنوعة يستفيد منها الطفل فى حياته المستقبلية .

إنه لايغيب عن بالنا أن وظائف الأسرة بدأت تتناقص بسبب سلب الحضارة لنظام الحياة الأسرية فأثر ذلك على التنشئة الاجتماعية للطفل وإعداده وأصبح فهم الشخص لنفسه واتجاهاته وتصرفاته يتأثر بما توفره المدرسة التى أصبحت هى المؤسسة الاجتماعية التى يقضى فيها معظم وقته وأجمل سنوات عمره ويمارس فيها أغلب نشاطه وفيها يجد متعته الفكرية من التربية التى تؤصل فيه القيم خاصة التربية الوطنية والتاريخ فهو يتعرف على الحكومة ومسئوليتها تجاه الشعب وتحديد السلوك المتوقع منه كى يشعر بالولاء القومى وحب الوطن ودراسة التاريخ وماوقع فيه من انتصارات وهزائم إلى تعميق الأصالة فى نفسه وافتخاره بماضى الأجداد وصنع الآباء . ويلاحظ أن المدرسة وحدة اجتماعية لها جوها الخاص الذى يساعد فى تشكيل إحساس الطفل بالفاعلية الشخصية وفى تحديد نظرته تجاه البناء الاجتماعى الذى يشكله المدرس نتيجة علاقته بالأطفال .

إن المدرسة تلعب دورا هاما فى حياة الطفل وتشكيل مستقبله لأنها هى الامتداد للأسرة ثم هى تؤهل الطفل ليكون منتجا فى المجتمع إذا سادت الروح العلمية على جميع مستوياتها من روضة الأطفال حتى الجامعة تسود هذه الروح بواسطة الكتب والألعاب والقصص والأغانى التى تعزز الحافز الانجازى والترقى الذاتى والسلوك والتنافس . لذلك فالنظام المدرسى له دور هام فى التنشئة من خلال الدراسة التى يتلقاها الأطفال من خلال تجاربهم مع مدرسيهم خاصة إذا شارك الأطفال فى صنع قرارات المدرسة والتعليم لأن ذلك يقوم بدور كبير فى تنمية اتجاهات صالحة . إن فترة التعليم تعمل على ربط التعليم وفلسفته بالأهداف الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية وبعض المعارف عن القيم والمهارات والخبرات اللازم توافرها كمقومات أساسية وضرورية للمواطن وهى وجبة متكاملة ومتوازنة لابد منها للفرد ليواجه المجتمع . فالتربية وسيلة المجتمع لتحقيق فردية المواطن وجماعيته . فهى تعمل من جهة على تنمية قدرات الفرد وتهذيب ميوله وصقل فطرته

وإكسابه مهارات عامة فى نواحى حياته . كما أنها تعمل فى الوقت نفسه على تهيئته لأن يكون اجتماعيا يعيش سعيدا فى الجماعة ويتكيف معها ويسهم فى نشاطها ويعمل لصالحها فى الحاضر والمستقبل .

**وسائل الإعلام :**

تأتى أهمية هذه الوسائل من قدرتها على تقديم خبرات متنوعة وجذابة للصغار والكبار . لذلك فهى قادرة على الإسهام فى تكوين قيم تشارك فى عملية التغيير فى المجتمع لأن وسائل الإعلام تنقل رأى قادة الرأى المحليين والعالميين الذين حصلوا على ثقة الافراد لينتفعوا بها ويعرفوا مايجرى على الساحة العالمية والمحلية لأن الشخص مدنى بطبعه . ان دور التلفزيون هام جدا فى عملية التنشئة الفكرية فينمو الأطفال فى عالم حولته ونقلته وسائل الإعلام إليهم دون تفرقة بين قنوات الاتصال لأنها مصدر المعلومات عن الحكومة ومشاريعها الإنتاجية للبيئة الأساسية . ولاننسى الراديو والكتاب والصحيفة والمجلة كل ذلك له تأثير على الطفل الذى يجب أن نراعى برامجه . ونحن نعدها لتكون مناسبة لسنهم محركة لمشاعرهم تؤسس عقولهم على النضج والكمال .

إن على القيادات الفكرية أن تهتم بأدب الأطفال الإعلامى وتقدم لهم مايتناسب وقدراتهم وياحبذا لو كان هناك مجلات للأطفال تبنى عقولهم وتسهم فى تصحيح مفاهيمهم وصقل نفوسهم وشحذ هممهم وعلينا أن نبعد القصص الخرافى المخيف والصور الخليعة لأنهم على فطرة نقية فلا نلوثها بما نقدم إليهم . وعلينا أن نراعى المناخ الاجتماعى والبيئة وتقاليدها ثم قبل هذا نراعى القيم الدينية والأخلاق العالية . إن الطفل يولد نقيا طاهر والمنزل والمدرسة ووسائل الإعلام كل ذلك يسهم فى تكوين عاداته وغرس العادات فيه وهو يتقبل فى سنه ومراحله التعليمية ما يقال له . لذلك علينا أن نراعى بدقة ذوق الأطفال وأحاسيسهم ومشاعرهم حتى نضمن جيلا قويا متماسكا راشدا ينهض بأداء الواجب عليه . ونحن نوقن بأن الطبع يغلب التطبع والتعليم فى الصغر كالنقش على الحجر .

**الصحبة :-**

إن الصداقة بين الأشخاص أمر فطرى وشىء غريزى حيث يتعرف الشخص على صديقه من المدرسة أو الجيرة أو الحركة اليومية . ولقد برزت أهمية الصداقة فى تشكيل

قيمة الأفراد مع التحولات الاجتماعية .

إن الصراع بين الأجيال أمر ندركه وهو الذى بسببه تضعف الروابط الاجتماعية بين الآباء والأبناء لأن لكل عصره وأحيانا تقف الظروف حائلا بين التقاء الآباء بالأبناء فيكون التفكك الأسرى.من هنا تبرز أهمية الأصحاب والرفاق وهى لاتعدو أن تكون بناء اجتماعيا غير رسمى يضم عددا من الأفراد يجمعهم تقارب السن أو تماثل الوضع الطبقى أو وحدة المكان والجيرة ومن خلال هذا التقارب يكون نقل الثقافة التى ينتمى إليها هؤلاء الأصدقاء كذلك غرس قيم ومفاهيم جديدة وتسرب الأخلاق من بعضهم إلى بعضهم وبذلك يمارس الأصدقاء دورا هاما فى إعادة تشكيل القيم الاجتماعية .

لذلك كان على الآباء أن يلاحظوا رفاق أولادهم وأن يتعرفوا على هويتهم لأن خلق الزميل يؤثر فى الزميل فالمرء على دين خليله . فلينظر أحدكم إلى من يخالل . كما جاء فى حديث عن رسول الله ﷺ ( إن على الآباء أن يغرسوا فى الابن أن يتقبل ذاته ولا يغتر بغيره » . ويشعر بقيمته الاجتماعية لأنه به راض ، ويدرك قدراته ، ويتقبل الفروق الاجتماعية برضا وسعادة ، وأن يكون واقعيا فى نظرته إلى الحياة . متكامل الشخصية ، عنده قدرة على ضبط نفسه فى المواقف الانفعالية مع رفاقه ، عنده قدرة على الثبات والصمود حيال الأزمات . ثم هو ناجح فى إنشاء علاقات فعالة ومشبعة مع الغير بروابط اجتماعية وقدرته على إنشاء هذه العلاقات على أن يكون لديه الشجاعة الأدبية على تحمل المسئولية مع أصدقائه لأن الصداقة من الأشياء الجميلة فى حياة البشر . ونحن نرغب أطفالنا أن يقيموا جسورا من الصداقة مع غيرهم أساسها الوفاء والحب والإخلاص والاحترام وأن يراعى كل شخص سيرة صديقه فإن وجدها تتفق مع قيمه وعاداته استمرت حياته وصداقته وإن كان غير ذلك قطعها وابتعد عن هؤلاء فمثلا : شخص يدخن السجائر . البعد عنه غنيمة . شخص يتهرب من المدرسة ليذهب إلى السينما هو مرض يجب الاحتراس منه . إن الذى يشم الكوكايين هو ذئب مفترس وحيوان ضال ومرض محقق فاتج منه يابنى : واستمع إلى قول القائل :

فلا تصحب أخا الجهل ... وإيـاك وإيـاه

فكم من جاهل أردى ... حليما حين ماشاه

يقاس المرء بالمرء ... إذا ما المرء حاكاه

إن الأصدقاء فى الدنيا تدوم علاقتهم إذا أسست على خير وليس فيها نوازع شر ولاسلب ولانهب دامت الصداقة أما إذا كان الطمع والسلب فإن الصداقة لاتدوم لأنه ماكان لله دام واتصل . وماكان لغيره انقطع وانفصل . ولقد حث رسول الله ﷺ المسلمين أن يتحابوا فى الله . ورغبهم فى ذلك لأن منزلة الحب لله وفى الله عظيمة ففى الحديث الذى رواه أبو مالك الأشعرى أن رسول الله ﷺ لما قضى صلاته أقبل على الناس بوجهه فقال ( أيها الناس اسمعوا واعقلوا واعلموا أن لله عز وجل عبادا ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله ) فجاء رجل من الأعراب من قاصية الناس وألوى بيده إلى نبى الله ﷺ فقال يانبى الله . ناس من الناس ليسوا بأنبياء ولاشهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله انعتهم لنا . يعنى صفهم لنا . فسر وجه النبى ﷺ لسؤال الأعرابى فقال رسول الله ﷺ : « هم ناس من أفناء الناس ونوازع القبائل ، لم تصل بينهم أرحام متقاربة ، تحابوا فى الله وتصافوا ، يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسهم عليها فيجعل وجوههم نورا ، وثيابهم نورا ، يفزع الناس يوم القيامة ولا يفزعون ، وهم أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون »[1] .

وعن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال ( لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه )[2] لما كان الأمر كذلك فعلى الشخص أن يتخير صديقه لقول رسول الله ﷺ ( مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد . لايعدمك من صاحب المسك . إما أن تشتريه أو تجد ريحه وكير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك أو تجد منه ريحا خبيثة )[3] وقوله عليه الصلاة والسلام : « مثل الجليس الصالح مثل العطار إن لم يعطك من عطره أصابك من ريحه »[4] هذا ولما كان الطفل يولد خاليا من المؤثرات البيئية وهو حين يولد خامة نقية أشبه بالعجينة فى يد الخباز يصنع بها مايشاء . ولما كان الحق سبحانه قد أودع فى فطرته التى خلق عليها ميلا إلى قبول الحق ومحاكاة القائمين على أمره وأصدقائه وزملائه وتقليدهم ؛ من هنا علينا أن نتخير أصدقاءه ونحثه على مصاحبة الأخيار والأطهار المصلين الذين يعرفون الواجب ويلتزمون الأدب . ويتحلون بالأخلاق حتى وهم يمزحون ويفرحون ويلعبون لأن الإسلام لايرى بأسا فى أن يلعب الأطفال من أجل متعتهم النفسية وتسليتهم وإدخال السرور عليهم

(١) أخرجه أحمد (٢) أخرجه النسائى (٣) الجامع الصغير للسيوطى ١٤ . (٤) رواه الحاكم .

ولقد كان رسول الله ﷺ . يمازح الصبيان فعن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا وكان لى أخ يقال له أبو عمير . أحسن قال : فطيما قال فكان إذا جاء رسول الله ﷺ . فرآه قال . ياأبا عمير . مافعل النغير قال . فكان يلعب به[1] وهناك أحاديث كثيرة تدل على حرص رسول الله ﷺ بالاهتمام بالأطفال وتدليلهم وتنشئتهم فى جو سليم يفوح بالبهجة ويمتلىء بالسرور فكان ﷺ من أحسن الناس خلقا فأرسلنى يوما لحاجته فقلت والله لاأذهب وفى نفسى أن اذهب لما أمرنى به رسول الله ﷺ فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون فى السوق فإذا رسول الله ﷺ قد قبض بقفاى من ورائى قال فنظرت إليه وهو يضحك فقال ياأنس أذهبت حيث أمرتك . قال فقلت نعم أنا أذهب يارسول الله . قال أنس والله لقد خدمته تسع سنين ماعلمته قال لشىء صنعته لم فعلت كذا وكذا ولشىء تركته هلا فعلت كذا وكذا[2] .

إن الأطفال لايدركون من أمور الحياة شيئا ولايقفون فى لهوهم ولعبهم عند حد فكل شىء فى نظرهم مباح لهم وكل ماتقع عليه أعينهم مخلوق من أجلهم ومسخر لهم . لذلك علينا أن نفسح لهم صدورنا ونسعهم فى قلوبنا وندربهم على الأدب . والالتزام به ولقد كان رسول الله ﷺ القدوة فى ذلك فكان يدعو المسلمين إلى حب أبنائهم . وحسن رعايتهم وكان هو أمام أصحابه يضرب المثل على ذلك فعن البراء قال . رأيت النبى ﷺ والحسن على عاتقه ويقول ( اللهم إنى أحبه فأحبه )[3] .

وعن عائشة ( رضى الله عنها ) جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : أتقبلون الصبيان ؟ ما نقبلهم . فقال رسول الله ﷺ : « أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة »[4] .

وهو فى دعوته إلى التعامل مع الأطفال لايفرق بين ذكر وأنثى فعن ابن عباس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر عليها ولده . أدخله الله الجنة »[5] وقوله « ما نحل والد ولده من نحل أفضل من أدب حسن »[6] .

(١) رواه مسلم (٢) الشيخان (٣) الشيخان (٤) أخرجه أبو داود (٥) أخرجه الترمذى (٦) الترمذى



# الفصل الثالث

# النـــوم والأحــــلام

**من نعم الله سبحانه على الإنسان أن جعل الليل لباسا والنهار معاشا . وجعل النوم سباتا . كى يسترد به الشخص قوته وعافيته ويشعر بعده بالأمن والقوة فيسعى فى حركته المعاشية وقضاء مصالحه .**

ومن المعلوم أن أفيد النوم للفرد ما كان فى حجرة يتجدد هواؤها وتزورها الشمس وينام وهو فى حالة طبيعية هادىء النفس غير ممتلىء المعدة ولا خاويها . الحجرة نظيفة والفرش كذلك حتى يسترخى الإنسان فى حالة هادئة يشعر بالهدوء وليس هناك ما ينغص عليه فترة الراحة . وقد عنى علماء المسلمين ببيان ذلك خاصة للطفولة ليكون الطفل هادئاً غير منفعل ولا مضطرب وبحيث لا تكون هناك مزعجات قبل النوم كأن يحكى له قصصاً مخيفة أو أشياء تصور له الأشباح وهنا يكون الطفل منزعجا لأن ذلك يؤثر عليه حيث تسكن الجوارح فتستريح الأعصاب وتذهب الأعباء والطفل هو أحوج الناس إلى نوم هادىء لينعم بتكوين خلاياه وينمو نموا طبيعيا،وفى حالة النوم تكون الأحلام التى يراها فى نومه . ذلك لأن الأحلام نشاط ذهنى يحدث أثناء النوم .

يرى فيها الانسان وهو نائم صوراً وأحداثاً مختلفة ويقوم فيها بأفعال وأنشطة متعددة . ولقد عنى العلماء من زمان طويل بتفسير الأحلام لمعرفة ما تحمله من معان وما تتضمنه من أسرار حيث ظهر مفسرون للأحلام عبر العصور وألفت كتب ووضعت قواعد لكشف رموز الأحلام التى تحدث نتيجة لتأثر الإنسان وهو نائم ببعض المؤثرات كالأصوات التى تصل إلى أذنه فتحرك أحاسيسه أو ضوء ينبه بصره أو رائحة تصل إلى أنفه كل ذلك يحرك مراكز الحواس فيه . وهناك مؤثرات تآتى من داخل بدن الإنسان كالإحساس بالجوع والألم . ثم إنه قد تكون الأحلام فى بعض الأحيان نتيجة

لما هو مخزون فى ذاكرة الشخص ، أو تتراءى صور متراكمة فى خياله نتيجة أحداث استمر ذهنه فى التفكير فيها ونام وهو مشغول بها .

وقد تكون عبارة عن تنفيس لبعض الرغبات وإشباعها فى الحلم حيث يتعذر عليه تحقيقها فى الواقع . كما قد تكون الأحلام حلا لمشاكله التى يعيش فيها فى الواقع وهو فى صراع بين دوافع مكبوتة ومقاومة نفسية تمنعها من الظهور فى الشعور فيأتى الحلم تنفيسا لذلك . ولقد ظهرت مدرسة ( فرويد للتحليل النفسى فى تفسير الأحلام حول هذه الناحية . الشعور واللاشعور ). ويمكن توضيح الأحلام فى النقاط الآتية :

١ - قد تكون تنبئية . تخبر بأحداث سوف تقع فى المستقبل وذلك كما حدث لسيدنا يوسف عليه السلام وهو صغير حيث رأى كما يحكى القرآن ﴿ **إذ قال يوسف لأبيه ياأبت إنى رأيت أحد عشر كوكباوالشمس والقمر رأيتهم لى ساجدين** ﴾[1] ومن تتبعنا لأحداث هذه الرؤيا نرى أن يوسف عليه السلام رماه إخوته فى الجب وأخذه المارة وباعوه لعزيز مصر حيث أكرم مثواه لكن امرأته مكرت به وزج به فى السجن . وخرج بعد ظهور براءته وتولى خزائن الأرض فى مصر وهكذا مكن الله له فى الأرض وجاء إليه إخوته فعطف عليهم بعد أن عرفهم وهم لم يعرفوه وتمضى القصة إلى أن يأتى إلى مصر الأخوة بعد أن عرفوه ومعهم الأبوان : وبعد هذه الأحداث الضخمة تراه - يرفع أبويه على العرش وهو يقول ( هذا تأويل رؤياى من قبل قد جعلها ربى حقا )[2] كذلك ما حدث من سيدنا إبراهيم عليه السلام عندما قال لولده إسماعيل ﴿ **إنى أرى فى المنام أنى أذبحك** ﴾[3] وسيدنا محمد ﷺ عندما رأى أنه يدخل المسجد الحرام وإليها الإشارة بقول الله ﴿ **لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام** ﴾[4] وهذه الأحلام هى تنبئية وقد تحققت لأن إبراهيم عليه السلام نودى ﴿ **وناديناه أن ياإبراهيم ، قد صدقت الرؤيا إنا كذلك نجزى المحسنين** ﴾[5] .

ورب قائل بأن هؤلاء أنبياء ورؤياهم حق لأنه يترتب عليها بعض التكاليف الشرعية ويحققها الله لهم لمكانتهم وسمو منزلتهم . ولكن القرآن الكريم وهو أوثق المصادر

---

(١) سورة يوسف الآية رقم ٤ (٢) من الآية ١٠٠ سورة يوسف (٣) سورة الصافات من آية ١٠٢
(٤) سورة الفتح الآية ٢٧ (٥) سورة الصافات (١٠٤ ، ١٠٥) .

يخبرنا بأن بعض الأشخاص العاديين رأوا أحلاما وتحققت رؤيتهم . من ذلك :

١ – الشخصان اللذان التقى بهما يوسف فى السجن . فقد قال أحدهما ﴿ **إنى أرانى أعصر خمرا** ﴾[١] وقال الثانى : ﴿ **إنى أرانى أحمل فوق رأسى خبزا تأكل الطير منه** ﴾[٢] ولقد فسر يوسف لهما الحلم بعد حوار طويل ممتع فى التوجيه والإرشاد بالكلمة الهادئه والموعظة الحسنة ثم يقول بعد الحوار ( **يا صاحبى السجن أما أحدكما فيسقى ربه خمرا وأما الآخر فيصلب فتأكل الطير من رأسه . قضى الأمر الذى فيه تستفتيان** )[٣] وقد تحقق ذلك ونجى شخص وأعدم الآخر كما فسر يوسف . وهناك كذلك حلم الملك الذى رآه كما جاء فى سورة يوسف عليه السلام ﴿ **وقال الملك إنى أرى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات** ﴾[٤] ومع أن المفسرين قالوا أضغاث أحلام إلا أن يوسف عليه السلام فسر ذلك بقوله ﴿ **قال تزرعون سبع سنين دأبا فما حصدتم فذروه فى سنبله إلا قليلا مما تأكلون . ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلا مما تحصنون . ثم يأتى من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون** ﴾[٥] فدل ذلك على أن الحلم التنبئى يراه النبى ، ويراه غيره من عباد الله الصالح والطالح وذلك لحكمة يراها الحق ثم إن الرؤيا الصالحة هى أول ما بدىء به من نبوة سيدنا محمد ﷺ حيث جاء فى الحديث عن عائشة رضى الله عنها أول ما بدىء رسول الله ﷺ من الوحى الرؤيا الصالحة فى النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت كفلق الصبح[٦] والرسول عليه الصلاة والسلام فسر قول الله تعالى ( لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة ) بأن البشرى الرؤيا الصالحة كما جاء فى كتاب تفسير الأحلام لابن سيرين .

٢ – رؤيا من الشيطان . وهى الأشياء التى يراها الإنسان فى الأحلام مزعجة ومخيفة تبعث على التشاؤم كأن يرى أنه قتل أو طارت رقبته أو يضرب . المهم كلها أشياء مخيفة .

٣ – رؤيا تكون حديث النفس . وهو ما يراه النائم من أشياء تشغله فى حياته اليومية أو هى أمانى فى ذهنه أو أحداث الماضى .

---

(١ ، ٢) سورة يوسف من الآية ٣٦ (٣) سورة يوسف الآية ٤١ . (٤) سورة يوسف من الآية ٤٣
(٥) سورة يوسف من الآية ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ (٦) الشيخـــان .

وهكذا هذه ثلاثة أحوال للأحلام حددها رسول الله ﷺ فى قوله ( الرؤيا ثلاثة : فرؤيا صالحة بشرى من الله . ورؤيا تحزين من الشيطان . ورؤيا مما يحدث المرء نفسه . فإن رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس )[١] ثم حدد رسول الله ﷺ ما نفعله عندما نرى الأحلام فقال ( إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإنما هى من عند الله فليحمد الله وليتحدث بها وإن رأى غير ذلك مما يكره فإنما هى من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لأحد فإنها لا تضره »[٢] . وفى حديث آخر « رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة »[٣] .

إن المؤمن الصالح الصادق يكون صادق الرؤيا وقد جاء ذلك فى حديث رسول الله ﷺ « أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثا »[٤] .

لقد سقت ذلك لأبين أن الحلم شىء هام فى ضمير الإنسان يراه فى كل ليلة وعلينا أن نعايش الأطفال ونفسح لهم المجال كى يحكوا لنا ونحكى لهم وحتى لايكون هناك كبت فى عواطفهم وانزعاج لهم ونبين لهم أن الأحلام شىء واقع وليس بمنفصل عن الإنسان ولا وهم أو خيال . إن الطفل يمر بعد ميلاده بعدة مراحل من النمو حتى يصبح رجلاً له مكانته ونلحظ أنه فى فترة الطفولة المتأخرة يطرد نمو الطفل حتى يبلغ وتزداد رغبته فى البحث عن الحقيقة وفهم الظواهر الطبيعية . وأنه من الملاحظ أن أسلوب التربية المثلى للطفل وتهذيبه فى فترة الطفولة المبكرة والمتوسطة يكون بالنصح والتوجيه والإرشاد مع استخدام وسائل التشجيع بالثواب والتخويف بالعقاب . بحيث لا يكون العقاب شديدا فيكون له التأثير الضار على شخصيته ويغرس فى نفسه الكراهية لمن يوقع به العقاب . ثم يكون القلق أثناء النوم . لذلك فإن المسلمين الأوائل كانت عنايتهم بتهذيب الطفل فى السنوات الأولى حتى تستقر فيه العادات الحسنة والأخلاق الحميدة . يقول ابن سينا فى كتاب السياسة « فينبغى للصبى أن يجنبه والده مقابح الأخلاق وينكب عنه معايب العادات بالترهيب والترغيب والإيناس والإيحاش وبالإعراض والإقبال وبالحمد مرة وبالتوبيخ أخرى ما كان كافياً . فإن احتاج إلى الاستعانة باليد لم يحجم عنه وليكن أول الضرب قليلاً موجعاً كما أشا به الحكماء . فإن الضربة الأولى إذا كانت موجعة ساء ظن الصبى بما بعدها واشتد منها خوفه وإذا

---

(١) أخرجه أبو داود (٢) البخارى (٣) الشيخان (٤) أخرجه الترمذى

كانت خفيفة غير مؤلمة حسن « ظنه بالباقى فلم يحفل به »[1] وإذا كان علماء النفس قد اهتموا بدراسة مطالب النمو لتكون الرعاية لهم حتى ينمو الطفل نمواً سليماً تتأصل الثقة بالنفس فيهم ويخبرون آباءهم بما يختلج فى نفوسهم فإن ذلك أساسه شعور الطفل بالأمن والحب فيمن يحيط به وهو بهذا يكون لديه الشجاعة لأن يبوح للأباء بأسراره ويطلعهم على فكره ويقص عليهم مايراه يقظة أو مناماً وهذا ما أشارت إليه قصة يوسف وحكاها القرآن الكريم .

إن تدريب الطفل وتعليمه أن الأحلام والرؤى المنامية شيء عادى فإن ذلك لا يخيفه ولا يزعجه وإنما يتقبل ذلك بأمن واطمئنان .

(١) كتاب السياسة طبعة بيروت صـ ١٢ ، ١٣ .

# العلاج لتقويم الشخصيـــة

إن الوقاية خير من العلاج هذا هو الأصل لذلك فإن خير وقاية لأى شخص خاصة الأطفال هو أن يتعلم قواعد السلوك وأصول العلاقات الإنسانية ولن يكتمل ذلك إلا بالتمسك بالمنهج الإسلامى لأن الإيمان يقوم بدور رئيسى فى حياة الفرد فهو الذى يحدد سلوكه فى علاقته بربه بالمحافظة على العبادات المختلفة من صلاة وصيام وغير ذلك من كل ما هو مفروض فإن ذلك يعمل على تربية الشخص وتزكية نفسه لأن التقرب إلى الله بالعبادات يبعث فى الإنسان الشعور بالسعادة والأمن النفسى والإنسان يمد بقوة روحية لشعوره أنه مرعى برعاية الله ممد بمدده لأن الفرد يتوخى فى أعماله الحق والعدل والأمانة والصدق وأن يتعامل مع الناس بالإحسان ويتجنب الظلم والعدوان ويؤدى كل ما يوكل إليه من أعمال على أحسن وجه لأنه يتوجه بعمله إلى الله ابتغاء مرضاته لهذا فهو يعمل على تنمية قدراته ليصبح طاقة موجهة لصالح الإنسانية . فالعبادات أساس لنضج الشخصية وتكامل اتزانها وتحقيق الصحة النفسية لأن أفضل الناس أقواهم إيمانا . إن النضج الانفعالى والاجتماعى وتوافق الفرد مع نفسه والقدرة على تحمل المسئولية والشعور بالرضا والسعادة أساس ذلك حسن العلاقة بالله رب العالمين . فمن خلال ذلك يكون التوافق بين الوظائف النفسية مع القدرة على مواجهة الأزمات .

إن علينا أن نغرس الإيمان فى نفوس أطفالنا وأن نفتح عليهم بأول كلمة « لا إله إلا الله محمد رسول الله » لأنه بذلك يستطيع أن يسيطر على دافع الشر فى نفسه حيث يخلصه الإيمان من الشعور بالنقص والضعف والخوف والبدن لا يكون سليماً إلا إذا سلمت جميع خلاياه كذلك يسلم من الصراع النفسى حتى لا يصاب بمرض نفسى نتيجة تعلم خاطىء فيؤدى إلى اختلال إدراك الفرد لنفسه وللعالم من حوله . ومن المعلوم أن الإيمان بالله وأداء العبادات ليس عاملاً أساسياً وهاماً فى الصحة النفسية فقط وإنما ذلك علاج أيضاً. إن الإنسان السوى المتمتع بالصحة النفسية هو الإنسان ذو القلب الأبيض السليم الذى لم تؤثر فيه الفتن وتخرجه عن فطرته السليمة .

أما الإنسان البعيد عن الله التارك للعبادات فهو ذو القلب الأسود الذى أثرت فيه الفتن ومال عن الفطرة السليمة وصدق الله العظيم ﴿ **ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى ، قال رب لم حشرتنى أعمى وقد كنت بصيرا . قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى . وكذلك نجزى من أسرف ولم يؤمن بآيات ربه ولعذاب الآخرة أشد وأبقى** ﴾[1] وقوله : ﴿ **من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون** ﴾[2] ويقول رسول الله ﷺ « من كانت الآخرة همه جعل الله غناه فى قلبه وجمع شمله وأتته الدنيا وهى راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق الله شمله و لم يأته من الدنيا إلا ما قدر له »[3] إن العبادات تطهر النفس وتنظف القلب وتقوى الإنسان وتعالجه من الهم والقلق والاضطراب وتبعث فى النفس الأمل وتشيع جو السعادة فى ضمير الشخص .

إن الله قريب من العباد . والدعاء مخ العبادة فمن استعان بالله أعانه ومن تقوى به قوى وصدق الله العظيم . ﴿ **يا أيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما فى الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين** ﴾[4] .

فعلينا أن نربى أولادنا تربية إيمانية سليمة ليشبوا رجالا ويعيشوا رجالا يتعاملون فى المجتمع بوجه واحد ونفس مطمئنة وقدرة على تحمل المسئولية بلا خوف ولا وجل ولا سلوك شاذ ولا خلق ناشىء عن صراع نفسى ناتج من بؤرة اللاشعور للإحساس بانفصام الشخصية المضطربة . لذلك علينا أن نربى أولادنا على ثلاث خصال : حب الله . وحب الرسول ﷺ . وقراءة القرآن ليكون أساسهم سليماً وبناء شخصيتهم قويا وسليماً .

وصدق الله العظيم ﴿ **أفمنْ أَسَّسَ بُنيانهُ على تَقْوى من الله ورضوانٍ خيرٌ أم منْ أَسَّسَ بُنيانهُ على شَفا جُرُفٍ هَارٍ فانهارَ بهِ فى نارِ جَهَنم والله لا يهدى القومَ الظالِمين** ﴾[5] .

والمجتمع السعيد هو الذى يعمل على تنشئة صناع المستقبل على مبادىء سليمة

---

(1) سورة طه الآيات ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧
(2) سورة النحل الآية ٩٧
(3) أخرجه الترمذى
(4) سورة يونس آية رقم ٥٧
(5) سورة التوبة آية رقم ١٠٩

ومنهاج قويم وأساس صالح لتسعد بهم الأجيال لأنه كما يقول ربنا : ﴿ **والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذى خبث لا يخرج إلا نكدا** ﴾[1] .

والمجتمع الإنسانى العالمى اليوم يعيش فى صراع نفسى نتيجة انفصاله عن الدين ولبعده عن الإسلام لذلك نرى أن نسبة الانتحار بين الشباب منتشرة بين أغنى الدول مالاً وأكثرهم حضارة لأن ذلك تم بعيداً عن القيم الدينية والغذاء الروحى فكان الخواء النفسى الذى أدى إلى انهيار ما بناه الإنسان على نفسه وجلب التعاسة بحرمانه من السمو الروحى الناتج عن العلاقة بالله وأداء العبادات . والطفل هو الذى يتقبل هدى الإسلام بسهولة لأنه على الفطرة التى لم تلوثها بعد أتربة الحضارة وعفونة المادة المؤسسة على الجشع والتكالب على شهوات الحياة . فإلى الإسلام نعلمه لأطفالنا فى البيت بالقدوة والأم الصالحة والأب المصلى الذى يعايش جيرانه بالحب والإخاء والتعاون . والمدرسة ومافيها من علم وإلى الشارع العام ومافيه من سلوك حسن وعلاقات إنسانية تتسم بالألفة والإيثار والمساعدة والمعاونة وذلك يؤثر فى الطفل فينمو سليما ويعيش سعيداً وينعم به المجتمع الإنسانى فى كل مكان . وبذلك يكون لبنة صالحة فى جسم الكيان السليم .

إن على الآباء أن يحترموا طبيعة الطفل ويعملوا على تزكية ميوله الفطرية كذلك تدريب حواس الطفل ومنحه حرية الملاحظة والتجربة ليصل إلى المعرفة التى يبتغيها . إذا تم ذلك من خلال قيم إسلامية وعادات طيبة كريمة مرتكزة على قيم للفضيلة والعفاف مع الاعتقاد فى كمال الألوهية وجلالها . أدى ذلك إلى خلق شخصية منفردة تكون محل احترام الجميع .

---

(١) سورة الأعراف (٥٨) .

# « الرحمة بالأطفـال »

**لكى يتم نمو الطفل نموا جسمانيا سليما ونضجه نفسيا صحيحا،على الأباء أن يهتموا بالطفل والعناية به وتنظيف ملابسه وغسل تنيات جسمه وملاحظة ( كوافيله ) وليس له غذاء أفضل من صدر أمه خاصة فى الأيام الأولى لأن لبن الأم هو الذى يقوى الأعصاب ويكمل به ترابط الأنسجة**
ويساعده على بناء عظامه ونمو أسنانه وتقوية إبصاره . المهم لبن الأم غذاء كامل متكامل ليس هناك أفضل منه مهما كان صانعه أو منتجه . كما أن لبن الحيوانات لا يكفى للطفل . تلك حكمة الله الذى أجراه فى صدر الأم نقيا دافئا فى الشتاء رطبا فى الصيف وثدى الأم لا يحتاج الى تعقيم أو مطهرات كما هو الحال فى الرضاعة الصناعية لذلك حثنا الإسلام على رعاية هذا الموضوع ونص الحق سبحانه وتعالى على ذلك فى قول الله تعالى ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾(١) ونحن ندرك أن الأم عندما تركت إرضاع طفلها حفاظا على رشاقتها لأن كتب العلم الحديث تقول لها ذلك . رأينا إصابة الأطفال بلين العظام وشلل الأطفال وضعف الإبصار والهزال العام فلجأنا إلى الحبوب ننشط بها دماء الأطفال وإلى الأمصال ندفع بها الأمراض وكل ذلك من صنع الإنسان ، وهنا بدأ ظهور أمراض جديدة لم نسمع عنها قديما ، ولم يرد لها ذكر فى معاجم العلماء القدامى ، كل ذلك نتج عن عدم إرضاع الأطفال رضاعة طبيعية .

لأنها فى إيجاد شخصية ناضجة نفسيا متكاملة جسمانيا تتسم بطلاقة اللسان وقوة الذاكرة وسعة العقل وبعد النظر وإصابة الرأى . والطفل وهو فى هذه السن فى حاجة ماسة إلى عطف وحنان لأن عوامل النمو التى تطرأ عليه تعكر صفوه ، وتتعب جسمه خاصة عند نمو الأسنان والتغيرات التى تطرأ بين الحين والحين . لذلك نوصى الأم والمربية أن يكون العطف والصبر دأبهم ، لأن الطفل لم يستطع أن يفصح عن آلامه وأوجاعه ، وما يحس به من ارتفاع فى حرارته . كما يلاحظ مواعيد الرضاعة بحيث لا تطول المدة فيتألم بالجوع ، أو تكون الرضعة متصلة فتمتلىء معدته وكلاهما مضر ، يسبب له بعض الأمراض .

---

(١) سورة البقرة من : الآية ٢٣٣ .

# « الرضاعة الطبيعية »

**إن رضاعة الطفل الصغير من الأمور البالغة الأهمية . لأن عليه يتوقف مصير الطفل ومستقبل حياته حيث ينمو ويتضاعف وزنه وتتكامل قواه . بناء على ما يتغذى به .**

**ويجب أن توجه كل الجهود إلى أهمية الرضاعة الطبيعية وتوضيح مسئولية الأم فى إرضاع الطفل من الثدى لأن هذا هو العمل الطبيعى . كما أنه استمرار لمسئوليتها فى تغذيته عندما كان حملا فى أحشائها عن طريق الحبل السرى فترة الحمل .**

## ـ مزايا الرضاعة الطبيعيـــة ـ

إن القرآن الكريم وهو دستور الإنسانية الرشيدة أرشدنا إلى أنه على الأم أن تقوم بإرضاع ولدها عقب الوضع لما تبين من فضل هذا الإرضاع ولأهميته للأسباب الآتية :

١ ـ إن لبن الأم سهل الهضم ولا يحتاج تناوله إلى تحضير خاص .

٢ ـ إن لبن الأم يحتوى على سائل « الكولسترم » وهو السائل الذى يفرزه فى الأيام الأولى بعد الولادة وقبل إفراز اللبن . كما أنه يكسب الجسم مناعة ويعطيه الحصانة ضد الأمراض وهو ما يسمى فى الأيام الأولى ( اللبا ) .

٣ ـ إن ثدى الأم نظيف ومأمون للرضيع فيخرج اللبن معقما إلى الطفل مباشرة ولا يحتاج إلى تعقيم .

٤ ـ تتكيف كمية لبن الثدى عادة طبقا لحاجة الطفل مع ملائمة اللبن للجو صيفا وشتاءً .

# « مكونات لبن الأم »

انه بعد الوصول إلى الاستكشافات بالميكروسكوب تبين أن لبن الأم يبدأ الإفراز بمرحلة انتقالية . حيث تصل الى ١٠ –١٤ يوما حيث يفرز « اللبا » الغنى بالبروتين – ١٠٪ وينقل للطفل الوليد الأجسام المناعية . ثم يقل « اللبا » تدريجيا ويحل محله اللبن الطبيعى الذى هو ذو قيمة حيوية عالية كما أن حبيبات الدهن الموجودة فى لبن الأم – أسهل هضما وامتصاصا بواسطة الطفل عن حبيبات الألبان الأخرى . يعتبر الكالسيوم الموجود فى لبن الأم سهل الامتصاص فى الأمعاء بينما يحتوى لبن الأم على كمية قليلة من الحديد وكل هذا يعطى الطفل قدرة على مَص ما يحتاجه فى الأشهر الأولى من صدر أمه .

وإلى هذا أشار الحق سبحانه وتعالى ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف . لا تكلف نفسٌ إلا وسعها . ولا تضار والدة بولدها ولا مولود بولده .وعلى الوارث مثل ذلك . فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما. وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير** ﴾(١) .

والواضح من الآية الكريمة أن الله سبحانه وتعالى يأمر الأمهات بأن يرضعن أولادهن سنتين كاملتين لأن فى ذلك تمام الرضاعة ومصلحة الأولاد الذين هم صنعة الله عز وجل ولا يدرك صلاح الصنعة إلا صانعها .

وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿ **ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير** ﴾ (٢) – ولقد وصف الله تبارك وتعالى الحولين بالكمال « حولين كاملين » وذلك لتأكيد اتمام المدة وتحقيقها لما فيها من فائدة تعود على المولود فى صحته وبناء جسمه ، ولما فى ذلك من فائدة مأمولة للأسرة وللمجتمع من وجود أفراد أقوياء أصحاء . فربما كان فى إنقاص المدة عن الحولين إصابة المولود بالضعف والهزال الذى يلاحقه فى شبابه وكل أطوار

(١) سورة البقرة : الآية ٢٣٣ (٢) سورة الملك : الآية ١٤

حياته . وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول : « لا تقتلوا أولادكم سرا فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه » وسماه الرسول غيلا ، إذ فيه معنى الاغتيال . لأن عدم الإرضاع للطفل المدة الكاملة التى حددها الله عز وجل فيه اغتيال لحقه الذى منحه الله له .

وعلى هذا فإنه ينبغى على الأبوين أن يحافظا على حق ولدهما فى إتمام مدة الرضاعة حرصا منهما على سلامته حتى يكون زينة لهما فى حياتهما تقر به أعينهما . إذ لا يمكن أن تقر العين إلا بالصحيح من الأبناء لا بالهزيل الذى أصابه المرض وأعياه السقم . ولقد كان من دعاء السلف الصالح الذى حكاه القرآن « **ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين** » وإن من العدوان على حق الطفل فى إتمام مدة رضاعته ـ حمل أمه أثناء الرضاع ؛ فإنها بهذا الصنيع قد اعتدت على حقه فى رضاعه ، فضلا عن اغتيالها لحق الجنين الذى تحمله أيضا إذ لا تستطيع مهما كانت قوتها أن تفى بحق الاثنين معا . الجنين والرضيع .

ومن هنا كان على الأبوين أن يرجئا الحمل بأى وسيلة من الوسائل المشروعة حتى يأخذ الطفل الأول حقه من الرضاع .

إن الطفل الرضيع يكون أكثر استقرارا نفسيا فى حالة الرضاعة من الثدى كما أن نموه أفضل لأنه ليس هناك لبن يعادل لبن الأم فهو أفضل غذاء باتفاق جميع الآراء لأن الولد قد تكون من دمها فى أحشائها فلما برز إلى حيز الوجود وتحول الدم إلى لبن يتغذى منه فهو يلائمه ويناسبه لأنه قد انفصل من الأم . واقتضت الحكمة الإلهية أن تكون حالة اللبن فى التغذية ملائمة لحال الطفل بحسب درجات سنه مكيفا تكييفا دقيقا فى درجات حرارته صيفا وشتاءً متضمنا كل عناصر الغذاء الكافى بمقادير ربانية ... وحينما يمتصه الطفل يكون دما له . ينمو به اللحم ويتكون العظم .. وهى حين ترضع ولدها لا ترضعه اللبن فحسب .

**العطف والحنان**

وإنما ترضع الأم ولدها كذلك : العطف والحنان والرحمة فينشأ الولد مجبولا على الرحمة محبا للخير وعلى العكس حال أولئك الذين يحرمون عطف وحنان أمهاتهم . فإنهم يكونون معتدين تنطوى نفوسهم على نوازع القسوة والشر والانتقام .

– ومن هنا : فقد فطن علماء التربية والتهذيب فى الأمم الراقية لهذا الأمر ونسوا أو تناسوا أن الإسلام قد نادى بالوقاية من الوقوع فيما توصلوا إليه من الضرر الواقع بسبب الابتعاد عن الرضاعة الطبيعية بلبن غير لبن الأم . أقول إن الإسلام له السبق فى هذا الميدان منذ خمسة عشر قرنا من الزمان .

ولسنا نرى دينا تعرض لمحاسن تربية النشىء مثل ما تعرض له الإسلام وذلك لأنه دين الفطرة وكل ما كان عكس الفطرة فهو فساد وإفساد .

وهكذا رأينا أن الإسلام قد لاحظ فى مدة الرضاعة الطبيعية صحة المولود وصحة الأم وإن إرضاع الأم لولدها بنفسها فيه حكمة كبرى كان يجهلها الناس فيما مضى وأيدها الطب فى زماننا . فالأم هى المنبت الطبيعى الذى نبت فيه الطفل ، والنبت لا يصلح إلا فى أرضه والأم تغذى ولدها بالحنان والعطف والرحمة ، إن بكى تتألم لبكائه وإن مرض مرضت له فهو فلذة كبدها وقرة عينها ومحال أن يجد الطفل هذا الحنان فى مرضعة أجنبية عنه .. فقد لا تهتم به إن بكى ولا تعطف عليه إن اشتكى ولا تعطه من لبنها غذاء يكفى فقد يكون لديها طفل آخر وغالبا ما يكون . وقد أثبت الطب أن أول رضعة يرضعها الطفل من لبن أمه فى الأيام الأولى والذى يسمى « لبن المسمار » هذه الرضعة تكسب الطفل مناعة ضد الأمراض وهذا بالطبع لا يتوفر فى مرضعة أخرى . فضلا عن أن يكون الطفل قد تنتقل إليه العدوى من مرضعته المصابة ببعض الأمراض التى تفتك به وهو فى بداية حياته ونعومة أظفاره .

وصدق الله العظيم إذ يقول : « **والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذى خبث لا يخرج إلا نكدا** » .

– وعلى هذا فإن الإسلام نادى بإلحاح فى اختيار الزوجة الصالحة لتكون أما صالحة تحافظ على أولادها من أول لحظة فترضعهم لبن الحنان والمودة والرحمة فينشأوا نشأة صالحة مباركة تقر بهم العيون وتسعد بهم الأسرة والمجتمع وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ..

## بنــك اللــبن :

لما حدث تصدع للأسرة فى البلاد الصناعية حيث خرجت المرأة تعمل بعد الحروب المدمرة المهلكة للرجال ـ استتبع ذلك ترك الأطفال ، فجفت العاطفة ، وماتت المشاعر ، وتبلدت الأحاسيس فى الأم ، لأن العمل أرهقها ، وشغل وقتها ، وصاحب المال لا يرحم ضعفها ، ولم تلن قناته أمام توسلاتها كى ترعى ولدها . لذلك أجبرت على ذلك فماتت فيها عاطفة نبيلة نحو أولادها وبالتالى حاولت هى أن تحافظ على رشاقتها لأن خبراء الجمال أقنعوها بأنها إن أرضعت وليدها فإن صدرها يكبر ويترهل جسمها ، وهنا يقل إقبال زوجها عليها . وإزاء كل ذلك . أى خروجها للعمل ـ خوفها على جسمها ، عدم رحمة صاحب المال لها . تركت ولدها بلا إرضاع . ولجأت الى البدائل الصناعية وهذه بالتالى قللت المناعة الجسدية عند الأطفال فكثرت الأمراض فيهم وتفشى الضعف العام لديهم ففكر الأطباء ـ غير المسلمين ـ فى الانتفاع بلبن المرأة لمميزاته وجودته ولأنه يقوى الأعصاب فى الأطفال ويزيد المناعة عندهم ويكسبهم قوة فى الجسم ، من هنا هداهم تفكيرهم الى أخذ لبن أى امرأة من أى جهة ووضعه فى درجة حرارة مناسبة جدا لحرارة جسم المرأة ووضعه فى هذا الجو المناسب بمقاييس محددة وضوابط علمية . ثم يقومون ببيع هذا اللبن لأى طفل فى أى مكان ويتعهد البنك بنقل اللبن فى ظروف مناسبة لحرارة جسم الأم حتى ولو تكلف مبالغ طائلة لأن ذلك سوف تتحمله الأسرة الطالبة من ربح البنك حتى يتمكن من سداد أجور العاملين فيه . وكذلك المبالغ التى تأخذها المرأة التى ستمنح اللبن . وباستعراض هذا الموضوع نقول نحن كمسلمين بأن ذلك حرام لأنه ربما يرضع هذا اللبن شخص قد يتزوج بابنة المرأة أو أختها . أو هى نفسها فيكون قد تزوج بأمه أو أخته أو خالته . والحال كذلك فى الأنثى وهذا يوجد تفككا فى الأسرة . التى لايمكن أن تستقيم بزواج أخ من أخته لأن رسول الله ﷺ يقول : « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » (١) ويقول الله تعالى فى سورة النساء وهو يحدثنا عن المحرمات اللائى لايحل للشخص أن يتزوج من أى واحدة منهن **﴿ حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم . وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة . وأمهات نسائكم**

(١) مسلم .

**وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن . فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم . وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف . إن الله كان غفورا رحيما ﴾ ( ١ ) .**

ولما كان بنك اللبن يتعامل بسرية شديدة وحيطة تامة حيث لا تعرف الأم أين سيذهب لبنها ولاتعرف من سيتعاطاه . لذلك يحرم بيع لبن المرأة للبنك . لكن يجوز للمرأة أن ترضع بأجر بحيث يكون أهله يعرفون المرضعة وهى تعرف أولادها من الرضاع فلا يتزوجون من بعضهم حفاظا على تعاليم الإسلام وتوجيهاته فى تحريم الزواج من الأم المرضعة أو من بناتها وهكذا . ونحن كمسلمين لا نتعامل مع البنك ولا نقر إنشاءه فى أى بلد إسلامى أبدا وتحت أى ظروف حفاظا على الترابط الأسرى وتنمية للعاطفة العائلية والتماسك الاجتماعى ومن المعلوم أن الطفل يرضع صفات أمه وهو يرضع لبنها ، وبلا شك وهى تعطى لبنها نظير مبلغ فستكون عاطفتها جافة تتسم بالغلظة والنرفزة وسرعة الغضب وخلو اللبن من كل عاطفة إنسانية يفقده خاصيته البشرية النبيلة . لذلك يحرم بيع لبن الأم للبنك حفاظا على خصائصه التى أودعها الله فيه .

فاذا كانت المرأة موظفة وتركت ولدها فأرضعته جارتها فلا مانع لأن ذلك سيكون معلوما لدى الأسرة وعندما يكبر الطفل يعرف أن هذه أمه من الرضاعة وبناتها أخواته فلا يحدث الزواج وتبقى العواطف الطيبة موجودة لاتموت كما هو الحال فيمن يتعامل مع بنك اللبن . والله أعلم .

**بنك الأرحـام :**

كذلك استحدثت المدنية طفل الأنابيب وهو لاشىء فيه إذا كان ماء الرجل سيوضع فى رحم زوجته . لكن من شرور المدنية الحديثة أن البنك يستأجر إمرأة من أى مكان يوضع فى رحمها ماء رجل لا تعرفه لأن البنك تأسس على أساس أن بعض الرجال لايرغبون فى الزواج هربا من تحمل المسئولية وخوفا من إنفاق أموالهم حيث كرسوا حياتهم لجمع المال الذى شغلهم الوقت كله فأصبحوا فى حالة جفاف للعواطف الأبوية لكنهم يذهبون لبنك يأخذ ماءهم حيث يحفظه فى درجة حرارة مناسبة الى أن

(١) سورة النساء : الآية ٢٣ .

يتم العثور على امرأة من أى مكان يتفق معها على أن تسلم نفسها للبنك مدة تقرب من سنة مثلا يجرى عليها الفحوص الطبية والتحاليل اللازمة . فإذا ما انتهى هيأها لنقل الماء إليها وهى لا تعرف صاحبه ويقوم البنك بالإنفاق عليها . فإذا حان وقت الوضع أدخلها المستشفى فإذا وضعت أخذ الولد منها قبل أن تفيق من حالتها وقد ينقل المولود إلى بلد بعيدة . وهذا حرام لأنه زنى حيث حملت المرأة بماء رجل غريب عنها لا يحل لها . هذا والمرأة بعد أن تفيق تصاب بصدمة نفسية قد تقضى عليها لأن عاطفتها تلتهب شوقا لرؤية وليدها . وكم من امرأة أصيبت بهياج عصبى بسبب نزع وليدها منها انتهى بالجنون ولم ينفعها المال الذى أخذته من البنك وهذه الفكرة خبيثة جدا وشرعنا لا يقرها ولايرضى بذلك أبدا ومن هنا يتبين لنا أن هدى الإسلام خير هدى وأن توجيهاته تحفظ للأسرة كيانها وللأمومة عواطفها وترعى شعور الطفل حيث تحافظ على أسرته وتنبه إلى أصول التربية والرضاع بعد الحمل والرعاية وهكذا.وعلينا أن نحارب هذه الفكرة التى أنتجتها حضارة لا تعرف الرحمة وأفرزتها مدنية خلت من كل عاطفة طيبة .

هذا والله أعلم .

## اختيار الاسم الحسن :

**ومن باب الرحمة بالطفل اختيار اسم له من الأسماء الحسنة يتسم بالرجولة ويدل على القوة** لأن الأسماء تعكس الأمور النفسية على الإنسان بعد أن يكبر ويصير شابا مكتملا بين أقرانه . ولقد كان رسول الله ﷺ يدرك بحكمته أهمية الاسم فى تكوين الشخصية ومفهوم الذات لذلك كان يغير الأسماء القبيحة إلى أسماء حسنة فعن ابن عمر رضى الله عنهما أن ابنة كانت تسمى عاصية . فسماها رسول الله ﷺ « جميلة » .

وإن رجلا كان يسمى « أصرم » فقال له بل أنت « زرعة » (١)، والفتاة كان يختار لها الاسم المناسب الذى يدل على الرقة والأنوثة . ثم إن الإسلام نهى عن أن يتشبه الذكر بالأنثى . والعكس فلا يليق بنا أن نطلق اسم أنثى على ذكر وكذلك لا يليق أن نسمى الأنثى باسم ذكر لأن ذلك خدش لحياء كل منهما عندما يكبر فلقد لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال (٢) ولا

---

(١) رواه ابو داود .

(٢) أخرجه البخارى .

يليق بالأباء أن يفضلوا الفتى على الفتاة أو العكس ولا يفضلوا الصغير على الكبير أو المتعلم على غيره فإن ذلك يوجد الضغينة ويورث الأحقاد ويؤجج نار الحقد والكراهية فى الأسرة ويفرق الشمل ، وكل شخص يتمنى موت الآخر وربما يكيد له ويتربص له ، وهكذا تكون غلطة الآباء فيورثها الأبناء نارا مشتعلة لا يهدأ لها أوار . لذلك علينا أن نقيم التوازن بين الأطفال جميعا عطفا وحنانا ، ولعل فى قصة يوسف مايشير ويؤكد ذلك والعاقل من اتعظ بغيره وبالأحداث التى مرت . ورحمة بالأطفال ونحن نحكى لهم القصص فلا نقص عليهم ما يخيفهم ويؤرقهم فيصابون باضطرابات نفسية وعدم توازن فى أعصابهم ولا يستطيعون السيطرة على تبولهم من شدة الخوف مما سمعوه ، لذلك نحكى لهم قصصا مفرحة منشطة ، ومن لم يستطع فعليه أن يقرأ لولده من قصص القرآن من المصحف وهذا لعمرى عظيم لأن قصص القرآن كله حق ونور وهداية وإرشاد .

ومن باب الرحمة بهم علينا أن ندربهم على الرياضة البدنية وأهمها المشى والاعتدال فيه برفع القامة وعند الجلوس حتى لا يصاب أحدهم بتقوس فى ظهره أو يكون فاقد الحركة قليلها بسبب عدم المشى وأن نذهب بهم إلى الحدائق العامة طلبا لتجديد الهواء حتى يروا الأشجار والنبات وبعض الحيوانات وتتم الألفة وعدم الانزعاج من رؤية تلك الأشياء فجأة بل يكون هناك التدريب التمهيدى رويدا رويدا وهكذا . إن علينا أن نتحسس رؤيتهم للأشياء فإن بدا منهم خوف سقنا إليهم مايطمئنهم وإن رأينا الانبساط شجعناهم إذا لم يكن من ورائها ضرر . كاللعب مع الكلاب أو القطط فقد ثبت أن لتلك الحيوانات ضرراً يلحق الشخص من اللعب معه . هذه إذا كان الآباء يريدون لأطفالهم حياة سعيدة فإن الأب يأخذ ولده إلى المسجد إذا بلغ الخامسة من عمره يدربه على التعود على التردد على دور العبادة ليألف هذه الأماكن لأن العبادة تقيم الانسجام بين الطفل ونفسه . والفرد وأسرته والفرد والمجتمع وإلى هذا تشير الآية الكريمة ﴿ **يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة . عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون** ﴾ (١) . فعلى الآباء أن يجنبوا أولادهم نار الدنيا وهى التعاسة والشقاء ، ونار الآخرة وهى جهنم وبئس المصير . وذلك بتدريبهم على العبادة وتعويدهم عليها . إن الطفل أمانة بين يدى الآباء والأمهات

---

(١) سورة التحريم آية رقم ( ٦ )

والمربيين . وهم أمانة فى أعناقهم يجب أن يتعهدوها بالحفظ والرعاية والإحاطة التامة من كل ما يتلفها أو يضيعها أو يهملها وعلى الآباء أن يراقبوا الله ويراعوا ضميرهم فى هذه الأمانة بغرس المبادىء الفاضلة والأخلاق الحسنة والسلوك الحميد والتربية القويمة ويكون ذلك التدريب على الطاعة وأداء العبادات والاستجابة لكل داع يدعو إلى الخير والفضيلة والحفاظ على المبادىء القويمة واحترام القيم والعادات الطيبة والتحلى بمكارم الأخلاق ومحاسن العادات . بهذا ينشأ الطفل مكتملا فى عقله . صحيحا فى بدنه ذا شخصية واعية متفتحة متفهمة تدرك ما لها وما عليها بعيدة عن العقد النفسية والأزمات العقلية والانفصام فى الشخصية متفاعلة مع الجماعة . محبة لوطنها . متجاوبة مع قيم البيئة مقدرة لمسئوليتها .

إن الطفل لا يدرك ما ينفعه ولا ما يضره لأنه لو رأى نارا لأمسك بها حتى وإن لسعته مرة فيمكن أن يعود إليها لأنه لا يدرك.من هنا كان على الأباء والمربين أن يهتموا بعالم الطفولة وأن يرسموا له المنهج حسب قدرته الذهنية مع معاملته باللين وقيادته بالرفق . ولقد كان رسولنا ﷺ يصلى ويحب أن يطيل فيها لكنه إذا ما سمع بكاء طفل خفف من صلاته رحمة بأمه وإشفاقا عليها وحتى لا تنشغل فى الصلاة ولا تفهم ما فيها من أسرار وحتى لا يطول بكاء الطفل وهذا من باب الرحمة التى تحلى بها نبينا محمد ﷺ . ونحن أمرنا أن نقتدى به . فعن أبى قتادة رضى الله عنه قال بينما نحن جلوس فى المسجد إذ خرج علينا رسول الله ﷺ يحمل « أميمة » بنت ابنته زينب وهى طفلة . فحملها على عاتقه فصلى وهى على عاتقه يضعها إذا ركع ويعيدها على عاتقه إذا قام فيصلى رسول الله ﷺ وهى على عاتقه حتى قضى صلاته يفعل بها ذلك (١) . إن الرحمة بالأطفال أمر مرغوب . لذا نهى الإسلام عن قتل الأولاد فقال الحق سبحانه : **﴿ ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم . إن قتلهم كان خطأ كبيرا ﴾** (٢) . فلا يجوز قتل الأطفال بوأدهم أو تجهيلهم لأن القتل قتل معنوى وتشريدهم كذلك.فعلينا أن نحمى الأطفال ونهيىء لهم حياة طيبة لأن التمسك بالعبادة والسلوك المستقيم حياة . يقول الله **﴿ أو من كان ميتا فأحييناه . وجعلنا له نورا يمشى به فى الناس كمن مثله فى الظلمات ليس بخارج منها ﴾** (٣) . وقوله سبحانه :

(١) رواه مالك . (٢) سورة الإسراء الآية - ٣١ -
(٣) سورة الأنعام الآية - ١٢٢ -

﴿ وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا . ماكنت تدرى ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نورا نهدى به من نشاء من عبادنا ﴾ (١)

**المعــوق :**

إن من الرحمة أن نحسن إلى المعوق وأن نرعاه ولا نهمله لأن الطفل المعوق لا ذنب له فيما أصابه والشخص المعوق حساس للغاية لأنه يتألم نفسيا ويعيش محطما عاطفيا لذلك على الأباء والمربين وكل الناس أن يراعوهم رعاية خاصة فتقوم الأسرة مقام الجزء المعاق من الطفل . فإن كان قاصر البصر فإن الأم تدربه على المشى وكيف يعتمد على نفسه وتدله على الأماكن التى لابد من التردد عليها وتقول له المسافة فى حدود كذا خطوة وتؤهله لأن يتقبل الوضع بنفس راضية وثقة فى النفس واعتماد على الله وعلى الأسرة التى لن تتخلى عنه أبدا وتضرب له نماذج ممن كانوا مثله . كيف أصبحوا رجالا مرموقين وقادة فى المجتمع لأنهم لم يركنوا إلى اليأس وإنما اقتحموا الحياة بشجاعة ، وهكذا تغرس الأسرة فى نفس الطفل ليشب متماسكا غير منهار وإنما هو القوى الذى يدرك أن هذا قدره ولا مفر منه . وعليه أن يمارس حياته على ذلك . كذلك من يولد وهو أصم على الأسرة أن تعوده على متابعة فم المتكلم كمساعدة لكسر حاجز الصمت ويصبح البيت وسيلة اتصال وقنوات استماع لهم . وأن يكون هناك توعية للآباء وتدريبهم على فن تربية الأبناء المعوقين حسب الحالة وغرس الثقة فى نفس المعوق . ثم التنبيه لاكتشاف الإعاقة مبكرا لاحتمال علاجها مع تنبيه الأمهات الاهتمام بالطفل والعمل على تغذيته غذاء كاملا بعد النظام والاهتمام بالتطعيم والوقاية من الأمراض لأنها خير من العلاج ، مع ضرورة التوسع فى مدارس المعوقين فى جميع البلاد حسب العدد الذى يظهر فى المحافظات على أن يقوم التليفزيون والإذاعة بتقديم برامج بين الحين والحين تذكر النوابغ فى العالم الذين كانوا معاقين وتغلبوا على إعاقتهم وأسلوب التفوق . إن رعاية الطفولة ليست قضية إنسانية فقط أو عاطفة بشرية . وإنما هى أهم استثمارات المجتمع البشرى على الإطلاق .

وهم كأى كائن معرضون للأمراض وهذه الزهرات اليانعة المتفتحة مهددة فى بعض الأحايين بالذبول لذلك علينا أن نحرص الحرص كله على عرضهم بين الحين والحين

(١) سورة الشورى : الآية ٥٢ .

على الطبيب المختص خاصة فى الفترة الأولى من حياتهم ، وعند ظهور الأسنان لأن الطفل أثناء بروزها يصبح ثائرا قد يمضى جزءا طويلا مضربا عن الطعام ، باكيا يحاول عض من يقترب منه ، مع ارتفاع فى حرارته . لذلك يجب الحرص والعناية وسؤال المختص مع التحذير من أخذ دواء قد وصف لطفل فى مثل حالته لأن تركيب الأجسام يختلف ، كذلك عدم اللجوء للوصفات البلدية لأنها تسبب أخطارا رهيبة . من هنا كان على الآباء أن يكونوا حريصين على أولادهم فمن أصيب بعاهة لا يغار من إخوته ولا يهمل وإنما يهتم به ويكون هناك رفع لروحه المعنوية وتقديمه عند زيارة بعض الناس ، ولا نقول له توارى عن العين ( علشان محدش يعرف إنك مصاب ) . تلك الكلمات يجب أن تختفى من حياتنا ونعمل على النهوض بالمعوق حتى يشعر بأنه مرغوب فيه وليس كما مهملا ، أو شخصا زائدا جلب الخيبة لأهله .

ونحن نقول ذلك تنفيذاً لقول الله تعالى : ﴿ **ما أصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير** ﴾ (١) . ولا يغيب عن بالنا أن الوراثة لها أثر كبير فيمكن أن تنتقل إلى الطفل أشياء من أجداده وإن كانت لا تظهر فى الوالدين . وإلى هذا يشير حديث أخرجه ابن جرير وابن أبى حاتم « إن النطفة إذا استقرت فى الرحم أحضرها الله كل نسب بينها وبين الأجداد » . ولقد جاء رجل إلى رسول الله ﷺ وهو من بنى فزاره فقال : « إن إمرأتى ولدت غلاما أسود فقال هل لك من إبل ؟؟ قال نعم . قال فما ألوانها ؟ قال حمر قال هل فيها من أورق ؟ قال إن فيها لورقا . قال : فأنى أتاها ذلك ؟ قال عسى أن يكون نزعة عرق . قال وما عسى أن يكون نزعة عرق »(٢) والحديث وإن كان يشير إلى أثر الوراثة فى لون الإنسان كما يشير إلى أن بعض السمات البدنية يمكن أن تنتقل بالوراثة . ثم هو كذلك ينبه إلى عدم الشك فى أى إمرأة يأتى ولدها مغايرا للأب والأم لأن العرق قد نزع إلى جد من الجدود كما أشار الحديث الأول . وهذا هو علم الوراثة فعلينا أن نبذل جهدنا لعلاج الحالة ، فإن لم يتيسر نرضى بالواقع ونعمل على رفع الروح المعنوية للشخص المعاق حتى لا يشعر باليأس والقنوط بل يثق فى الله وفيمن حوله .

(١) سورة الحديد الآية – ٢٢ –
(٢) الحديث أخرجه الشيخان

# « رعـاية اليتيـم »

اليتيم هو من فقد الأب . وليس للأم عائل فأصبح فى حاجة إلى رعاية ومن المعروف أن ولى الأمر الحاكم هو المسئول عن رعاية الأيتام وإنشاء دور تأويهم وتحديد معاش لهم يقيهم ذل السؤال ويحفظ عليهم ماء الوجه ويصون للأسرة عفتها وقد يكون هناك من فقد الأب وتزوجت الأم وطرده زوج أمه فينسحب عليه الحكم . وقد يكون هناك فقد الأم وتزوج الأب وقست زوجته على يتيم الأم ، المهم هناك طفل ضاع . لقلة المال أو لعدم وجود سكن . وملابسه ممزقه مهلهلة ويحتاج إلى رعاية وقد يغيب عن الحاكم لأنه لم يخطر به ولا يعلم بحالته . وإن كان المفروض أن يعلم لأن عيونه فى البلاد تنقل إليه أمر الخاصة والعامة وهو مسئول عن كل فرد لقول رسول الله ﷺ « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . فالإمام الذى على الناس راع وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وهى مسئولة عنهم . وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه . ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » (١) .

وإذا كان الحاكم لا يعلم عن اليتيم فهل يضيع فى مجتمع المسلمين ؟ لا . لأن الإسلام رغب أتباعه وحث معتنقيه أن يقوموا على كفالة اليتيم ويعلموه ويوجهوه لينزعوا الحقد من قلبه وحتى يكون شابا ملتحما بالناس فى إخوة بارة ومحبة تامة وصدق فى التعامل . لهذا يقول سبحانه : ﴿ **فأما اليتيم فلا تقهر . وأما السائل فلا تنهر** ﴾ (٢) . ويخبرنا عن الصالحين من عباده الذين يستحقون الدرجات العلى وينالون شفاعة المصطفى ﷺ فيقول عنهم : ﴿ **ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا . إنما نطعمكم لوجه الله . لا نريد منك جزاء ولا شكورا . إنا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا . فوقاهم الله شر ذلك اليوم . ولقاهم نضرة وسرورا . وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا** ﴾ (٣) ويقول رسول الله ﷺ : « أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا . وأشار بالسبابة والوسطى وفرق بينهما » (٤) . فحق اليتيم مكفول والعطف عليه مطلوب ورعاية أمره مرغوب حيث حرك القرآن نوازع الشفقة الكامنة فينا لأن اليتيم هذا لو

---

(١) الحديث أخرجه الشيخان .
(٢) سورة الضحى الآيتان ٩ ، ١٠ .
(٣) سورة الإنسان الآيات من ٨ : ١٢ .
(٤) رواه البخارى

كان ولدى ماذا كنت أطلب من المجتمع أن يصنع معه ، هنا يقول القرآن : ﴿ **وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا** ﴾ (١) . فالمطلوب من كل شخص فتح الله له أبواب الرزق ويسر له الأمر أن يرعى اليتيم وأن يمد يد الإحسان إليه وأن يكون عونا معه على مشاكل الزمان . وهو يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله طمعا فى ثوابه ، ورعاية لأولاده إذا مات لأنه كما قدمت الخير لغيرك يعطف الله عليك القلوب ويحنن النفوس ويسوق لك الخير الذى قدمته لأن الله هو الغنى وهو الكريم ﴿ **وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا وأعظم أجرا** ﴾(٢)

من هنا وجب على كل فرد أن يهتم باليتيم ولا يضيعه لأن ذلك رعاية لأولاده وضماناً لهم عند الله . إذا لم يكن لليتيم مال ينفق عليه إما اذا ترك الوالد الذى توفى مالا لأولاده فعلى الوصى أن يرعى الله فى مال اليتيم ولا يضيعه أو يهمل فى تنميته لأن الحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ **إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا وسيصلون سعيرا** ﴾ (٣) . إن الوصى على اليتيم عليه أن يحذر من مال اليتيم لأن دخوله فى البيت بدون وجه حق يخربه وأكله يجعل الشخص ممزق النفس قلق الضمير مضطرب الأعصاب . لا ينفع فيه علاج ولا يعالجه دكتور وانما لابد من إرجاع مال اليتيم إليه . واسأل نفسك لو أنك أنت الذى قابلت الله وتركت مالا لأولادك وأكله الناس خاصة الوصى ما هو شعورك وأنت فى القبر تعلم حال أولادك وتحس بهم وتتألم لم هناك بسببهم.إذًا فاتق الله وكن أمينا على مال اليتيم لا تهمله ولا تضيعه ولا تهلكه لأن الله هو المطلع عليك ..وهو القائل : ﴿ **وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف . ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف . فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيبا** ﴾ (٤) . هذا فى جانب اليتيم الذى فقد الأب والأم أو فقدهما معا . وهناك يتيم أدبى وهو شخص له أب وأم . لكنهما مستهتران تركا أولادهما وانصرف كل واحد منهما لحال سبيله ، الأب على المقهى يلعب الطاولة ويسهر مع نظرائه ، والأم تذهب هنا وهناك ، لدكتور الأسنان أو الخياطة أو زيارة

(١) سورة النساء الآية رقم ٩ — (٢) المزمل من الآية (٢٠)
(٣) سورة النساء الآية (١٠) — (٤) سورة النساء الآية (٦)

الأصدقاء ، والأولاد لا يجدون راعيا ولا موجها .

هنا يقول الإسلام إن كان فى مقدورك تقديم مساعدة لمثل هذا الطفل اليتيم مع حياة أبويه فهذا شيء جميل تثاب عليه لأن الله سبحانه وتعالى فى عون العبد ما دام العبد فى عون أخيه . ومن ستر مسلما ستره الله . وكم من شخصية نالت أعلى المناصب كان راعيها جار كريم أو أستاذ فاضل أو خال حنون ، وعلى هذا نوجه النصيحة لكل أب أو أم لا تيتموا أولادكم وأنتم أحياء بل قوموا على رعايتهم وانهضوا بمسئوليتكم وارعوا حق أولادكم حتى لا تعمكم اللعنة ويغضب الله عليكم ، والناس لا ترحم ستقول لو كان له أب لرباه . لكن ( الله يلعن اللى رباه ) من هنا أبعدوا عن أنفسكم اللعنة وحققوا الخير وقوموا على رعاية الأولاد علموهم الأدب ووجهوهم لأداء حق الله وحق العباد . ورحم الله القائل :

ليس من مات فاستراح بميت ... إنما الميت ميت الأحياء
إنما الميت من يعيش كئيبا ... كاسفا باله قليل الرجاء

إن أطفال اليوم هم رجال الغد . وأبناء المستقبل ولابد أن تتضافر كل الجهود المشتركة بين البيت والمدرسة . والبيئة . لحماية هذه البراعم وصيانة هذا النشء الصغير من كل المؤثرات والعوامل الهدامة ، وإعدادهم للمستقبل وتحمل المسئولية فى كل موقع من مواقع العمل وشتى الميادين ومختلف المجالات . وتقوى الأمم بجهود رجالاتها وأبنائها ، وتشتد بسواعد شبابها والمختصين لها . وبفضل التربية السليمة والنشأة الصحيحة ترتفع الحضارات وتنهض الشعوب . إن الإسلام قد أعطى الكثير من التوجيهات والمزيد من النصائح والإرشادات وقدم للطفل كل ما يحتاجه من وسائل التربية وعوامل النمو . ومكونات الشخصية وأساليب المعاملة وأنماط السلوك التى تعينه وتساعده وتجعله قادرا على أداء دوره فى الحياة ـ ورسالته فيها من المهد الى اللحد .

**الطفل اللقيط :**

إن الأسرة هى المكان الطبيعى لتنشئة الطفل حيث يشعر بالأمن والطمأنينة ومن خلال الدفء العاطفى الذى تضفيه عليه الأسرة ينمو نموا طبيعيا ويشب فى أسرة يفتخر

بانتمائه إليها وينشأ نشأة طبيعية . وهذه الحياة السعيدة لا تتوفر لبعض الأطفال الذين يتعرضون لظروف اجتماعية غير سوية تؤدى بهم إلى جو آخر وتحرمهم من الحياة فى كنف أسرهم وذلك مثل الأطفال مجهولى النسب وهم مانسميهم لقطاء . حيث يجدهم الناس فى الشارع فى الأيام الأولى لولادتهم ولا يعرف نسبهم من ناحية الأب والأم لأن الطفل الذى وجد ليس معه ما يرشد إلى ذلك . وحكم التقاطه من الشارع هو فرض كفاية إذا أخذه فرد سقط الإثم عن الباقين . لأن فى تركه ضياعه وقتله « ولا إثم أعظم من إثم من ترك نسمة مولودة على الإسلام صغيرة لا ذنب لها حتى تموت جوعا وبردا أو تأكلها الكلاب هو قاتل نفس عمدا بلا شك » وقد صح عن رسول الله ﷺ « من لا يرحم لا يرحمه الله » (١) وهو نفس يجب حمايتها والعناية بها ومن التقطه فهو الأولى بحضانته إذا كان من أخذه حرا عدلا أمينا راشدا وعليه أن يقوم بتربيته وتعليمه . فإن كان الذى التقطه فاسق أو مبذر أو منحرف أو شاذ أخذه منه الحاكم وكلف من يقوم برعايته وينفق عليه من ماله إن وجد معه مال . أو على حساب من التقطه إن كان قادرا ، وإلا فنفقته من بيت مال المسلمين لأنه معد لذلك . فإن لم يتيسر ذلك فعلى من علم بحال من التقطه أن يعاونه فى النفقة أو يساعده المسلمون من الزكاة لأن فى ذلك إنقاذ لنفس من الهلاك والله تعالى يقول : ﴿ **ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا** ﴾ (٢) . ان فقهاء المسلمين أعطوا وضعا متميزا للقيط جبرا لخاطره وللظروف التى أحاطت به لأنه يستقبل الحياة منبوذا من والديه أيا كان السبب فى ذلك ولم يكن له يد فيما هو فيه ، فهو ضائع طرحه أهله خوفا من الفقر أو فرارا من تهمة الريبة ، يستقبل الحياة منبوذا من أهله فقد ألقى به تحت أسفل عمارة أو على باب مسجد أو فى العراء وعلى من التقطه أن ينسبه أولا للإسلام واعتباره حرا فإذا ظهر من يدعى نسبه فسلمه إليه بلا مطالبة . وقد جاء فى كتاب المغنى لابن قدامه قوله : « هو الطفل المنبوذ والتقاطه واجب لقول الله تعالى : ﴿ **وتعاونوا على البر والتقوى** ﴾ (٣) . لذلك إذا ترك الناس اللقيط حتى يموت أثموا كلهم . ولقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه . يفرض لكل مولود عطاء من بيت مال المسلمين وكلما نما الطفل زاد عطاؤه ، وكان يفرض للقيط مائة

---

(١) ابن حزم فى المحلى ص ٨ ، ص ٢٧٣ المسألة ١٣٨٤ .

(٢) سورة المائدة : الآية ٣٢ . (٣) سورة المائدة : الآية ٢ .

ولوليه كل شهر رزقا يعينه ويجعل رضاعه ونفقته من بيت المال ثم يسويه عند كبره بسواه من الأطفال وهذه سماحة الإسلام . ذكر الرحالة المشهور « ابن بطوطة » أنه شاهد فى دمشق أوقافا خيرية منها « وقف ما يكسر من صحون الفخار وغيرها لمتعلمى الحرفة من الأحداث والقصد منه جبر خاطر الطفل ودفع العقاب عنه وتعويض الصانع ما كسر له » « ولقد كان للمؤسسات الخيرية دور عجيب فهناك مؤسسات اللقطاء واليتامى لختانهم ورعايتهم ومؤسسات للمقعدين والعميان والعجزة يعيشون فيها موفورى الكرامة لهم كل ما يحتاجون إليه » (١) .

إن الشريعة الإسلامية قد كفلت الطفولة بالرعاية الكاملة والحرص الشديد على تهيئة كل السبل والوسائل التى تكفل الحماية وتحقق الرعاية الكاملة للطفل . ولقد كان لنظام الوقف الخيرى الإسلامى نصيب كبير فى القيام برعاية الطفولة وذلك بتخصيص أغنياء المسلمين جزءا من أموالهم لأفعال الخير ومساعدة الأطفال فى بعض الحالات العامة حتى شمل نظام الوقف توزيع اللبن على الأطفال كما حدث من صلاح الدين الأيوبى الذى أوقف وقفا لإمداد الأمهات الحليب اللازم للأطفال كما جعل فى أحد أبواب القلعة بدمشق ميزابا يسيل منه الحليب . وميزابا يسيل منه الماء العذب المذاب فيه السكر فتأتى كل أم مرتين فى الأسبوع لتأخذ لأطفالها من هذا وذاك . مما يبين لنا كفالة الإسلام للطفولة وحمايتهم قبل أن تظهر القوانين الوضعية وتمتاز الشريعة الإسلامية بأنها تضيق بأى تفصيل جاء فى القوانين الوضعية التى تمليها التطورات المتلاحقة فى المجتمعات البشرية لأن حماية الطفولة يعود فى الأساس إلى رحاب الدين ونظمه التى هى أوسع وأعم بحيث تشمل كل القواعد التى يضعهاالمشرعون . فالقواعد العامة الإسلامية شاملة لكل ما يهم الطفل من قبل مولده وإلى مابعد مولده ورجلا مسنا عجوزا وشيخا كبيرا.

## الطفل مجهول النسب :

هو « الطفل الذى عثر عليه لكنه لم يستطع أن يرشد على آبائه و لم يستدل عليه أحد أو الأخرس الذى لا يتكلم أو الشاب المتخلف عقليا ومن فى حكم هؤلاء فهم جميعا مجهولوا النسب » .

---

(١) اشتراكية الإسلام للدكتور مصطفى السباعى

والإسلام الذى ندين به . يرشدنا إلى أن نتعامل مع هؤلاء معاملة إنسانية تتسم بالحب والعطف والرعاية من باب التعاون مع إنسان له كرامته وحرمته ونحكم بإسلامه فإن كان الذى عثر عليه طفل يبلغ قسم الشرطة أو الجهة الإدارية المسئولة لأن من يسأل سيذهب إلى تلك الجهة أولا ويتم الإعلان عنه بأخبار الناس ويسجل الطفل فى شهادة ميلاد ينسب الى ( عبد الله ) أو ( عبد الرحمن ) وما شاكل ذلك لأن الإسلام حرم التبنى لقول الله تعالى : ﴿ **ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم فى الدين ومواليكم** ﴾[1]. فيحرم على الشخص أن ينسب اللقيط أو الذى عثر عليه إلى نسبة لأنه فى ذلك إدخال شخصيات غريبة عن الإنسان إلى أهله فيطلع على عوراتهم ويعيش معهم وقد يرى مالا يجوز له أن يراه من الأم على أنها أمه أو البنات على أنهن أخواته وهكذا يرتكب المحرمات على أن ذلك مباح ثم هو يرث فيحجب صاحب فرض فى الميراث وبذلك يأخذ ماليس له وهذا اعتداء على حدود الله الذى حرم التبنى لحكم عالية وأسس إنسانية نبيلة وغاية كريمة ومع ذلك أوصى خيرا بالإنسان المعثور عليه وحسن معاملته وقد يوصى له الشخص من ماله بما لا يزيد عن الثلث حتى لايكون هناك اعتداء على الأقارب أصحاب الفروض فى الميراث وقد نبهنا الإسلام إلى رعاية شعور المعثور عليه فلا نعيره ولا نذكره بذلك ولا نسمعه من الألفاظ ما فيها مهانة أو نشعره بالمذلة وعلينا أن نجعله يشعر بأنه أخ لنا فى الإسلام وتلك أكرم أخوة وأعظم صداقة لأن الشريعة الإسلامية قد أحاطت الطفولة بالرعاية الكاملة والحرص الشديد على تهيئة المناخ الكريم الطيب والوسائل المحترمة التى تكفل الحماية لها وتحقق عمليا تلك الرعاية ويلاحظ أن العصور التى طبقت التعاليم الإسلامية تطبيقا صحيحا وتعاون المسلمون على البر والتقوى أصبح المسلمون جميعا أغنياء بالدرجة التى لم يوجد بينهم من يأخذ الزكاة يقول ( يحيى بن سعيد ): بعثنى عمر عبد العزيز على صدقات أفريقية فاقتضيتها ، وطلبت الفقراء نعطيها لهم فلم نجد فقيرا ولم نجد من يأخذها منا فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس فاشتريت رقابا وأعتقتها[2] . إن فكرة الضمان الاجتماعى فى جميع صوره سواء بالنسبة للمواليد أو الشيوخ أو المسنين أو .. أو المحتاجين بصفة عامة نزل بها القرآن الكريم منذ نزوله وطبق ذلك المسلمون وبهذا يكون مجتمعهم فى

(١) الآية (٥) من سورة الأحزاب . (٢) العدالة الاجتماعية / سيد قطب صـ ٢٣٦ ط دار الشروق ١٩٧٤

أمن وأمان يقول الله تعالى : ﴿ **والذين فى أموالهم حق معلوم،للسائل والمحروم** ﴾ .[1]
بل إن الحيوانات وجدت الرحمة الشاملة فى كنف المسلمين فكانت للرفق بالحيوان مؤسسات لعلاج الحيوانات المريضة أو لأطفالها أو لرعيها حين عجزها كما هو شأن المرج الخضر فى دمشق الذى يقام عليه الملعب البلدى الآن فقد كان وقفا للخيول والحيوانات العاجزة المسنة ترعى منه حتى تلاقى حتفها ) . ومن أطرف المؤسسات وقف الزبادى للأولاد الذين يكسرون الزبادى وهم فى طريقهم إلى البيت فيأتون إلى هذه المؤسسات ليأخذوا زبادى جديدة بدلا من المكسورة ثم يرجعوا إلى أهليهم وكأنهم لم يصنعوا شيئا[2] كل هذا يدل على أن المسلمين إخوة غنيهم يساعد فقيرهم وقويهم يأخذ بيد ضعيفهم ليسهموا فى صنع الحياة الهانئة الطيبة السعيدة .

## الأسـر البـديلـة : —

إن المجتمعات الحديثة وضعت قواعد لرعاية الطفولة وهى فى مجموعها أخذت من هدى الإسلام وشرح فقهائه لقواعده وأصوله واستنباط ذلك من فعل الصحابة . وتوجيه الولاة إلا أنه فى ظل الحضارة التى قامت على الأسس المادية وليس فيها من هدى الأديان نصيب فتصدعت الأسر وتفرق أبناؤها وأصيبوا بالحرمان من حنان الآباء لذلك ظهرت بعض الأسر ولديها استعداد لضم هؤلاء الأطفال الذين شردتهم الظروف وقست عليهم إذ وجدوا حديثو الولادة . فهناك دور الرعاية والأسر البديلة . وقد وضعت لوائح ونظم تتناسب مع كل فئة فمثلا نظام هذه الأسر بعمل على رعاية الأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية الأصيلة على توفير حياة أسرية بديلة ويشترط فيها استعدادها لتقديم رعاية سليمة مع التأكد من عدم اتجاه هذه الأسر إلى استغلال الأطفال فى أى غرض يرهقه أو يعوقه عن العيشة فى أمان واستقرار . وتعمل وزارة الشئون الاجتماعية وهى التى أوكلت الدولة إليها رعاية هذا الأمر . بمتابعة تلك الأسر للتأكد من قيام الأسر بواجباتها الإنسانية نحو الطفل ويتم ذلك فى سرية تامة حرصا على مشاعر الأطفال . وهذه الأسر تأخذ مقابل ذلك مبالغ تحددها اللوائح وهى مبالغ رمزية لا تتناسب مع حجم مايقدمونه علما بأنهم يقيدون بسجلات المواليد بأسماء ثلاثية من الأسماء الدارجة

(١) المعارج الآيات ٢٤ ، ٢٥
(٢) اشتراكية الإسلام لمصطفى السباعى صـ ١٢٧

حتى لا يكون هناك اختلاف فى المظهر حفاظا على مشاعر الأطفال وحتى لا تكون وصمة عار تلاحقهم وتؤثر على مستقبلهم . وتقوم الأسرة البديلة بتوفير الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمهنية للاطفال الذين قست عليهم الظروف بسبب من الأسباب.والطفل إذا أحس بتفريق فى المعاملة فإنه لا يكون عنده الولاء لبلده ولا يشعر بالانتماء إلى أسرته لأن الأسرة تستغله استغلالا سيئا لصالحها . حيث يكلفونهم بنظافة البيت وشراء الاشياء مع عدم مراعاة قدرتهم لذلك.إن القلق يسيطر على هؤلاء الأطفال وإحساس بالخوف من العقاب إذا حدث فتور .

ومايسمعونه من ألفاظ نابية تذكرهم بأن الأسرة أخطأت عندما عطفت عليه وهكذا يتولد الحقد والكراهية ويبدأ الطفل فى الهرب نتيجة التفريق فى المعاملة . لذلك حذر الإسلام من هذه المعاملة وذكرنا بأخوة الإسلام فقال الحق سبحانه : ﴿ **ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله . فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم فى الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم** ﴾[1] .

**مؤســـسات الإيـــواء : —**

وهذه المؤسسات من الخدمات التى عرفت كأسلوب لرعاية الأطفال المحرومين من دفء الأسرة الطبيعية . وكذلك لذوى الحاجة ممن تعرض لظروف قاسية . كالضال أو التائة الفاقد الذاكرة . ولكل قسم فى تلك الدار بما يتناسب مع سنه . وهذه المؤسسات كانت تسمى ملاجىء وتخدم هذه المؤسسات المرحلة السنية من — ٦ — ١٨ — وخلال الإقامة يكون هناك الاحتكاك بين الأطفال والمعايشة واللعب والمذاكرة وذلك حتى لا يشعروا بالانعزال ويعيشوا فى جو من الانطواء يؤدى إلى اضطراب عصبى وتمزق نفسى — وفى إطار تطوير الخدمات لهؤلاء الأطفال والمحرومين نشأ نظام ( قرى الأطفال ) حيث يتم تقسيم الأطفال إلى جماعات صغيرة . متنوعة العمر والجنس تعيش كل جماعة داخل مسكن مستقل تشرف عليه وتتولى رعايته سيدة من اللائى يتم اختيارها وفقا لمعايير ومواصفات تضمن صلاحيتها للقيام بدور الأم لتوفير الشعور الطيب عند الأطفال ليشعروا بالانتماء والانتساب لأسرة تحيطه بالمحبة وتمنحة الثقة فى نفسه وإن كان

---

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٥ .

ذلك لم يف بالمطلوب كما هو الحال فى بعض الأسر البديلة . إلا أن هذا هو ما اهتدى إليه العقل البشري طبقا للتطور الاجتماعى .

**المــوضعـــــات : —**

إننا وقد تكلمنا عن الآسر البديلة والمؤسسات لا يفوتنا أن نتحدث عن المرضعات ذلك أن وزارة الصحة توكل إلى أم بديلة لترضع الطفل فى أيامه الأولى عند الولادة وتمنح على ذلك أجرا رمزيا ثم تقوم بتسليم الطفل إلى وزارة الصحة بعد الفطام وتتسلمه وزارة الشئون لإيداعه دار الإيواء وتعطيه للأسرة البديلة . وهذه عاطفة إنسانية نبيلة لكن لابد لنا أن نقف وقفة لنحدد قيم الإسلام فى هذه الأمور حتى لاتختلط الأمور علينا فلا نعرف الصح من الخطأ .

الإسلام لايعارض هذه النظم لأنها تتفق مع العاطفة الكريمة النبيلة بشرط ملاحظة ما يأتى .

(١) الأم المرضعة : عليها أن تتعرف على كل من يرضع من لبنها حتى لايختلطوا مع بعضهم . فإن الإسلام وضع قاعدة أصولية . يحرم بالرضاع مايحرم بالنسب فمن رضع من أم أصبحت أمه لايجوز له أن يتزوج ممن رضعت منها فإنها أصبحت أخته من الرضاع . لذلك يجب أن تسجل الوزارة ( وزارة الصحة اسم الأم المرضعة وتعرف من رضع منها بها وتعطيها كشفا بأسماء من رضعوا منها حتى لاتقع فى محرم وترتكب الخطا تحت شعار العاطفة الإنسانية إن علينا إن نحرص على كل شيء حلله الإسلام وأباحه ونتجنب الحرام حتى تستقيم حياتنا على الأسس والنظم الإسلامية . إذا كان الإسلام قد قرر بأنه يحرم بالرضاع مايحرم بالنسب ولايجوز الزواج لأى شخص من آخر رضع معه من ثدى واحد وتكون خلاياه وأنسجته من لبن أم واحدة أو أن تجتمع الأخت مع أخيها فى الرضاع تحت سقف حياة زوجية واحدة وقد حرم الإسلام ذلك . من هنا كان لزاما على الوزارة التى تدفع بالطفل إلى أم ترضعه أن تعرف من رضع منها . كما يجب يعطى كشفا بأسماء من رضعوا معه من هذه الأم حتى يكون الخير لنا جميعا وللمجتمع بأسره . فى المستقبل القريب ..

لا يجوز التبنى لأنه حرام ولا يجوز استخدام الأطفال لأن العقد شريعة المتعاقدين وقد أخذت الأسرة البديلة الطفل فعليها أن تقوم على رعايته وتعليمه ومعاملته معاملة

كريمة تتسم بالحب والحنان . وعلى وزارة الشئون تتابع الطفل بكل دقة وأمانه ورعاية إنسانية تتسم بالصدق فى التقارير حتى يكون العلاج لكل مايطرأ على الساحة الميدانية وعند الممارسة العملية والتطبيق فى الرعاية للطفل داخل الأسر البديلة وعلى الوزارة أن تجمع الخبراء وأهل الفكر كل ثلاثة أعوام لوضع بدائل تساير التطور الاجتماعى وما يستجد من اختراعات علمية . كذلك توجيه الأسر إلى رعاية الطفل . والشاب . وتعليمه طبقا للظروف الاجتماعية والبيئية وتدريب الطفل - الشاب . مهنيا حتى يعتمد على نفسه ويتمكن من تأسيس أسرة يجد فيها العوض . ويحيا سعيدا فى مجتمع التضامن والتكافل والإنسانية التى تعرف الحق وتدعو إلى الإحسان .

## دور الإيـــــواء :

الأطفال يتعايشون فى تلك الدور . والأم ترعاهم . وهى بديلة . فلابد من تدريبها تدريبا مكثفا ببرامج ترشدها كيف تتعامل مع الأطفال وتشعرهم بأنهم جميعا أخوة وعليهم أن يندمجوا فى اخوة بارة كريمة لأن المجتمع ينتظر منهم أن يكونوا رجالا ليسهموا فى رقيه والارتقاء به وأن يعملوا على نهضته وتطويره وهكذا تكون الدار مؤسسة تربوية اجتماعية أسرية تنمو به بكل ما فى كلمة التنمية مع دفع لعجلة الحياة .

## حـديــث إلى المربين : -

أيها المربون من الآباء والأمهات والمعلمين .

تعالوا نتفق على كلمة حق . وهى . أن الطفل هو صانع المستقبل . وقد نستهين به لفقره . أو لأن أسرته ليس فيها شخصية معروفة فنزدريه . وهذا خطأ فى التقدير فإن الشخص لا يقدر بماله . ولا بمكانته الوظيفية . وإنما يقدر الشخص بقدر عطائه الاجتماعى وتعامله الأخلاق وقيمة العلمية . كل ذلك فى إطار الأسس الدينية وأداء - العبادات الإسلامية . لأنه جاء فى حديث عن رسول الله ﷺ ( إنه كان يجلس مع بعض أصحابه فمر عليه رجل تظهر عليه آثار النعمة والغنى والجاه فقال لأصحابه ماتقولون فى هذا ؟؟ فقالوا له . هذا حرى إن خطب أن ينكح . وإن شفع أن يشفع . وإن قال إن يسمع له فسكت رسول الله ﷺ ثم مر رجل آخر من فقراء المسلمين

عليه مسحة التواضع والتقوى فقال ﷺ . ماتقولون فى هذا الرجل قالوا حرى إن خطب أن لا ينكح . وإن شفع أن لا يشفع . وإن قال أن لا يسمع له . فقال ﷺ إن هذا خير من ملىء الأرض مثل ذاك »[1] .

فنرى هنا أن التقدير لما يتحلى به الشخص من الأدب والسلوك الحسن وسمو النفس والسير على الجادة . وكل هذا يتعلمه الطفل منكم . فعليكم أن تتخيروا الوقت المناسب لتوجيه الطفل للتعلم على فترات راحة فإن ذلك يؤدى إلى سرعة التعلم . وحسن التذكر ويقضى على السأم والملل والتعب وهذه النظرية طبقها القرآن . أى نظرية مبدأ توزيع التعلم إذ نزل القرآن مفرقا فى مدة ثلاث وعشرين سنة مما مكن المسلمين من حفظه واستيعابه . يعبر القرآن عن ذلك فيقول الله كما جاء على لسان المشركين . ﴿ **وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة** ﴾ .[2] هذا قول الكافرين ، لكن الحكمة فى نزول القرآن منجما هو لأسباب لها أهمية كبرى يعبر القرآن عن ذلك فيقول ﴿ **كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا . ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا** ﴾[3] . ويشرح لنا حكمة أخرى فى قوله تعالى ﴿ **وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا** ﴾ .[4] إن القرآن نزل على فترات متباعدة ومدة طويلة حتى يستطيع الناس أن يتعلموه على مهل ويستوعبوا معانيه حيث ثبت فى الدراسات التجريبية التى قام بها علماء النفس فى العصر الحديث أن توزيع التعلم أو التدريب على فترات متباعدة تتخللها فترات راحة يساعد على سرعة التعلم .

وتثبيته فى الذاكرة وأن التعلم الذى يحدث باستخدام طريقة التوزيع أفضل كثيرا من التعلم الذى يحدث باستخدام طريقة التركيز . إن القرآن الكريم يحث على مبدأ المشاركة الفعالة فى التعلم لتأصيل الأخلاق والعادات والسلوك للقيم الفاضلة . فالوضوء وأداء الصلوات فى مواعيد معينة كل يوم يعلم الطفل النظافة والنظام والمثابرة . والصوم يدرب الطفل على الطاعة وتحمل المشاق والصدق مع النفس . وهذه العبادات مع أنها تؤصل القيم والأخلاق فى نفوس الأطفال إلا أنها تصقل النفس وتوسع مدارك الشخص وتؤهله للاستيعاب الجيد فلقد ثبت أن الأفراد الذين يقرأون بأنفسهم لبعض الكلمات

---

(١) البخارى (٢) سورة الفرقان من الآية ٣٢ . (٣) سورة الفرقان الآية ٣٢ ، ٣٣
(٤) سورة الاسراء آية ١٠٦ .

من كتاب أو لافتات الشوارع وغير ذلك كانوا أسرع فى الفهم والحفظ من الأفراد الذين يستمعون إلى المعلم فقط وهو يقرأ عليهم بعض الكلمات أو يرونها أمامهم على شاشة التليفزيون . كذلك الأدوات الحاسبة والآلات الحديثة كل ذلك يقلل من الممارسة العملية فى تعلم المهارات وسرعة البديهة لأن المشاركة الفعالة فى عملية التعليم أفيد بكثير لذلك علينا أن نراعى هذا الموضوع وأن نعطيه أهمية فى مرحلة التعليم الأول للأطفال ونلاحظ أن سيدنا رسول ﷺ طبق هذه القاعدة من الممارسة العملية فى توزيع التعلم على فترات يقول عبد الله بن مسعود رضى الله عنه: كان رسول الله ( ﷺ ) يتخولنا بالموعظة فى الايام كراهية السآمة علينا[1]. ويقول ابن مسعود أيضا كنا نتعلم من النبى ﷺ عشر آيات من القرآن لم نتعلم العشر التى بعدها حتى نعلم مافيها . فقيل له : من العمل ؟ قال : نعم . لذلك علينا أن نفسح المجال للأطفال لممارسة هواياتهم من اللعب ونعلمهم أصول العلاقات الإنسانية فى اللعب الذى يجب أن تسوده الأخلاق وأن لا نغضب عند الهزيمة ونضرب الناس بزجاجات المشروبات ونرمى بالطوب ونحطم السيارات لأن كل ذلك شىء يضر بالأمن وينشر الذعر والخوف. هذا ليس من أصول اللعب الذى يجب أن يتحلى به اللاعب والمشاهد فالأخلاق هى الاصل والأدب والاحترام والاعتراف بالهزيمة من منافس . كما أفرح بالنجاح والفوز عليه لأن الأيام دول . يوم لك . ويوم عليك وهى لا تدوم على حال لأن الحال لو دام على ما هو عليه ما وصل إليك شىء مما أنت فيه وعلى هذا نعلم الأطفال وندربهم ونعودهم على أن يتوقفوا عن اللعب حين سماع الآذان وأداء الصلاة جماعة لأن ذلك سلوك قويم كريم حسن .

ونحن ندربهم على تعلمهم أن لكل شىء وقتا فوقت اللعب لا يجوز أن يطغى على وقت المذاكرة. ولا على وقت الراحة . لأن المثل يقول ( كل وقت وله أذان ). وعلى الآباء أن يلاحظوا وقت النوم يكون مبكرا والاستيقاظ مبكرا لأن ذلك أفيد للصحة وتناول الطعام فى مواعيد مضبوطة وترتيب الوقت بدقة كل ذلك يجعل الطفل يشب على كريم العادات ومحاسن الصفات ويشب قويا مؤدبا مثابرا منظما وهذه عوامل النجاح والتقدم العلمى الذى يبشر بمستقبل عظيم وهو يردد : لا تقل أصلى وفصلى ؛ إنما أصل

(١) البخارى

الفتى ما قد حدث فأصله عمله . وأصله ثمرة كفاحة . وأصله سمو روحه . وأصله تقدمه وإنتاجه . وأيا كان موقعه ونحن فى كل ذلك لا نفرق بين الفتى والفتاة وإنما نعاملهما معاملة واحدة من ناحية التوجية والتثقيف والنصح والإرشاد ونسوق هنا قصة معاوية حيث كان يلاعب ابنته عائشة فدخل عليه عمرو بن العاص فقال من هذه يا أمير المؤمنين . ؟؟ قال : هذه تفاحة القلب . قال عمرو انبذها عنك : يا أمير المؤمنين فإنهن يلدن الأعداء ، ويقربن البعداء ، ويورثن الضغائن . قال معاوية : لا تقل ذلك يا عمرو فوالله ما مرض المرضى ولا ندب الموتى ولا أعان على الأحزان إلا هن . فقال عمرو : لقد حببتهن إلى .

إن الولد ريحانة من الجنة وهو زينة الحياة ويضفى عليها بهجة،لذلك علينا أن نهتم بهم ونؤهلهم لزمانهم الذى خلقوا له — لقد غضب معاوية على ولده يزيد فدخل الأحنف عليه وهو ثائر فقال يا أمير المؤمنين ( أولادنا ثمار قلوبنا ، وعماد ظهورنا ، نحن لهم سماء ظليلة ، وأرض طليلة ، وبهم نصول على كل جليلة ، إن غضبوا فأرضهم ، وإن سألوا فأعطهم ، وإن لم يسألوا فابتدئهم ، ولا تنظر إليهم شزرا فيملوا حياتك ويتمنوا موتك ) . وكانت الحرابية ترقص ولدها وتقول : يا حبذا ريح الولد — ريح الخزامى فى البلد — اهكذا كل ولد . أم لم يلد مثلى أحد .

**صلـــة الـرحــــم : —**

من حق ولدك عليك أن تعرفه أصله وفصله وأقاربه وأن تجعله يلتحم بهم لتدوم المودة بينه وبين اقاربه . فإن رسول الله ﷺ . يقول ( صنائع المعروف تقى مصارع السوء ، وصدقة السر تطفىء غضب الرب جل وعلا . وصلة الرحم تزيد فى العمر )[1] وقال : ( أعجل الخير ثواباً صلة الرحم ) . ومن كلام الإمام على رضى الله عنه : أكرم عشيرتك فإنهم جناحك الذى تطير به ، وبهم تصول ، وبهم تطول ، وهم العدة عند الشدة، أكرم كريمهم ، وعد سقيمهم ، وأشركهم فى أمورك ، ويسر عن معسرهم . إذا كان لك قريب فلم تمش إليه برجلك ولم تعطه من مالك فقد قطعته ) ويقال . ( حق الأقارب إعظام الأصغر للأكبر ، وحنو الأكبر على الأصغر ) وفى الحكم ( حق كبير الأخوة على صغيرهم

---

(١) رواه الطبرانى .

كحق الوالد على ولده ) . ويقول عمر رضى الله عنه : ( تعلموا أنسابكم تعرفوا بها أصولكم فتصلوا بها أرحامكم ) وقيل : ( لو لم يكن من معرفة الأنساب إلا الاعتزار بها من صولة الاعداء وتنازع الأكفاء لكان تعلمها من أحزم الرأى وأفضل الثواب ألا ترى إلى قوم شعيب عليه السلام يقولون له ( لولا رهطك لرجمناك ) وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : ( تعلموا العربية فإنها تزيد فى المروءة ، وتعلموا النسب قرب رحم مجهولة قد وصلت بعرفان نسبها ) .

لكل هذا علينا أن نعلم أولادنا أن زيارة الأقارب أمر واجب والسؤال عنهم مطلوب ، ومعرفة أحوالهم شيء مرغوب ، ومشاركتهم أفراحهم وأتراحهم . مما رغبنا فيه الإسلام والتقاليد والعرف . وإذا كانت الحياة شدت الناس وأصبحت المواصلات عامل تثبيط فى عدم الزيارة فلا بأس فى السؤال عنهم تلفونيا أو إرسال خطاب فى المناسبات حتى تدوم الصلة التى يجب أن لا تقطع أبدا لأن فى ذلك زيادة فى الأجل والعدد . والشخص إذا اجاب الداعى واعطى السائل فإن ذلك شرف الحياة والممات . علينا ان نعلم اطفالنا حتى يكون ذلك مصدر سعادة لهم وعز للمجتمع فيد الله مع الجماعة ومن شذ عن الجماعة شذ فى النار . وإنما يأكل الذئب من الغنم الشاردة .

## الأطفال الجانحون : –

إن تربية الأبناء كتربية النبات فإذا لم تكن التربة صالحة مات النبات وذبل . كذلك الأطفال إذا كان الجو المحيط بهم فاسد أفسد الأطفال وانحرفوا وشذوا ومن أهم أسباب انحراف الأطفال القسوة عليهم وحرمانهم من الأشياء التى أمام أعينهم فى بيوتهم كأن تقوم الأم بطعام الكبير وحرمان الصغير . وهذا جهل فى الممارسة لأنه لا يجوز التفريق بين الأبناء فى المعاملة تحت أى شعار أو تكون الأم توفت وتزوج الأب وزوجته قاسية متحجرة العواطف بليدة الأحاسيس توهم الأب بأن ابنه فعل وفعل وتمرد عليها إلى أن يقوم الأب بضربه بينما هى تذيقه العذاب ألوانا حيث يقوم لها بالغسل والكنس وشراء الحاجيات وقد يكون لها أبناء من زوج آخر تدللهم وتجعلهم يعيشون فى ترف أبيه وينعمون بماله وهو محروم ثم تعكس الصورة وتنقل للأب على أنه متمرد وهنا يحاول

الابن أن يهرب ويسرق ويدخن السجائر ويضل الطريق وينحرف وتتصيده القلوب القاسية والنفوس الضالة فيسخرونه فى تجارة المخدرات أو سرقة الملابس من فوق السطوح وهكذا يتوصل إلى النشل فى المواصلات أو الخزائن والبنوك حتى يتشرب الإجرام ويعيش فى دمه وفكره وعقله . ومثل هذا نسميه بأنه طفل جانح أو حدث منحرف . فى جمهورية مصر قانون لعقوبة الحدث الجانح أو المنحرف بعد إيداعه فى دار الإصلاح الاجتماعى وغير ذلك كما هو مبين فى القوانين الخاصة بهذا الموضوع . لكن الذى يهمنا هنا هو لا نقول للمظلوم امسح دموعك . ولكن . نقول للظالم كف يدك . فقبل أن نحقق مع الحدث نحقق مع من تسبب فى دفع هذا الصغير الى ارتكاب تلك الجرائم التى يحاكم بسببها-وأذكر هنا قصة طريفة هى : أن شابا سرق جملا وقتل رجلا . فحكم عليه القاضى بالاعدام وهذا قصاص عادل لأن من قتل يقتل .

لكن الشاب طلب رؤية أمه قبل إعدامه فلما رآها ناداها بأننى أريد أن أقبلك . فلما اقتربت منه قال أريد لسانك أقبله فلما سلمته لسانها قضمه بأسنانه فقطعه فحوكم مرة ثانية وسأله القاضى لم قطعت لسان أمك ؟ قال : حتى لا تأتى بأخى هنا كما دفعت بى . فسأله القاضى : كيف دفعت بك أمك ؟ قال : كانت تدفع بى أول الأمر لأسرق بيضة فراخ الجيران ثم شجعتنى على سرقة الفراخ وكلما كبرت كبرت سرقاتى وهى تشجعنى حتى سرقت الجمل فاعترضنى الرجل فقتلته وحكمتم على بالإعدام . ولى أخ صغير أخشى عليه أن يلقى مصيرى بتشجيع أمى لذلك قطعت لسانها حتى لا تزج به . هنا أعاد القاضى المحاكمة وبرأ الابن وحكم على الأم بالإعدام فإن الطفل يولد على الفطرة . وهى النقاء والبراءة والطهارة . والأسرة تشكله لأنه فى يد الأسرة كالعجينة فى يد الخباز يشكلها كيف شاء . إن الطفل قد ينحرف . فعلى الأسرة أن تكون رفيقة به لا تصنفه وإنما توجهه وتبين له مغبة العمل الذى أقدم عليه . والمفروض أننا لا نكون عونا مع الشيطان على الطفل بل علينا-أن نمد إليه يد الحنان والرحمة ولا نقسو عليه ونبين له أن كل شخص يخطىء وأن الشهامة وقوة العزيمة هى أن تغسل هذا الخطأ بالتوبة . وهى عدم فعل مايسىء إلينا وإلى أسرنا ومجتمعنا لأن من فعل ذلك يحبس ويضرب ونقول له : أد الصلاة لأن الحسنات يذهبن السيئات . ثم نوجه العنف واللوم

لمن أهمل فى تربيته أو كان سببا فى انحرافه . وأرى أن يكون هناك قانون يعاقب الأم القاسية وزوجة الأب الطاغية الظالمة . إن الأصل فى الطفل البراءة فعلينا أن نؤصل ذلك فيه . إن الأب الذى يدخن السجائر لا يرسل بولده لشرائها كذلك الذى يدخن النارجيلة ( الشيشة ) لا يدفع بولده لرص الحجر وهكذا لأن الولد تراوده نفسه على تجربة ما يفعله الأب ويقلده ويحتاج إلى مال وهنا يراوده الشيطان ليسرق النقود أو أشياء يبيعها ليشترى ما يرغب فيه . وهنا تكون الطامة ويردد الأبناء ( هذا ما جناه على أبى وماجنيت على أحد ) .

إن الأب المدخن عليه أن يتوارى عن أولاده لأن الدخان سم بطىء وقتل على المدى الطويل ومرض يلاحق متعاطيه وتبذير فى شىء مضر وإسراف فى القرش الأبيض الذى يجب ادخاره لليوم الأسود ونحن إذ نحذر الآباء من التدخين فان ذلك نوجهه للأمهات لأن البعض منهن الآن يقلدن الممثلات أو الأجنبيات من باب الدلع أحيانا والتمدن . لذلك ننصح أن يبتعد الآباء عن التدخين وعلى الأمهات نشدد ذلك حتى لا يكون هناك انحراف للأبناء بسبب ذلك لأن الابن يقلد أقرب الناس إليه .

إن أولادنا أكبادنا تمشى على الارض . ونحن نسعى لإيجاد حياة لهم أفضل من حياتنا لأن أى شخص لا يحب لأحد أن يتفوق عليه إلا الأب . فإنه يحب من ولده أن يتقدم عليه وهو سعيد مبسوط لأن الولد امتداد لحياة الأب بل هو نور عينيه يرى بهما والعصى التى يتوكأ عليها عند تقدم سنة لذلك فهو يرجو لولده صحة وعافية وهدوء بال وسعادة حال من هنا عليه أن يعاونه ويساعده ويبعد عنه كل أسباب الانحراف حتى لايكون سببا فى هلاكه ويندم الأب ولاينفع الندم وإذا كانت معظم النار من مستصغر الشرر فإن الولد قد ينحرف بسبب كلمة تقال أو فعل فاضح يراه وتوجيه فاسد أو قدوة سيئة . من هنا فإن على وسائل الإعلام خاصة التليفزيون الركن الضخم فى توجيه الآباء وإرشادهم وتصحيح المفاهيم لهم بين الحين والحين خاصة لربات البيوت والأمهات فإنهن بالأطفال ألصق وعاطفتهن أقوى وتاثيرهن عظيم . إن الأحداث الجانحين نتيجة فكر سقيم وأسر متصدعة . على المجتمع أن يشكل الجمعيات الخيرية لرعايتهم وتقويم سلوكهم لتنمية عواطفهم الطيبة وإبراز خصائصهم الإنسانية وتصحيح المسار لهم حتى يكونوا قوة نافعة فى المستقبل القريب باذن الله .

## أحبوا الصبيان وارحموهم : –

الأولاد زينة الحياة الدنيا . وهم نعمة سيقت من الله إليك لأن كل مولود قطعة منك . وكل نعمة لها حق الشكر لمن أنعم وهو الله . ثم إن الولد خامة صالحة فى يدك وعجينة لينة طيعة لك أن تشكلها كيف تشاء . تستطيع أن تصنع إنسانا سويا يخدم بلده ومجتمعه ودينه . إن أحسنت القيام بحقه ووفيته كما أمرك الله ورسوله . وهذا هو شكر النعمة وهنا يكون الولد لك قرة عين فى دنياك ورحمة لك فى آخرتك . فعليك أن تتعهد ولدك حتى يتعود عليك ولاينفر منك وتنشأ بينكما علاقة محبة . والرسول عليه الصلاة والسلام يؤكد على إنشاء هذا الانسجام بين الوالد وولده فيقول . ( من كان عنده صبى فليتصابى له )[1] وفى حديث آخر ( أحبوا الصبيان وارحموهم وإذا وعدتموهم فوفوا لهم فإنهم لا يرون إلا أنكم ترزقونهم )[2] وولدك له حقوق عليك أن تؤديها حددها رسول الله ﷺ فى قوله ( حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه وأن يزوجه إذا أدرك . ويعلمه الكتاب ) وفى حديث آخر ( حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتاب والسباحة والرماية وأن لا يرزقه إلا طيبا )[3] ويقول ( كل غلام رهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى )[4] وفى حديث آخر ( من ولد له مولود فليؤذن فى أذنه اليمنى بأذان الصلاة ويقيم فى أذنه اليسرى فإنها عصمته من الشيطان )[5] ان الله سبحانه أعطى الولاية للرجل لأنه أقدر على توجيه الأولاد إلى شيء ينفعهم وأن يعدل بين الأبناء فلا يفضل الذكر على الأنثى لأن الرسول ﷺ ينصح المسلمين بحسن رعاية الأبناء وبخاصة الفتيات وكان يعد من يقوم على رعاية بناته بالمغفرة والفوز بالجنة لذلك يقول عليه الصلاة والسلام ( من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله الجنة )[6] إذا حرصت على الوفاء لولدك فى حقوقه خرج إلى المجتمع رجلا مؤمنا يعرف ربه ويخاف حسابه فيؤدى حقوق الله وحق المجتمع ويكون نفعا لك . ولك الفخر به فى دنياك لأنه هو الذى يحمل اسمك من بعدك ويكون لك ذكرا بعد موتك . لهذا فإن كل جهد تبذله فى تربيته مردود إليك نفعه وهو موصول البر إليك فى آخرتك وتجزى على صنيعك الطيب .

---

(١) ابن عساكر . (٢) رواه الطحاوى . (٣) رواه البيهقى . (٤) النسائى .
(٥) رواه الطحاوى . (٦) أبو داود .

الخير من الله . يقول رسول الله ﷺ ( من قرأ القرآن وعمل به ألبس والده تاجا يوم القيامة ضوؤة أحسن من ضوء الشمس فى بيوت الدنيا . فما ظنكم بالذى عمل بهذا )[1] فمن ربى ولده ونمى فيه نوازع الخير وهذب أخلاقه فإن الشخص إذا مات وصل إليه خير من ولده لأن الدعاء يصل إليه فى قبره نورا وكل عمل صالح من الابن للأب ثواب من هذا العمل ففى الحديث ( إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية . أو علم ينتفع به . او ولد صالح يدعو له )[2] إذا تأكد هذا فعلينا أن نقوم بحق رعاية الأولاد . لانزعجهم ولانروعهم حسبما كان رسول الله ﷺ يوصى أصحابه فى الغزوات . ويقول لأصحابه لا تقتلوا الصبيان ولا النساء ولاالشيوخ لأنهم ضعاف وإذا كنا نحافظ عليهم ولانروعهم فالرسول ﷺ ( يقول لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع )[3] وقوله ( ما نحل والد ولدا من نُحْل أفضل من أدب حسن )[4] علينا أن نربى أولادنا لأنهم خلقوا لزمان غير زماننا لأن بعض الأولاد قد يكونون نكبة للآباء يجلبون لهم المشاكل ويجعلونهم يعيشون فى مشاكل لأنهم تربوا على أخلاق فاسدة وأهملهم الآباء فكانوا أعداء للآباء . وإلى هذا تشير الآية

الكريمة ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم . وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله غفور رحيم** ﴾[5] ( صدق الله العظيم ) . ومن أجل أن يكون الأولاد أحباباً لاأعداء فعلينا أن نعلمهم الأدب وأن نضفى عليهم الأمن ونحقق لهم أساليب التربية لأنهم زينة الحياة وبهجتها . ﴿ **زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا . والله عنده حسن المآب** ﴾[6] .

وبهذا يتبين أن الإسلام هو الذى منح أطفال العالم الأمن ووجه الآباء لرعايتهم وكلف وكلاء الأمر أن يهتموا بهذا وأن الدين هو الذى نبه إلى أفضل الوسائل التربوية للأطفال ترغيبا وترهيبا لطفاً وحنانا ورعاية وحفاظاً عليهم من كل مايثير الفزع والرعب بينهم ليكونوا مصدر خير للإنسانية فى مستقبلها القريب .

---

(١) أبو داود والحاكم . (٢) مسلم . (٣) الترمزى . (٤) الترمزى . (٥) سورة التغابن الآية ١٤ .
(٦) سورة آل عمران الآية ١٤ .




# ملاحق وثائقية

- الوثيقة التى أعلنها الرئيس محمد حسنى مبارك ميثاق حقوق الطفل العربى الذى أقره مؤتمر وزراء الشئون الاجتماعية العرب عام ١٩٨٤ .

- اتفاقية حقوق الطفل الذى أصدرته الأمم المتحدة عام ١٩٥٩ .

## وثيقة إعــلان

## باعتبار العشر سنوات القادمة ( ١٩٨٩ - ١٩٩٩ )

### ( عقد لحماية الطفل المصرى ورعايته )

يطيب لى فى مناسبة مرور تسع سنوات على العام الدولى للطفل ، وبدء السنة العاشرة .. أن أعبر عن عظيم تقديرى وشديد إعجابى بكافة الجهود التى بذلت خلال التسع سنوات الماضية لمؤازرة المبادرات الرامية إلى حماية الطفل ورعايته .. ولاشك أن تلبية احتياجات الأطفال هى الوسيلة المثلى لتحقيق التنمية البشرية والقومية .

واستكمالا لما تحقق من إنجازات خلال تلك الفترة وحفاظا على أن يكون للأطفال مكان الصدارة فى خططنا القومية للتنمية .. فقد رأيت أن أعلن اعتبار فترة العشر سنوات القادمة ١٩٨٩ - ١٩٩٩ ، عقدا لحماية الطفل المصرى ورعايته ، مناشدا كافة الأفراد والهيئات الرسمية والأهلية والجمعيات الخاصة والخيرية أن يكرسوا جهودهم خلال هذا العقد لمتابعة ودعم المبادرات الرامية إلى : -

اعطاء مزيد من الأولوية لمشروعات الطفولة فى خططنا المقبلة .

مواصلة الجهود المبذولة من أجل خفض نسب الوفيات بين الأطفال بصفة عامة والأطفال الرضع بصفة خاصة وكذلك بين الأمهات .

السعى الدائب من أجل توفير حياة أفضل لأطفالنا .

وحتى يتسنى لهذا العقد مزيد من الفعالية .. فقد رأيت أن أضع أهدافا محددة نلتزم بتحقيقها حتى عام الفين وهى :-

١ - تنمية الوعى لدى المجتمع المصرى بجماعاته وأفراده بوجوب استخدام وسائل العصر فى مجالات حماية صحة الطفل ورعايته بلوغا إلى توفير حياة أفضل لأطفالنا .

٢ - القضاء على الإصابات الجديدة لمرض شلل الأطفال بحلول سنة ١٩٩٤ .

٣ - القضاء تدريجيا على الوفيات الناجمة عن مرض التيتانوس بين الأطفال حديثى العهد بالولادة فى موعد غايته سنة ١٩٩٤ .

٤ - خفض نسبة الوفيات بين الأطفال الرضع لأقل من خمسين فى كل ألف رضيع مولدون أحياء .

٥ - توفير أكبر قدر ممكن من الرعاية الصحية للأمهات أثناء فترتى الحمل والولادة بهدف خفض معدلات وفيات الأمهات بسبب الإنجاب .

٦ - كفالة التعليم الاساسى لكافة الأطفال وخفض معدل الأمية بين من تخلف من الأطفال عن التعليم .

٧ - إعطاء الطفل المصرى نصيباً عادلاً من الثقافة بكل فروعها من آداب وفنون ومعرفة وإعلام .

٨ - توفير الساحات الرياضية وأماكن ممارسة الهوايات التى تنمى الإبداع فى المدارس والأحياء التى تتوافر فيها هذه الأماكن فى موعد اقصاه ١٩٩٩ .

٩ - توفير قدر مناسب من الرعاية الاجتماعية والصحية والنفسية للأطفال المعوقين .

وإنى لعلى يقين بأن العمل الدائب من أجل تحقيق هذه الأهداف من شأنه أن يتيح لجميع أطفالنا تنمية قدراتهم الذهنية وطاقاتهم البدنية مما يعد ضرورة حتمية لتطوير اقتصادياتنا ذلك أن الإنفاق فى مجالات الطفولة هو خير استثمار نستطيع أن نحققه لمستقبل وطننا ...

محمد حسنى مبارك

رئيس الجمهورية

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية
## رقم ( ٥٤ ) لسنة ١٩٨٨
## بشأن المجلس القومى للطفولة والأمومة

رئيس الجمهورية :

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ .

### المـــادة الأولى

ينشأ مجلس يسمى « المجلس القومى للطفولة والأمومة » تكون له الشخصية الاعتبارية ويكون مقره مدينة القاهرة .

### المـــادة الثانية

يشكل المجلس القومى للطفولة والأمومة برئاسة رئيس مجلس الوزراء كل من وزراء الشئون الاجتماعية ، والصحة ، والثقافة ، والتعليم ، والقوى العاملة والتدريب ، والتخطيط ، والإعلام ، ورئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة ، وعدد لا يزيد على ثلاث من الشخصيات العامة وذوى الكفاءة والخبرة المهتمين بشئون الطفولة والأمومة .

ولرئيس المجلس أن يدعو لحضور اجتماعاته من يرى الاستعانة بخبراتهم عند بحث أو مناقشة أى من الموضوعات الداخلة فى اختصاصه .

### المـــادة الثالثة

المجلس القومى هو السلطة العليا التى تتولى اقتراح السياسة العامة التى يسير عليها ، وله أن يتخذ ما يراه لازما من القرارات لتحقيق الغرض الذى قام من أجله وله على الأخص ما يأتى : —

١ – اقتراح السياسة العامة فى مجال الطفولة والأمومة .

٢ – وضع مشروع خطة قومية شاملة للطفولة والأمومة فى إطار الخطة العامة للدولة تستهدف حماية الطفولة والأمومة فى مختلف المجالات وبصفة خاصة فى مجال الرعاية الاجتماعية والأسرية والصحة والتعليم والثقافة والإعلام والحماية الاجتماعية .

٣ – متابعة وتقييم تطبيق السياسة العامة والخطة القومية للطفولة والأمومة فى ضوء التقارير المقدمة إليه من الوزارات والهيئات والجهات المختلفة وإعطاء ، التوجيهات لإزالة العقبات .

٤ – جمع المعلومات والإحصائيات والدراسات المتاحة فى المجالات المتعلقة بالطفولة والأمومة وتقييم مؤثراتها ، والنتائج التى توصل إليها وتحديد مجالات الاستفادة منها .

٥ – اقتراح برامج التدريب التى تساعد على الارتقاء بمستوى الأداء فى تنفيذ أنشطة الطفولة والأمومة .

٦ – اقتراح البرامج الثقافية والتعليمية والإعلامية المناسبة لتوعية وتعبئة الرأى العام بشأن احتياجات الطفولة والأمومة ومشاكلهما وأساليب معالجتها على أسس علمية سليمة .

٧ - تشجيع النشاط التطوعى وتوسيع حجمه وقاعدته فى مجالى الطفولة والأمومة .
٨ - التعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية العاملة فى مجالى الطفولة والأمومة على المستوى الإقليمى والدولى .
٩ - إبداء الرأى فى الاتفاقيات المتعلقة بالطفولة والأمومة والمشاركة فى تنفيذ اتفاقيات المعونة والمساعدات التى تقدمها الدول والهيئات الأجنبية لمصر فى هذا المجال .
١٠ - إصدار القرارات واللوائح الداخلية المتعلقة بالشئون المالية والإدارية والفنية دون التقيد بالقواعد الحكومية ، وإصدار اللوائح المتعلقة بشئون العاملين بعد اخذ رأى الجهاز المركزى للتنظيم والادارة .

## ( المادة الرابعة )

على الوزارات والهيئات العامة ووحدات الحكم المحلى والقطاع العام أن تزود المجلس والأجهزة المعاونة له بالبيانات والتقارير والبحوث التى تتصل بأعماله والتى تطلب منها ، وعليها أيضا تزويد المجلس والأجهزة المذكورة بتقارير دورية بشأن ما اتخذته من إجراءات لتنفيذ سياسة المجلس وخططه وبرامجه الخاصة بالطفولة والأمومة .

## المـــادة الخامسة )

يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل شهرين وكلما رأى الرئيس ضرورة لذلك . وتدون المناقشات التى تدور فى الجلسة والقرارات التى تصدر فى محضر يوقعه رئيس المجلس والأمين العام .

## المـــادة السادسة )

تكون قرارات المجلس نهائية ونافذة ، وعلى جميع الوزارات والهيئات العامة ووحدات الحكم المحلى ووحدات القطاع العام تنفيذ الخطط والمشروعات والبرامج التى يضعها المجلس فى مجال الطفولة والأمومة وذلك بالتعاون معه ومع الأجهزة المعاونة له .

## المـــادة السابعة

يمثل رئيس المجلس القومى للطفولة والأمومة المجلس فى صلاته بالغير وأمام القضاء ، ويكون له الاختصاصات المقررة للوزير بالنسبة إلى المجلس وأجهزته المعاونة وشئون العاملين به .

## المـــادة الثامنـــة

يعاون المجلس فى القيام بمهامه وتحقيق أغراضه : -

١ - لجنة فنية استشارية .
٢ - الأمانة العامة ويتبعها مكتب فنى ومكتبة للدراسات والمعلومات .

## المـــادة التاسعة

تشكل اللجنة الفنية الاستشارية ، على أساس تطوعى من عدد لا يزيد على ٢٠ من الشخصيات العامة العاملة فى مجال الخدمة العامة ، ومن ذوى الكفاية والخبرة المهتمين بشئون الطفولة والأمومة ، ويصدر باختيارهم قرار من رئيس المجلس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

## المـــادة العاشرة

تقوم اللجنة الفنية الاستشارية بالمعاونة فى إعداد السياسة العامة ووضع الخطة القومية الشاملة للطفولة والأمومة ولها فى سبيل ذلك على الأخص ممارسة ما يأتى : –

١ – تقديم تقارير وتوصيات إلى المجلس فيما يتعلق بمتابعة وتقييم تطبيق السياسة العامة والخطة القومية للطفولة والأمومة .
٢ – تقديم المشورة فى تصحيح مسار المشروعات التى يجرى تنفيذها على ضوء التقييم الذى يتم بشكل دورى للنتائج .
٣ – إجراء البحوث والدراسات اللازمة فى مجال الطفولة والأمومة ودراسة التجارب الرائدة فى هذا الشأن والمنفذة فى المؤسسات العالمية والإقليمية والدول الاخرى .
٤ – مراجعة وتقييم المتاح من الدراسات التى تتناول الطفولة والأمومة .
٥ – دراسة التشريعات القائمة الخاصة بالطفولة والأمومة وتقديم توصيات الى المجلس بشأنها وبما يتعلق بمشروعات القوانين الجديدة الخاصة بهما .
٦ – تقديم توصيات إلى المجلس فيما يتعلق ببرامج التدريب التى تساعد على الارتقاء بمستوى الأداء فى تنفيذ أنشطة الطفولة والأمومة .
٧ – تقديم توصيات إلى المجلس فيما يتعلق بالبرامج الثقافية والتعليمية والإعلامية المناسبة لتوعية وتعبئة الرأى العام بشأن احتياجات الطفولة والأمومة ومشاكلهما وأساليب معالجتها على أسس علمية سليمة .
٨ – الاشتراك فى المؤتمرات والاجتماعات والندوات الدولية والمحلية المعلقة بالطفولة والأمومة .
٩ – ابلاغ المجلس باية تطورات ترى أن لها تأثيرا على التطبيق السليم لعمله .

وللجنة الفنية الاستشارية أن تستعين فى تحقيق أغراضها بمن تراه من الأجهزة الحكومية وغير الحكومة ومن المهتمين بشئون الطفولة والأمومة من غير أعضائها .

وتباشر اللجنة الفنية الاستشارية أعمالها إلى جانب اجتماعاتها العامة من خلال لجان تشكل فى ضوء برنامج عملها .

## المـــادة الحادية عشر

تضع اللجنة الفنية الاستشارية إجراءات ونظام عملها الداخلى فى حدود الاختصاصات الواردة بهذا القرار .

## المـــادة الثانية عشر

يكون للمجلس القومى للطفولة والأمومة أمانة عامة برئاسة الأمين العام ، وتكون الأمانة العامة هى الجهاز الإدارى المسئول عما يأتى : –

١ – إبلاغ قرارات المجلس القومى للطفولة والأمومة إلى الجهات المعنية واللجنة الفنية الاستشارية .
٢ – تنفيذ توصيات وقرارات المجلس واللجنة الفنية الاستشارية وتقديم تقارير دورية عنها للمجلس واللجنة .
٣ – تولى الشئون المالية والإدارية وفقا للأنظمة واللوائح الداخلية .
٤ – اعداد مكتبة للدراسات والمعلومات تعاون المجلس واللجنة الفنية الاستشارية فى عملها .
٥ – القيام بكافة الخدمات الإدارية والمالية الخاصة باللجنة الفنية الاستشارية .

## المــادة الثالثة عشر

يعين الأمين العام بقرار من رئيس المجلس لمدة سنتين قابلة للتجديد .

ويتولى الأمين العام إدارة شئون الأمانة والإشراف عليها ، ويكون له على الأخص : –

١ – الإشراف على شئون العاملين والشئون المالية والإدارية وفقا للأنظمة واللوائح الداخلية .

٢ – إعداد جداول أعمال ومحاضر جلسات المجلس القومى للطفولة والأمومة واللجنة الفنية الاستشارية .

٣ – مراجعة جميع الأعمال والدراسات التى تعرض على المجلس أو اللجنة الفنية الاستشارية .

٤ – مراجعة التقارير عن الإنجازات المحققة فى مجال الطفولة والأمومة قبل عرضها على المجلس أو اللجنة الفنية الاستشارية ومتابعة تنفيذها .

## المــادة الرابعة عشر

يكون للمجلس القومى للطفولة والأمومة موازنة خاصة تشتمل على إيراداته ومصروفاته وتبدأ السنة المالية وتنتهى مع بداية ونهاية السنة المالية للدولة .

## المــادة الخامسة عشر

تتكون موارد المجلس مما يأتى : –

١ – الاعتمادات التى تخصصها له الدولة فى الموازنة العامة .

٢ – مساهمة الجهات والهيئات والمؤسسات المحلية والخارجية .

٣ – الهبات والمنح والمساعدات التى يقبلها المجلس .

وينشأ حساب خاص لحصيلة هذه الموارد فى أحد بنوك القطاع العام التجارية ويراعى ترحيل فائض هذا الحساب فى نهاية كل سنة مالية إلى موازنة السنة التاليه .

## المــادة السادسة عشر

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٨ هـ ( ٢٤ يناير سنة ١٩٨٨ ) .

( حسنى مبارك )

# اتفاقية حقوق الطفل

## الديباجـة

**إن الدول الأطراف فى هذه الاتفاقية**

إذ ترى أنه وفقا للمبادىء المعلنة فى ميثاق الأمم المتحدة ، يشكل الاعتراف بالكرامة المتأصلة لجميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية وغير القابلة للتصرف ، أساس الحرية والعدالة والسلم فى العالم .

وإذ تضع فى اعتبارها أن شعوب الأمم المتحدة قد أكدت من جديد فى الميثاق إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره ، وعقدت العزم على أن تدفع بالرقى الاجتماعى قدما وترفع مستوى الحيا ة فى جو من الحرية أفسح .

وإذ تدرك أن الأمم المتحدة قد أعلنت ، فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وفى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، أن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة فى تلك الصكوك ، دون أى نوع من أنواع التمييز كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى أو غيره أو الأصل القومى أو الاجتماعى أو الثروة أو المولد أو أى وضع آخر ، واتفقت على ذلك .

وإذ تشير إلى أن الأمم المتحدة قد أعلنت فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسان أن للطفولة الحق فى رعاية ومساعدة خاصتين .

واقتناعا منها بأن الأسرة ، باعتبارها الوحدة الأساسية للمجتمع والبيئة الطبيعية لنمو ورفاهية جميع أفرادها وبخاصة الأطفال ، ينبغى أن تولى الحماية والمساعدة اللازمتين لتتمكن من الاضطلاع الكامل بمسئولياتها داخل المجتمع .

وإذ تقر بأن الطفل ، كى تترعرع شخصيته ترعرعا كاملا ومتناسقا ، ينبغى أن ينشأ فى بيئة عائلية فى جو من السعادة والمحبة والتفاهم .

وإذ ترى أنه ينبغى إعداد الطفل إعداداً كاملاً ليحيا حياة فردية فى المجتمع وتربيته بروح المثل العليا المعلنة فى ميثاق الأمم المتحدة ، وخصوصا بروح السلم والكرامة والتسامح والحرية والمساواة والإخاء .

وإذ تضع فى اعتبارها أن الحاجة إلى توفير رعاية خاصة للطفل قد ذكرت فى إعلان جنيف لحقوق الطفل لعام ١٩٣٤ وفى إعلان حقوق الطفل الذى اعتمدته الجمعية العامة فى ٣٠ تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٥٩ والمعترف به فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وفى العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ( ولاسيما فى المادتين ٢٣ و ٢٤ ) وفى العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ( ولاسيما فى المادة ١٠ ) وفى النظم الأساسية والصكوك ذات الصلة للوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية المعنية بخير الطفل .

وإذ تضع فى اعتبارها « أن الطفل ، بسبب عدم نضجه البدنى والعقلى ، يحتاج إلى إجراءات وقائية ورعاية خاصة ، بما فى ذلك حماية قانونية مناسبة ، قبل الولادة وبعدها » ، وذلك كما جاء فى إعلان حقوق الطفل .

وإذ تشير إلى أحكام الإعلان المتعلق بالمبادىء الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع الاهتمام الخاص بالحضانة والتبنى على الصعيدين الوطنى والدولى ، وإلى قواعد الأمم المتحدة النموذجية لإدارة شئون قضاء

الأحداث ( قواعد بكين ) ، وإلى الإعلان بشأن حماية النساء والأطفال أثناء الطوارىء والمنازعات المسلحة .

وإذ تسلم بأن ثمة ، فى جميع بلدان العالم ، أطفالاً يعيشون فى ظروف صعبة للغاية ، وبأن هؤلاء الأطفال يحتاجون إلى مراعاة خاصة .

وإذ تأخذ فى الاعتبار الواجب أهمية تقاليد كل شعب وقيمه الثقافية لحماية الطفل وترعرعه ترعرعاً متناسقاً .

وإذ تدرك أهمية التعاون الدولى لتحسين ظروف معيشة الأطفال فى كل بلد ، ولاسيما فى البلدان النامية .

قد اتفقت على مايلى :

## المـــادة ١

لأغراض هذه الاتفاقية ، يعنى الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ، مالم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه .

## المـــادة ٢

١ ـ تحترم الدول الأطراف الحقوق الموضحة فى هذه الاتفاقية وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أى نوع من أنواع التمييز ، بغض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصى القانونى عليه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسى أو غيره أو أصلهم القومى أو الاجتماعى ، أو ثروتهم ، أو عجزهم ، أو مولدهم ، أو أى وضع آخر .

٢ – تتعهد الدول الأطراف بأن تضمن للطفل والرعاية اللازمتين لرفاهيته ، مراعية حقوق وواجبات والديه على أساس مركز والدى الطفل أو الأوصياء القانونيين عليه أو أعضاء الأسرة ، أو أنشطتهم أو آرائهم المعبر عنها أو معتقداتهم .

## المـــادة ٣

١ – فى جميع الإجراءات التى تتعلق بالأطفال ، سواء قامت بها مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة ، أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية ، يولى الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى .

٢ – تتعهد الدول الأطراف بأن تضمن للطفل الحماية والرعاية اللازمتين لرفاهه ، مراعية حقوق وواجبات والديه أو أوصيائه أو غيرهم من الأفراد المسئولين قانونا عنه ، وتتخذ ، تحقيقا لهذا الغرض ، جميع التدابير التشريعية والإدارية الملائمة .

٣ – تكفل الدول الأطراف أن تتقيد المؤسسات والإدارات والمرافق المسئولة عن رعاية أو حماية الأطفال بالمعايير التى وضعتها السلطات المختصة ، ولاسيما فى مجالس السلامة والصحة وفى عدد موظفيها وصلاحيتهم للعمل ، وكذلك من ناحية كفاءة الإشراف .

## المـــادة ٤

تتخذ الدول الأطراف كل التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير الملائمة لإعمال الحقوق المعترف بها فى هذه الاتفاقية . وفيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، تتخذ الدول الأطراف هذه التدابير إلى أقصى حدود مواردها المتاحة ، وحيثما يلزم ، فى إطار التعاون الدولى .

## المـادة ٥

تحترم الدول الأطراف مسئوليات وحقوق وواجبات الوالدين أو ، عند الاقتضاء ، أعضاء الأسرة الموسعة أو الجماعة حسبما ينص عليه العرف المحلى ، أو الأوصياء أو غيرهم من الأشخاص المسئولين قانونا عن الطفل ، فى أن يوفروا بطريقة تتفق مع قدرات الطفل المتطورة ، التوجيه والإرشاد الملائمين عند ممارسة الطفل الحقوق المعترف بها فى هذه الاتفاقية .

## المـادة ٦

١ – تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقا أصيلا فى الحياة .

٢ – تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه .

## المـادة ٧

١ – يسجل الطفل بعد ولادته فوراً ويكون له الحق منذ ولادته فى اسم والحق فى اكتساب جنسية ، ويكون له قدر الإمكان ، الحق فى معرفة والديه وتلقى رعايتهما .

٢ – تكفل الدول الأطراف إعمال هذه الحقوق وفقاً لقانونها الوطنى والتزاماتها بموجب الصكوك الدولية المتصلة بهذا الميدان ، ولاسيما حيثما يعتبر الطفل عديم الجنسية فى حال عدم القيام بذلك .

## المـادة ٨

١ – تتعهد الدول الأطراف باحترام حق الطفل فى الحفاظ على هويته بما فى ذلك جنسيته ، واسمه ، وصلاته العائلية ، على النحو الذى يقره القانون ، وذلك دون تدخل غير شرعى .

٢ – إذا حرم أى طفل بطريقة غير شرعية من بعض أو كل عناصر هويته ، تقدم الدول الأطراف المساعدة والحماية المناسبتين من أجل الإسراع بإعادة إثبات هويته .

## المـادة ٩

١ – تضمن الدول الأطراف عدم فصل الطفل عن والديه على كره منهما ، إلاّ عندما تقرر السلطات المختصة ، رهنا بإجراء نظر قضائية ، وفقا للقوانين والاجراءات المعمول بها ، إن هذا الفصل ضرورى لصون مصالح الطفل الفضلى . وقد يلزم مثل هذا القرار فى حالة معينة مثل حالة إساءة الوالدين معاملة الطفل أو إهمالهما له ، أو عندما يعيش الوالدان منفصلين ويتعين اتخاذ قرار بشأن محل إقامة الطفل .

٢ – فى أية دعاوى تقام عملاً بالفقرة ١ من هذه المادة ، تتاح لجميع الأطراف المعنية الفرصة للاشتراك فى الدعوى والإفصاح عن وجهات نظرها .

٣ – تحترم الدول الأطراف حق الطفل المنفصل عن والديه أو عن أحدهما فى الاحتفاظ بصورة منتظمة بعلاقات شخصية واتصالات مباشرة بكلا والديه ، إلاّ إذا تعارض ذلك مع مصالح الطفل الفضلى .

٤ – فى الحالات التى ينشأ فيها هذا الفصل عن أى إجراء اتخذته دولة من الدول الأطراف ، مثل تعريض أحد الوالدين أو كليهما أو الطفل للاحتجاز أو الحبس أو النفى أو الترحيل أو الوفاة ( بما فى ذلك الوفاة التى تحدث لأى سبب أثناء احتجاز الدولة الشخص ) ، تقدم تلك الدولة الطرف عند الطلب ، للوالدين أو الطفل ، أو عند الاقتضاء ، لعضو آخر من الأسرة ، المعلومات الأساسية الخاصة بمحل وجود عضو الأسرة الغائب ( أو أعضاء الأسرة الغائبين ) إلاّ إذا كان تقديم هذه المعلومات ليس لصالح الطفل . وتضمن الدول الأطراف كذلك أن لاتترتب على تقديم مثل هذا الطلب ، فى حد ذاته ، أى نتائج ضارة للشخص المعنى ( أو الاشخاص المعنيين ) .

## المـادة ١٠

١ - وفقا للالتزام الواقع على الدول الأطراف بموجب الفقرة ١ من المادة ٩ ، تنظر الدول الأطراف فى الطلبات التى يقدمها الطفل أو والداه لدخول دولة طرف أو مغادرتها بقصد جمع شمل الأسرة ، بطريقة إيجابية وإنسانية وسريعة . وتكفل الدول الأطراف كذلك ألاّ تترتب على تقديم طلب من هذا القبيل نتائج ضارة على مقدمى الطلب وعلى أفراد أسرهم .

٢ - للطفل الذى يقيم والداه فى دولتين مختلفتين الحق فى الاحتفاظ بصورة منتظمة بعلاقات شخصية واتصالات مباشرة بكلا والديه ، إلاّ فى ظروف استثنائية . وتحقيقا لهذه الغاية ووفقا لالتزام الدول الأطراف بموجب الفقرة ١ من المادة ٩ ، تحترم الدول الأطراف حق الطفل ووالديه فى مغادرة أى بلد ، بما فى ذلك بلدهم هم ، وفى دخول بلدهم . ولايخضع الحق فى مغادرة أى بلد إلاّ للقيود التى ينص عليها القانون والتى تكون ضرورية لحماية الأمن الوطنى ، أو النظام العام ، أو الصحة العامة ، أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم وتكون متفقة مع الحقوق الأخرى المعترف بها فى هذه الاتفاقية .

## المـادة ١١

١ - تتخذ الدول الأطراف تدابير لمكافحة نقل الأطفال إلى الخارج وعدم عودتهم بصورة غير مشروعة .

٢ - وتحقيقا لهذا الغرض ، تشجع الدول الأطراف عقد اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف أو الانضمام إلى اتفاقات قائمة .

## المـادة ١٣

١ - تكفل الدول الأطراف فى هذه الاتفاقية للطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة حق التعبير عن تلك الآراء بحرية فى جميع المسائل التى تمس الطفل ، وتولى آراء الطفل الاعتبار الواجب وفقا لسن الطفل ونضجه .

٢ - ولهذا الغرض ، تتاح للطفل ، بوجه خاص ، فرصة الاستماع إليه فى أى إجراءات قضائية وإدارية تمس الطفل ، إمّا مباشرة ، أو من خلال ممثل أو هيئة ملائمة ، بطريقة تتفق مع القواعد الإجرائية للقانون الوطنى .

## المـادة ١٣

١ - يكون للطفل الحق فى حرية التعبير ، ويشمل هذا الحق حرية طلب جميع أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها وإذاعتها دون أى اعتبار للحدود ، سواء بالقول ، أو الكتابة أو الطباعة ، أو الفن ، أو بأية وسيلة أخرى يختارها الطفل .

٢ - يجوز إخضاع ممارسة هذا الحق لبعض القيود ، بشرط أن ينص القانون عليها وأن تكون لازمة لتأمين مايلى :

( أ ) احترام حقوق الغير أو سمعتهم .

( ب ) حماية الأمن الوطنى أو النظام العام ، أو الصحة العامة أو الآداب العامة .

## المـادة ١٤

١ - تحترم الدول الأطراف حق الطفل فى حرية الفكر والوجدان والدين .

٢ - تحترم الدول الأطراف حقوق وواجبات الوالدين وكذلك ، تبعا للحالة ، الأوصياء القانونيين عليه ، فى توجيه الطفل فى ممارسة حقه بطريقة تنسجم مع قدرات الطفل المتطورة .

٣ - لايجوز أن يخضع الإجهار بالدين أو المعتقدات إلا للقيود التى ينص عليها القانون واللازمة لحماية السلامة العامة أو النظام أو الصحة أو الآداب العامة أو الحقوق والحريات الأساسية للآخرين .

## المـادة ١٥

١ - تعترف الدول الأطراف بحقوق الطفل فى حرية تكوين الجمعيات وفى حرية الاجتماع السلمى .

٢ - لايجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأية قيود غير القيود المفروضة طبقا للقانون والتى تقتضيها الضرورة فى مجتمع

ديمقراطى لصيانة الأمن الوطنى أو السلامة العامة أو النظام العام ، أو لحماية الصحة العامة أو الاداب العامة أو لحماية حقوق الغير وحرياتهم .

## المــادة ١٦

١ - لايجوز أن يجرى أى تعرض تعسفى أو غير قانونى للطفل فى حياته الخاصة أو أسرته أو منزله أو مراسلاته ، ولا أى مساس غير قانونى بشرفه أو سمعته .

٢ - للطفل حق فى أن يحميه القانون من مثل هذا التعرض أو المساس .

## المــادة ١٧

تعترف الدول الأطراف بالوظيفة الهامة التى تؤديها وسائل الإعلام وتضمن إمكانية حصول الطفل على المعلومات والمواد من شتى المصادر الوطنية والدولية ، وبخاصة تلك التى تستهدف تعزيز رفاهيته الاجتماعية والروحية والمعنوية وصحته الجسدية والعقلية . وتحقيقا لهذه الغاية ، تقوم الدول الأطراف بما يلى :

( أ ) تشجيع وسائل الإعلام على نشر المعلومات والمواد ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية للطفل ووفقا لروح المادة ٣٩ .

( ب ) تشجيع التعاون الدولى فى إنتاج وتبادل ونشر هذه المعلومات والمواد من شتى المصادر الثقافية والوطنية والدولية .

( ج ) تشجيع إنتاج كتب الأطفال ونشرها .

( د ) تشجيع وسائل الإعلام على إيلاء عناية خاصة للاحتياجات اللغوية للطفل الذى ينتمى إلى مجموعة من مجموعات الأقليات أو إلى السكان الأصليين .

( هـ ) تشجيع وضع مبادىء توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات والمواد التى تضر بصالحه ، مع وضع أحكام المادتين ١٣ و ١٨ فى الاعتبار .

## المــادة ١٨

١ - تبذل الدول الأطراف قصارى جهدها لضمان الاعتراف بالمبدأ القائل إن كلا الوالدين يتحملان مسئوليات مشتركة عن تربية الطفل ونموه . وتقع على عاتق الوالدين أو الأوصياء القانونيين ، حسب الحالة ، المسئولية الأولى عن تربية الطفل ونموه . وتكون مصالح الطفل الفضلى موضع اهتمامهم الأساسى .

٢ - فى سبيل ضمان وتعزيز الحقوق المبينة فى هذه الاتفاقية ، على الدول الأطراف فى هذه الاتفاقية أن تقدم المساعدة الملائمة للوالدين وللأوصياء القانونيين فى الاضطلاع بمسئوليات تربية الطفل وعليها أن تكفل تطوير مؤسسات ومرافق وخدمات رعاية الأطفال .

٣ - تتخذ الدول الأطراف كل التدابير الملائمة لتضمن لأطفال الوالدين العاملين حق الانتفاع بخدمات ومرافق رعاية الطفل التى هم مؤهلون لها .

## المــادة ١٩

١ - تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المنطوية على إهمال ، وإساءة المعاملة أو الاستغلال ، بما فى ذلك الإساءة الجنسية ، وهو فى رعاية الوالد ( الوالدين ) أو الوصى القانونى ( الأوصياء القانونيين ) عليه ، أو أى شخص آخر يتعهد الطفل برعايته .

٢ - ينبغى أن تشمل هذه التدابير الوقائية ، حسب الاقتضاء ، إجراءات فعالة لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم ، وكذلك للأشكال الأخرى من الوقاية ، ولتحديد حالات إساءة معاملة الطفل المذكورة حتى الآن والإبلاغ عنها والإحالة بشأنها والتحقيق فيها ومعالجتها ومتابعتها وكذلك لتدخل

القضاء حسب الاقتضاء ، إجراءات فعالة لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم ، وكذلك للأشكال الأخرى من الوقاية ، ولتحديد حالات إساءة معاملة الطفل المذكورة حتى الآن والإبلاغ عنها والاحالة بشأنها والتحقيق فيها ومعالجتها ومتابعتها وكذلك لتدخل القضاء حسب الاقتضاء .

## المـــادة ٢٠

١ – للطفل المحروم بصفة مؤقتة أو دائمة من بيئته العائلية أو الذى لايسمح له ، حفاظا على مصالحه الفضلى ، بالبقاء فى تلك البيئة ، الحق فى حماية ومساعدة خاصتين توفرهما الدولة .

٢ – تضمن الدول الأطراف ، وفقا لقوانينها الوطنية ، رعاية بديلة لمثل هذا الطفل .

٣ – يمكن أن تشمل هذه الرعاية ، فى جملة أمور ، الحضانة ، أو الكفالة الواردة فى القانون الإسلامى ، أو التبنى ، أو ، عند الضرورة ، الإقامة فى مؤسسات مناسبة لرعاية الأطفال . وعند النظر فى الحلول ، ينبغى إيلاء الاعتبار الواجب لاستصواب الاستمرارية فى تربية الطفل ولخلفية الطفل الدينية والثقافية واللغوية .

## المـــادة ٢١

تضمن الدول التى تقر أو تجيز نظام التبنى إيلاء مصالح الطفل الفضلى الاعتبار الأول والقيام بما يلى :

( أ ) تضمن ألا تصرح بتبنى الطفل إلا السلطات المختصة التى تحدد ، وفقا للقوانين والإجراءات المعمول بها وعلى أساس كل المعلومات ذات الصلة الموثوق بها ، إن التبنى جائز نظرا لحالة الطفل فيما يتعلق بالوالدين والأقارب والأوصياء القانونيين وأن الأشخاص المعنيين ، عند الاقتضاء ، قد أعطوا عن علم موافقتهم على التبنى على أساس حصولهم على ماقد يلزم من المشورة .

( ب ) تعترف بأن التبنى فى بلد آخر يمكن اعتباره وسيلة بديلة لرعاية الطفل ، إذا تعذرت إقامة الطفل لدى أسرة حاضنة أو متبنية ، أو إذا تعذرت العناية به بأى طريقة ملائمة فى وطنه .

( ج ) تضمن ، بالنسبة للتبنى فى بلد آخر ، أن يستفيد الطفل من ضمانات ومعايير تعادل تلك القائمة فيما يتعلق بالتبنى الوطنى .

( د ) تتخذ جميع التدابير المناسبة كى تضمن ، بالنسبة للتبنى فى بلد آخر ، أن عملية التبنى لاتعود على أولئك المشاركين فيها بكسب مالى غير مشروع .

( هـ ) تعزز ، عند الاقتضاء ، أهداف هذه المادة بعقد ترتيبات أو اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف ، وتسعى ، فى هذا الإطار ، إلى ضمان أن يكون تبنى الطفل فى بلد آخر من خلال السلطات أو الهيئات المختصة .

## المـــادة ٢٢

١ – تتخذ الدول الأطراف فى هذه الاتفاقية التدابير الملائمة لتكفل للطفل الذى يسعى للحصول على مركز لاجىء ، أو الذى يعتبر لاجئا وفقا للقوانين والإجراءات الدولية أو المحلية المعمول بها ، سواء صحبه أو لم يصحبه والداه أو أى شخص آخر ، تلقى الحماية والمساعدة الإنسانية المناسبتين فى التمتع بالحقوق المنطبقة الموضحة فى هذه الاتفاقية وفى غيرها من الصكوك الدولية الانسانية أو المتعلقة بحقوق الإنسان التى تكون الدول المذكورة أطرافا فيها .

٢ – ولهذا الغرض ، توفر الدول الأطراف ، حسب ماتراه مناسبا ، التعاون فى أى جهود تبذلها الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المختصة أو المنظمات غير الحكومية المتعاونة مع الأمم المتحدة ، لحماية طفل كهذا ومساعدته ، وللبحث عن والدى طفل لاجىء لايصحبه أحد أو عن أى أفراد آخرين من أسرته ، من أجل الحصول على المعلومات اللازمة لجمع شمل أسرته . وفى الحالات التى يتعذر فيها العثور على الوالدين أو الأفراد الآخرين لأسرته ، يمنح الطفل ذات الحماية الممنوحة لأى طفل آخر محروم بصفة دائمة أو مؤقتة من بيئته العائلية لأى سبب ، كما هو موضح فى هذه الاتفاقية

## المـادة ٢٣

١ – تعترف الدول الأطراف بوجوب تمتع الطفل المعوق عقليا أو جسديا بحياة كاملة وكريمة ، فى ظروف تكفل له كرامته وتعزز اعتماده على النفس وتيسر مشاركته الفعلية فى المجتمع .

٢ – تعترف الدول الأطراف بحق الطفل المعوق فى التمتع برعاية خاصة وتشجع وتكفل للطفل المؤهل لذلك وللمسئولين عن رعايته ، رهنا بتوفر الموارد ، تقديم المساعدة التى يقدم عنها طلب ، والتى تتلاءم مع حالة الطفل وظروف والديه أو غيرهما ممن يرعونه .

٣ – إدراكا للاحتياجات الخاصة للطفل المعوق ، توفر المساعدة المقدمة وفقا للفقرة ٢ من هذه المادة مجانا كلما أمكن ذلك ، مع مراعاة الموارد المالية للوالدين أو غيرهما ممن يقومون برعاية الطفل ، وينبغى أن تهدف إلى ضمان إمكانية حصول الطفل المعوق فعلا على التعليم والتدريب ، وخدمات الرعاية الصحية ، وخدمات إعادة التأهيل ، والإعداد لممارسة عمل ، والفرص الترفيهية وتلقيه ذلك بصورة تؤدى إلى تحقيق الاندماج الاجتماعى للطفل ونموه الفردى ، بما فى ذلك نموه الثقافى والروحى ، على أكمل وجه ممكن .

٤ – على الدول الأطراف أن تشجع ، بروح التعاون الدولى ، تبادل المعلومات المناسبة فى ميدان الرعاية الصحية الوقائية والعلاج الطبى والنفسى والوظيفى للأطفال المعوقين ، بما فى ذلك نشر المعلومات المتعلقة بمناهج إعادة التأهيل والخدمات المهنية وإمكانية الوصول إليها ، وذلك بغية تمكين الدول الأطراف من تحسين قدراتها ومهاراتها وتوسيع خبرتها فى هذه المجالات . وتراعى بصفة خاصة ، فى هذا الصدد ، احتياجات البلدان النامية .

## المـادة ٢٤

١ – تعترف الدول الأطراف بحق الطفل فى التمتع بأعلى مستوى صحى يمكن بلوغه وبحقه فى مرافق الأمراض وإعادة التأهيل الصحى . وتبذل الدول الأطراف قصارى جهدها لتضمن ألا يحرم أى طفل من حقه فى الحصول على خدمات الرعاية الصحية هذه .

٢ – تتابع الدول الأطراف إعمال هذا الحق كاملا وتتخذ ، بوجه خاص ، التدابير المناسبة من أجل :

( أ ) خفض وفيات الرضع والأطفال .

( ب ) كفالة توفير المساعدة الطبية والرعاية الصحية اللازمتين لجميع الأطفال مع التشديد على تطوير الرعاية الصحية الأولية .

( ج ) مكافحة الأمراض وسوء التغذية حتى فى إطار الرعاية الصحية الأولية ، عن طريق أمور منها تطبيق التكنولوجيا المتاحة بسهولة وعن طريق توفير الأغذية المغذية الكافية ومياه الشرب النقية ، آخذة فى اعتبارها أخطار تلوث البيئة ومخاطره .

( د ) كفالة الرعاية الصحية المناسبة للأمهات قبل الولادة وبعدها .

( هـ ) كفالة تزويد جميع قطاعات المجتمع ، ولاسيما الوالدين والطفل ، بالمعلومات الأساسية المتعلقة بصحة الطفل وتغذيته ، ومزايا الرضاعة الطبيعية ، ومبادىء حفظ الصحة والإصحاح البيئى ، والوقاية من الحوادث ، وحصول هذه القطاعات على تعليم فى هذه المجالات ومساعدتها فى الاستفادة من هذه المعلومات .

( و ) تطوير الرعاية الصحية الوقائية والإرشاد المقدم للوالدين ، والتعليم والخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة .

٣ – تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الفعالة والملائمة بغية إلغاء الممارسات التقليدية التى تضر بصحة الأطفال .

٤ – تتعهد الدول الأطراف بتعزيز وتشجيع التعاون الدولى من أجل التوصل بشكل تدريجى إلى الإعمال الكامل للحق المعترف به فى هذه المادة . وتراعى بصفة خاصة احتياجات البلدان النامية فى هذا الصدد .

## المـادة ٢٥

تعترف الدول الأطراف بحق الطفل الذى تودعه السلطات المختصة لأغراض الرعاية أو الحماية أو علاج صحته البدنية أو العقلية فى مراجعة دورية للعلاج المقدم للطفل ولجميع الظروف الأخرى ذات الصلة بإيداعه .

## المـادة ٢٦

١ – تعترف الدول الأطراف لكل طفل بالحق فى الانتفاع من الضمان الاجتماعى ، بما فى ذلك التأمين الاجتماعى وتتخذ التدابير اللازمة لتحقيق الإعمال الكامل لهذا الحق وفقا لقانونها الوطنى .

٢ – ينبغى منح الإعانات ، عند الاقتضاء ، مع مراعاة موارد وظروف الطفل والأشخاص المسئولين عن إعالة الطفل فضلا عن أى اعتبار آخر ذى صلة بطلب يقدم من جانب الطفل أو نيابة عنه للحصول على إعانات .

## المـادة ٢٧

١ – تعترف الدول الأطراف بحق كل طفل فى مستوى معيشى ملائم لنموه البدنى والعقلى والروحى والمعنوى والاجتماعى

٢ – يتحمل الوالدان أو أحدهما أو الأشخاص الآخرون المسئولون عن الطفل ، المسئولية الأساسية عن القيام ، فى حدود إمكانياتهم المالية وقدراتهم ، بتأمين ظروف المعيشة اللازمة لنمو الطفل .

٣ – تتخذ الدول الأطراف ، وفقا لظروفها الوطنية وفى حدود إمكانياتها ، التدابير الملائمة من أجل مساعدة الوالدين وغيرهما من الأشخاص المسئولين عن الطفل ، على إعمال هذا الحق وتقدم عند الضرورة المساعدة المادية وبرامج الدعم ، ولاسيما فيما يتعلق بالتغذية والكساء والإسكان .

٤ – تتخذ الدول الأطراف كل التدابير المناسبة لكفالة تحصيل نفقة الطفل من الوالدين أو من الأشخاص الآخرين المسئولين ماليا عن الطفل ، سواء داخل الدولة الطرف أو فى الخارج . وبوجه خاص ، عندما يعيش الشخص المسئول ماليا عن الطفل فى دولة أخرى غير الدولة التى يعيش فيها الطفل ، تشجع الدول الأطراف الانضمام إلى اتفاقات دولية أو إبرام اتفاقات من هذا القبيل ، وكذلك اتخاذ ترتيبات أخرى مناسبة .

## المـادة ٢٨

١ – تعترف الدول الأطراف بحق الطفل فى التعليم ، وتحقيقا للإعمال الكامل لهذا الحق تدريجيا وعلى أساس تكافؤ الفرص ، تقوم بوجه خاص بما يلى :

( أ ) جعل التعليم الابتدائى إلزاميا ومتاحا مجانا للجميع .

( ب ) تشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوى ، سواء العام أو المهنى ، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال ، واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة اليها .

( ج ) جعل التعليم العالى ، بشتى الوسائل المناسبة ، متاحا للجميع على أساس القدرات .

( د ) جعل المعلومات والمبادىء الإرشادية التربوية والمهنية متوفرة لجميع الأطفال وفى متناولهم .

( هـ ) اتخاذ تدابير لتشجيع الحضور المنتظم فى المدارس والتقليل من معدلات ترك الدراسة .

٢ – تتخذ الدول الأطراف كافة التدابير المناسبة لضمان إدارة النظام فى المدارس على نحو يتمشى مع كرامة الطفل الإنسانية ويتوافق مع هذه الاتفاقية .

٣ – تقوم الدول الأطراف فى هذه الاتفاقية بتعزيز وتشجيع التعاون الدولى فى الأمور المتعلقة بالتعليم ، وبخاصة بهدف الإسهام فى القضاء على الجهل والأمية فى جميع أنحاء العالم وتيسير الوصول إلى المعرفة العلمية والتقنية وإلى وسائل التعليم الحديثة . وتراعى بصفة خاصة احتياجات البلدان النامية فى هذا الصدد .

## المـادة ٢٩

١ – توافق الدول الأطراف على أن يكون تعليم الطفل موجها نحو :

( أ ) تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها .

( ب ) تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادىء المكرسة فى ميثاق الأمم المتحدة .

( ج ) تنمية احترام رؤى الطفل وهويته الثقافية ولغته وقيمه الخاصة ، والقيم الوطنية للبلد الذى يعيش فيه الطفل والبلد الذى نشأ فيه فى الأصل ، والحضارات المختلفة عن حضارته .

( د ) إعداد الطفل لحياة تستشعر المسئولية فى مجتمع حر ، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات الوطنية والدينية والأشخاص الذين ينتمون إلى السكان الأصليين .

( هـ ) تنمية احترام البيئة الطبيعية .

٢ – ليس فى نص هذه المادة أو المادة ٣٨ مايفسر على أنه تدخل فى حرية الأفراد والهيئات فى إنشاء المؤسسات التعليمية وإدارتها ، رهنا على الدوام بمراعاة المبادىء المنصوص عليها فى الفقرة ١ من هذه المادة وباشتراط مطابقة التعليم الذى توفره هذه المؤسسات للمعايير الدنيا التى قد تضعها الدولة .

## المـادة ٣٠

فى الدول التى توجد فيها أقليات دينية أو لغوية أو أشخاص من السكان الأصليين ، لا يجوز حرمان الطفل المنتمى لتلك الأقليات أو لأولئك السكان من الحق فى أن يتمتع ، مع بقية أفراد المجموعة ، بثقافته ، أو الإجهار بدينه وممارسة شعائره ، أو استعمال لغته .

## المـادة ٣١

١ – تعترف الدول الأطراف بحق الطفل فى الراحة ووقت الفراغ ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنه والمشاركة بحرية فى الحياة الثقافية وفى الفنون .

٢ – تحترم الدول الأطراف وتعزز حق الطفل فى المشاركة الكاملة فى الحياة الثقافية والفنية وتشجع على توفير فرص ملائمة ومتساوية للنشاط الثقافى والفنى والاستجمامى وأنشطة أوقات الفراغ .

## المـادة ٣٢

١ – تعترف الدول الأطراف بحق الطفل فى حمايته من الاستغلال الاقتصادى ومن أداء أى عمل يرجح أن يكون خطيرا أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل ، أو أن يكون ضارا بصحة الطفل أو بنموه البدنى ، أو العقلى ، أو الروحى ، أو المعنوى ، أو الاجتماعى .

٢ – تتخذ الدول الأطراف التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية التى تكفل تنفيذ هذه المادة . ولهذا الغرض ، ومع مراعاة أحكام الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة ، تقوم الدول الأطراف بوجه خاص بما يلى :

( أ ) تحديد عمر أدنى أو أعمار دنيا للالتحاق بعمل .

( ب ) وضع نظام مناسب لساعات العمل وظروفه .

( ج ) فرض عقوبات أو جزاءات أخرى مناسبة لضمان بغية إنفاذ هذه المادة بفعالية .

## المـادة ٣٣

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة ، بما فى ذلك التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية ، لوقاية

الأطفال من الاستخدام غير المشروع للمواد المخدرة والمواد المؤثرة على العقل ، حسبما تحددت فى المعاهدات الدولية ذات الصلة ، ولمنع استخدام الأطفال فى إنتاج مثل هذه المواد بطريقة غير مشروعة والاتجار بها .

## المــادة ٣٤

تتعهد الدول الأطراف بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسى والانتهاك الجنسى . ولهذه الأغراض تتخذ الدول الأطراف ، بوجه خاص ، جميع التدابير الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف لمنع :

( أ ) حمل أو إكراه الطفل على تعاطى أى نشاط جنسى غير مشروع .
( ب ) الاستخدام الاستغلالى للأطفال فى الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة .
( ج ) الاستخدام الاستغلالى للأطفال فى العروض والمواد الداعرة .

## المــادة ٣٥

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف لمنع اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الاتجار بهم لأى غرض من الأغراض أو بأى شكل من الأشكال .

## المــادة ٣٦

تحمى الدول الأطراف الطفل من سائر أشكال الاستغلال الضارة بأى جانب من جوانب رفاهية الطفل .

## المــادة ٣٧

تكفل الدول الأطراف :

( أ ) ألا يعرض أى طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة . ولاتفرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة بسبب جرائم يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ثمانى عشرة سنة دون وجود إمكانية للإفراج عنهم .

( ب ) ألا يحرم أى طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية . ويجب أن يجرى اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقا للقانون ولايجوز ممارسته إلا كملجأ أخير ولأقصى فترة زمنية مناسبة .

( ج ) يعامل كل طفل محروم من حريته بإنسانية واحترام للكرامة المتأصلة فى الإنسان ، وبطريقة تراعى احتياجات الأشخاص الذين بلغوا سنه . وبوجه خاص ، يفصل كل طفل محروم من حريته عن البالغين ، مالم يعتبر أن مصلحة الطفل الفضلى تقتضى خلاف ذلك ، ويكون له الحق فى البقاء على اتصال مع أسرته عن طريق المراسلات والزيارات ، إلا فى الظروف الاستثنائية .

( د ) يكون لكل طفل محروم من حريته الحق فى الحصول بسرعة على مساعدة قانونية وغيرها من المساعدة المناسبة ، فضلا عن الحق فى الطعن فى شرعية حرمانه من الحرية أمام محكمة أو سلطة مختصة مستقلة ومحايدة أخرى ، وفى أن يجرى البت بسرعة فى أى إجراء من هذا القبيل .

## المــادة ٣٨

١ – تتعهد الدول الأطراف بأن تحترم قواعد القانون الإنسانى الدولى المنطبقة عليها فى المنازعات المسلحة وذات الصلة بالطفل وأن تضمن احترام هذه القواعد .

٢ – تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عمليا لكى تضمن ألا يشترك الأشخاص الذين لم تبلغ سنهم خمس عشرة سنة اشتراكا مباشرا فى الحرب .

٣ - تمتنع الدول الأطراف عن تجنيد أى شخص لم تبلغ سنه خمس عشرة سنة فى قواتها المسلحة . وعند التجنيد من بين الأشخاص الذين بلغت سنهم خمس عشرة سنة ولكنها لم تبلغ ثمانى عشرة سنة ، يجب على الدول الأطراف أن تسعى لإعطاء الأولوية لمن هم أكبر سنا .

٤ - تتخذ الدول الأطراف ، وفقا لالتزاماتها بمقتضى القانون الإنسانى الدولى بحماية السكان المدنيين فى المنازعات المسلحة ، جميع التدابير الممكنة عمليا لكى تضمن حماية ورعاية الأطفال المتأثرين بنزاع مسلح .

## المـادة ٣٩

تتخذ الدول الأطراف كل التدابير المناسبة لتشجيع التأهيل البدنى والنفسى وإعادة الاندماج الاجتماعى للطفل الذى يقع ضحية أى شكل من أشكال الإهمال أو الاستغلال أو الإساءة ، أو التعذيب أو أى شكل آخر من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، أو المنازعات المسلحة . ويجرى هذا التأهيل وإعادة الاندماج هذه فى بيئة تعزز صحة الطفل ، واحترامه لذاته ، وكرامته .

## المـادة ٤٠

١ - تعترف الدول الأطراف بحق كل طفل يدعى أنه انتهك قانون العقوبات أو يتهم بذلك أو يثبت عليه ذلك فى أن يعامل بطريقة تتفق مع رفع درجة إحساس الطفل بكرامته وقدره ، وتعزز احترام الطفل لما للآخرين من حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتراعى من الطفل واستصواب تشجيع إعادة اندماج الطفل وقيامه بدور بناء فى المجتمع .

٢ - وتحقيقا لذلك ، ومع مراعاة أحكام الصكوك الدولية ذات الصلة ، تكفل الدول الأطراف ، بوجه خاص ، مايلى :

( أ ) عدم إدعاء انتهاك الطفل لقانون العقوبات أو اتهامه بذلك أو إثبات ذلك عليه بسبب أفعال أو أوجه قصور لم تكن محظورة بموجب القانون الوطنى أو الدولى عند ارتكابها .

( ب ) يكون لكل طفل يدعى بأنه انتهك قانون العقوبات أو يتهم بذلك الضمانات التالية على الأقل :

( ١ ) افتراض براءته إلى أن تثبت إدانته وفقا للقانون .

( ٢ ) إخطاره فورا ومباشرة بالتهم الموجهة إليه ، عن طريق والديه أو الأوصياء القانونيين عليه عند الاقتضاء ، والحصول على مساعدة قانونية أو غيرها من المساعدة الملائمة لإعداد وتقديم دفاعه .

( ٣ ) قيام سلطة أو هيئة قضائية مختصة ومستقلة ونزيهة بالفصل فى دعواه دون تأخير فى محاكمة عادلة وفقا للقانون ، بحضور مستشار قانونى أو بمساعدة مناسبة أخرى وبحضور والديه أو الأوصياء القانونيين عليه ، مالم يُعتبر أن ذلك فى غير مصلحة الطفل الفضلى ، ولاسيما إذا أخذ فى الحسبان سنه أو حالته .

( ٤ ) عدم إكراهه على الإدلاء بشهادة أو الاعتراف بالذنب ، واستجواب أو تأمين استجواب الشهود المناهضين وكفالة اشتراك واستجواب الشهود لصالحه فى ظل ظروف من المساواة .

( ٥ ) إذا اعتبر أنه انتهك قانون العقوبات ، تأمين قيام سلطة مختصة أو هيئة قضائية مستقلة ونزيهة أعلى وفقا للقانون بإعادة النظر فى هذا القرار وفى أية تدابير مفروضة تبعا لذلك .

( ٦ ) الحصول على مساعدة مترجم شفوى مجانا إذا تعذر على الطفل فهم اللغة المستعملة أو النطق بها .

( ٧ ) تأمين احترام حياته الخاصة تماما أثناء جميع مراحل الدعوى .

٣ - تسعى الدول الأطراف لتعزيز إقامة قوانين وإجراءات وسلطات ومؤسسات منطبقة خصيصا على الأطفال الذين يدعى أنهم انتهكوا قانون العقوبات أو يتهمون بذلك أو يثبت عليهم ذلك ، وخاصة القيام بما يلى :
( أ ) تحديد سن دنيا يفترض دونها أن الأطفال ليس لديهم الأهلية لانتهاك قانون العقوبات .
( ب ) استصواب اتخاذ تدابير عند الاقتضاء لمعاملة هؤلاء الأطفال دون اللجوء إلى إجراءات قضائية ، شريطة أن تحترم حقوق الإنسان والضمانات القانونية احتراما كاملا .

٤ - تتاح ترتيبات مختلفة ، مثل أوامر الرعاية والإرشاد والإشراف ، والمشورة ، والاختبار ، والحضانة ، وبرامج التعليم والتدريب المهنى وغيرها من بدائل الرعاية المؤسسية ، لضمان معاملة الأطفال بطريقة تلائم رفاههم وتتناسب مع ظروفهم وجرمهم على السواء .

## المــادة ٤١

ليس فى هذه الاتفاقية مايمس أى أحكام تكون أسرع إفضاء إلى اعمال حقوق الطفل والتى قد ترد فى :
( أ ) قانون دولة طرف ، أو
( ب ) القانون الدولى السارى على تلك الدولة .

## المــادة ٤٢

تتعهد الدول الأطراف بأن تنشر مبادىء الاتفاقية وأحكامها على نطاق واسع بالوسائل الملائمة والفعالة ، بين الكبار والأطفال على السواء .

## المــادة ٤٣

١ - تنشأ لغرض دراسة التقدم الذى أحرزته الدول الأطراف فى استيفاء تنفيذ الالتزامات التى تعهدت بها فى هذه الاتفاقية لجنة معنية بحقوق الطفل تضطلع بالوظائف المنصوص عليها فيما يلى .
٢ - تتألف اللجنة من عشرة خبراء من ذوى المكانة الخلقية الرفيعة والكفاءة المعترف بها فى الميدان الذى تغطيه هذه الاتفاقية . وتنتخب الدول الأطراف أعضاء اللجنة من بين رعاياها ويعمل هؤلاء الأعضاء بصفتهم الشخصية ، ويولى الاعتبار للتوزيع الجغرافى العادل وكذلك للنظم القانونية الرئيسية
٣ - ينتخب أعضاء اللجنة بالاقتراع السرى فى قائمة أشخاص ترشحهم الدول الأطراف ، ولكل دولة طرف أن ترشح شخصا واحدا من بين رعاياها .
٤ - يجرى الانتخاب الأول لعضوية اللجنة بعد ستة أشهر على الأكثر من تاريخ بدء نفاذ هذه الاتفاقية وبعد ذلك مرة كل سنتين . ويوجه الأمين العام للأمم المتحدة قبل أربعة أشهر على الأقل من تاريخ كل انتخاب رسالة إلى الدول الأطراف يدعوها فيها إلى تقديم ترشيحاتها فى غضون شهرين . ثم يعد الأمين العام قائمة مرتبة ترتيبا هجائيا بجميع الأشخاص المرشحين على هذا النحو مبينا الدول الأطراف التى رشحتهم ، ويبلغها إلى الدول الأطراف فى هذه الاتفاقية .

٥ - تجرى الانتخابات فى اجتماعات للدول الأطراف يدعو الأمين العام إلى عقدها فى مقر الأمم المتحدة . وفى هذه الاجتماعات ، التى يشكل حضور ثلثى الدول الأطراف فيها نصابا قانونيا لها ، يكون الأشخاص المنتخبون لعضوية اللجنة هم الذين يحصلون على أكبر عدد من الأصوات وعلى الأغلبية المطلقة لأصوات ممثلى الدول الأطراف الحاضرين المصوتين .

٦ – ينتخب أعضاء اللجنة لمدة أربع سنوات . ويجوز إعادة انتخابهم إذا جرى ترشيحهم من جديد . غير أن مدة ولاية خمسة من الأعضاء المنتخبين فى الانتخاب الأول تنقضى بانقضاء سنتين ، وبعد الانتخاب الأول مباشرة يقوم رئيس الاجتماع باختيار أسماء هؤلاء الأعضاء الخمسة بالقرعة .

٧ – إذا توفى أحد أعضاء اللجنة أو استقال أو أعلن لأى سبب آخر أنه غير قادر على تأدية مهام اللجنة ، تعين الدولة الطرف التى قامت بترشيح العضو خبيرا آخر من بين رعاياها ليكمل المدة المتبقية من الولاية ، رهنا بموافقة اللجنة .

٨ – تضع اللجنة نظامها الداخلى .

٩ – تنتخب اللجنة أعضاء مكتبها لفترة سنتين .

١٠ – تعقد اجتماعات اللجنة عادة فى مقر الأمم المتحدة أو فى أى مكان مناسب آخر تحدده اللجنة . وتجتمع اللجنة عادة مرة فى السنة . وتحدد مدة اجتماعات اللجنة ، ويعاد النظر فيها ، إذا اقتضى الأمر ، فى اجتماع للدول الأطراف فى هذه الاتفاقية ، رهنا بموافقة الجمعية العامة .

١١ – يوفر الأمين العام للأمم المتحدة مايلزم من موظفين ومرافق لاضطلاع اللجنة بصورة فعالة بوظائفها بموجب هذه الاتفاقية .

١٢ – يحصل أعضاء اللجنة المنشأة بموجب هذه الاتفاقية ، بموافقة الجمعية العامة ، على مكافآت من موارد الأمم المتحدة ، وفقا لما قد تقرره الجمعية العامة من شروط وأحكام .

## المـــادة ٤٤

١ – تتعهد الدول الأطراف بأن تقدم إلى اللجنة ، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة ، تقارير عن التدابير التى اعتمدتها لإنفاذ الحقوق المعترف بها فى هذه الاتفاقية وعن التقدم المحرز فى التمتع بتلك الحقوق :

( أ ) فى غضون سنتين من بدء نفاذ هذه الاتفاقية بالنسبة للدولة الطرف المعنية .

( ب ) وبعد ذلك مرة كل خمس سنوات .

٢ – توضح التقارير المعدة بموجب هذه المادة العوامل والصعاب التى تؤثر على درجة الوفاء بالالتزامات المتعهد بها بموجب هذه الاتفاقية إن وجدت مثل هذه العوامل والصعاب . ويجب أن تشتمل التقارير أيضا على معلومات كافية توفر للجنة فهما شاملا لتنفيذ الاتفاقية فى البلد المعنى .

٣ – لا حاجة بدولة طرف قدمت تقريرا أوليا شاملا إلى اللجنة أن تكرر ، فى ماتقدمه من تقارير لاحقة وفقا للفقرة ١ ( ب ) من هذه المادة ، المعلومات الأساسية التى سبق لها تقديمها .

٤ – يجوز للجنة أن تطلب من الدول الأطراف معلومات إضافية ذات صلة بتنفيذ الاتفاقية .

٥ – تقدم اللجنة إلى الجمعية العامة كل سنتين ، عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، تقارير عن أنشطتها .

٦ – تتيح الدول الأطراف تقاريرها على نطاق واسع للجمهور فى بلدانها .

## المـــادة ٤٥

لدعم تنفيذ الاتفاقية على نحو فعال وتشجيع التعاون الدولى فى الميدان الذى تغطيه الاتفاقية :

( أ ) يكون من حق الوكالات المتخصصة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة أن تكون ممثلة لدى النظر فى تنفيذ مايدخل فى نطاق ولايتها من أحكام هذه الاتفاقية . وللجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والهيئات المختصة الأخرى ، حسبما تراه ملائما ، لتقديم مشورة خبرائها بشأن تنفيذ الاتفاقية فى المجالات التى تدخل فى نطاق ولاية كل منها . وللجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة ومنظمة الأمم

المتحدة للطفولة وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة لتقديم تقارير عن تنفيذ الاتفاقية فى المجالات التى تدخل فى نطاق أنشطتها .

( ب ) تحيل اللجنة ، حسبما تراه ملائما ، إلى الوكالات المتخصصة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والهيئات المختصة الأخرى أية تقارير من الدول الأطراف تتضمن طلبا للمشورة أو المساعدة التقنيتين ، أو تشير إلى حاجتها لمثل هذه المشورة أو المساعدة ، مصحوبة بملاحظات اللجنة واقتراحاتها بصدد هذه الطلبات أو الإشارات ، إن وجدت مثل هذه الملاحظات والاقتراحات .

( ج ) يجوز للجنة أن توصى بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام إجراء دراسات بالنيابة عنها عن قضايا محددة تتصل بحقوق الطفل .

( د ) يجوز للجنة أن تقدم اقتراحات وتوصيات عامة تستند إلى معلومات تلقتها عملا بالمادتين ٤٤ و ٤٥ من هذه الاتفاقية . وتحال مثل هذه الاقتراحات والتوصيات العامة إلى أية دولة طرف معنية ، وتبلغ للجمعية العامة مصحوبة بتعليقات الدول الأطراف ، إن وجدت .

## الجـزء الثالـث

### المـادة ٤٦

يفتح باب التوقيع على هذه الاتفاقية لجميع الدول .

### المـادة ٤٧

تخضع هذه الاتفاقية للتصديق . وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة .

### المـادة ٤٨

يظل باب الانضمام إلى هذه الاتفاقية مفتوحا لجميع الدول . وتودع صكوك الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة .

### المـادة ٤٩

١ – يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية فى اليوم الثلاثين الذى يلى تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين لدى الأمين العام للأمم المتحدة .

٢ – الدول التى تصدق هذه الاتفاقية أو تنضم إليها بعد إيداع صك التصديق أو الانضمام العشرين ، يبدأ نفاذ الاتفاقية إزاءها فى اليوم الثلاثين الذى يلى تاريخ إيداع هذه الدولة صك تصديقها أو انضمامها .

### المـادة ٥٠

١ – يجوز لأى دولة طرف أن تقترح إدخال تعديل وأن تقدمه إلى الأمين العام للأمم المتحدة . ويقوم الأمين العام عندئذ بإبلاغ الدول الأطراف بالتعديل المقترح مع طلب بإخطاره بما إذا كانت هذه الدول تحبذ عقد مؤتمر للدول الأطراف للنظر فى الاقتراحات والتصويت عليها . وفى حالة تأييد ثلث الدول الأطراف على الأقل ، فى غضون أربعة أشهر من تاريخ هذا التبليغ ، عقد هذا المؤتمر ، يدعو الأمين العام إلى عقده تحت رعاية الأمم المتحدة . ويقدم أى تعديل تعتمده أغلبية من الدول الأطراف الحاضرة والمصوتة فى المؤتمر إلى الجمعية العامة لإقراره .

٢ — يبدأ نفاذ أى تعديل يتم اعتماده وفقا للفقرة ١ من هذه المادة عندما تقره الجمعية العامة للأمم المتحدة وتقبله الدول الأطراف فى هذه الاتفاقية بأغلبية الثلثين .

٣ — تكون التعديلات ، عند بدء نفاذها ، ملزمة للدول الأطراف التى قبلتها وتبقى الدول الأطراف الأخرى ملزمة بأحكام هذه الاتفاقية وبأية تعديلات سابقة تكون قد قبلتها .

## المـادة ٥١

١ — يتلقى الأمين العام للأمم المتحدة نص التحفظات التى تبديها الدول وقت التصديق أو الانضمام ، ويقوم بتعميمها على جميع الدول .

٢ — لايجوز إبداء أى تحفظ يكون منافيا لهدف هذه الاتفاقية وغرضها .

٣ — يجوز سحب التحفظات فى أى وقت بتوجيه إشعار بهذا المعنى إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، الذى يقوم عندئذ بإبلاغ جميع الدول به . ويصبح هذا الإشعار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ تلقيه من قبل الأمين العام .

## المـادة ٥٢

يجوز لأية دولة طرف أن تنسحب من هذه الاتفاقية بإشعار خطى ترسله إلى الأمين العام للأمم المتحدة . ويصبح الانسحاب نافذا بعد مرور سنة على تاريخ تسلم الأمين العام هذا الإشعار .

## المـادة ٥٣

يعيَّن الأمين العام للأمم المتحدة وديعا لهذه الاتفاقية .

## المـادة ٥٤

يودع أصل هذه الاتفاقية ، التى تتساوى فى الحجية نصوصها بالأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية ، لدى الأمين العام للأمم المتحدة .

وإثباتا لذلك ، قام المفوضون الموقِّعون أدناه ، المخولون حسب الأصول من جانب حكومتهم ، بالتوقيع على هذه الاتفاقية .

# ميثاق حقوق الطفل العربى
## أقر مؤتمر وزراء الشئون الاجتماعية العرب
## ميثاق حقوق الطفل العربى فى ديسمبر ١٩٨٤

الدول العربية :

انطلاقاً من عقيدتها ، ومن حقيقة أن وطنها هو مهد الديانات ، ووطن الحضارات والثقافات ذات القيم الإنسانية السامية التى كرمت الإنسان وأكدت وأصرت على حقه فى الوجود الإنسانى المتقدم والحياة العزيزة العامرة بالحرية والعدل والمساواة والمؤكدة لمكانة الإنسان ودوره فى المجتمع وفى الوجود عامة مستخلفاً فى الأرض .

وانطلاقاً من الحقائق الموضوعية لواقعها الحي في ملاحم نضالها ، وتطلعاً لمستقبل عامر زاهر بالخير والنماء والتقدم المتسارع ، الموظف عدلاً ومساواة لخير أبناء الأمة العربية كافة .

وإدراكاً لما يواجه هذا الوقع من تحديات مصيرية ماثلة تمثلها التجزئة التي فرضها وكرسها الاستعمار والتي لا يزيل فداحتها غير الوحدة ، والتخلف الاقتصادي والاجتماعي الذي لا وجه للتخلص منه غير التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة ، والاستعمار بشتى صيغة وصوره وأكلحها الاستعمار الاستيطاني الصهيوني الذي لا حد له إلا بالتحرير الشامل والغزو الفكري والثقافي الذي لا مجابهة له إلا بتأكيد الأصالة العربية .

واعتزازاً بما أرسته الأمة العربية ، عبر تاريخها ، من مفاهيم وأعراف اجتماعية هدت خطى التطور الحضاري للإنسان ..

واقتناعاً بحقيقة أن أطفال اليوم هم شبان الغد ورجاله ونساؤه ، وصناع مجده ، وأنه بمقدار مانرعاهم ونتعهدهم ونستثمر فيهم نيسر صنع ذلك الغد المجيد . وحرصا على تأمين مستقبل الأمة العربية واستمرار تراثها القومي ومسيرتها الوحدوية وعطائها الحضاري ودورها التاريخي .

واعترافاً بأن الجهود المبذولة في تنمية الطفولة في الوطن العربي مازالت غير كافية وغير متكافئة مع مانرجو ونأمل لأطفالنا في حاضرهم ومع مايؤمن تأهيلهم للاضطلاع بمسئولية بناء مستقبل أمتهم والذود عنها ..

وتمثلاً لما تضمنه ميثاق الأمم المتحده وإعلان منح الشعوب حق تقرير المصير وإعلان التغذية والإنماء الاجتماعي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإعلان العالمي لحقوق الطفل ، وغيرها من المواثيق الدولية .
والتزاما بالمبادىء والأهداف المضمنة في ميثاق جامعة الدول العربية ، وفي نظم وكالاتها المتخصصة ، وفي ميثاق العمل الاجتماعي للدول العربية ، وفي استراتيجية العمل الاجتماعي في الوطن العربي ، واستراتيجية تطوير التربية في الوطن العربي . وما صدر عن مؤتمرات القمة العربية بشأن العمل العربي المشترك ، وما تضمنته استراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك ، حرصاً على تأمين تنمية ورعاية وحماية شاملة وكاملة لكل طفل عربي من يوم مولده إلى بلوغه الخامسة عشر من العمر .
تصدر الميثاق الآتي نصه ، متعاهدة على الالتزام وأحكامه ، أساساً لسياستها وخططها وجهودها في مجال تنمية الطفولة ورعايتها .

## المبادىء

يرتكز هذا الميثاق على المبادىء التالية :

### أ – المنطلقات الأساسية : –

( ١ ) تنمية الطفولة ورعايتها وصون حقوقها مكون أساسي من مكونات التنمية الاجتماعية بل هو جوهر التنمية الشاملة والطفولة هي المستقبل والعامل الحاسم في صنعه ورعايتها أولوية مقدمة في جهود التنمية ، وأولوية في البرامج القطاعية ، قصد منح الطفل خير ما عند أمتنا لضمان صنع خير ما في الوجود بخير ما في الإنسان وخيره .

( ٢ ) تنمية الطفولة ورعايتها ، التزام ديني ووطني وقومي وإنساني ، نابع من عقيدتنا ، وقيمنا الروحية والاجتماعية وتراثنا ومبادئنا ، وواقعنا واستجابة لتطلعاتنا .

( ٣ ) التنشئة السوية لأطفالنا مسئولة عامة ، تقوم عليها الدولة والأمة ، ويسهم فيها الشعب من منطلق التكافل الاجتماعي ، وتتجه لتنمية الطفل تنمية تثرى ذاته وكيانه بحب أقرانه وأسرته وبحب وطنه والاعتزاز بتراث أمته وحضارتها والعمل لتحقيق وحدتها وصنع تقدمها .

( ٤ ) الأسرة نواة المجتمع وأساسه ، قوامها التكافل على هدى الدين والأخلاق والمواطنة ، وعلى الدولة تقع مسئولية حمايتها من عوامل الضعف والتحلل ، وتوفير الرعاية لأفرادها وإحاطتها بالضمانات الكافية . ومد الخدمات الأساسية التي تعمل على تطورها ، وعلى رفع قدرتها الإجتماعية والإنتاجية في بناء الأمة وتقدمها ولتكون قادرة على منح أبنائها الرعاية والدفء والحنان والاطمئنان والاستقرار والأمن الاجتماعي المفضي للنمو المعافى في كنفها . ولايكون سحب ولاية الأسرة على أبنائها إلا لضرورة قصوى تتمثل في تأثيرها المرغوب على مستقبل هؤلاء الأبناء .

( ٥ ) دعم الأسرة للنهوض بمسئوليتها نحو أبنائها هو الأساس في جهود تنمية الطفولة ورعايتها وعلى الدولة أن توفر لها الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي .

( ٦ ) الأسر الطبيعية هي البيئة الأولى المفضلة لتنشئة الأطفال وتربيتهم ورعايتهم . والأسرة البديلة هي الخيار المقدم لملاقاة تعذر هذه التنشئة والرعاية في كنف الأسرة الطبيعية وهي مفضلة على جميع صور الرعاية الأخرى . بما فيها الرعاية المؤسسية .

( ٧ ) الالتزام بتأمين الحقوق الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الطفل للأطفال العرب كافة ودون تمييز .

## ب - الحقوق الأساسية للطفل العربي :

( ٨ ) تأكيد وكفالة حق الطفل في الرعاية والتنشئة الأسرية القائمة على الاستمرار الأسرى ومشاعر التعاطف والدفء والتقبل ، وإحلاله المركز اللائق به في الأسرة بما يمكنه من التفاعل الإيجابي في رحابها . وأن يكون محور اهتمامها بما يضمن تلبية وإشباع حاجاته البيلوجية ، والنفسية والروحية والاجتماعية وبما ييسر له بناء شخصية مستقلة وحرية من الفكر والرأى تتكافأ مع قدراته دون تمييز بين البنين والبنات .

( ٩ ) تأكيد وكفالة حق الطفل في الأمن الاجتماعي ، والنشأة في صحة وعافية قائمة على العناية الصحية والوقائية والعلاجية له ولأمه من يوم حملها وبإصحاح البيئة التي ينمو فيها ، وحقه في المسكن الملائم الذي يظله وتغذيته تغذية كافية ومتوازنه وملائمة لأطوار نموه .

( ١٠ ) تأكيد وكفالة حق الطفل في أن يعرف باسم وجنسية معينة منذ مولده .

( ١١ ) تأكيد وكفالة حقه في التعليم المجاني والتربية في مرحلتي ما قبل المدرسة والتعليم الأساسي - كحد أدنى - بحسبان أن التعليم هو حجر الزاوية في التغيير الدائم وفي اكتساب الاتجاهات والمهارات والقدرات التي يواجه بها كل المواقف الجديدة بالمعرفة المتجددة ويتخلص بها من القيم اللاوظيفية والتقاليد البالية السلبية ، وينشأ بها على التفكير العلمي والموضوعي وحسن التقدير ، وحب العمل وحسن أدائه الإيجابي في حياة مجتمعه وأمته ، وضمان حقه في الثقافة المستمرة ، وفي حسن استثمار أوقات الفراغ ، وفي الترفيه عن نفسه باللعب والرياضة والقراءة .

( ١٢ ) تأكيد وكفالة حقه في الخدمة الاجتماعية المجتمعية والمؤسسية المتكاملة والمتوازنة الموجهة لكل قطاعات الطفولة في البادية والريف والحضر ، وبخاصة لأبناء فقراء هذه البيئات كافة ، وللأقوياء والمعوقين والموهوبين كل فئة وفق حاجاتها ، بما يضمن لها الفرصة في العيش الهنيء والنشأة السوية والانخراط في حياة المجتمع والإسهام في بنائه وتطوره .

( ١٣ ) تأكيد وكفالة حق الطفل في رعاية الدولة وحمايتها له من الاستغلال ومن الإهمال الجسماني والروحي حتى إذا كان ذلك من جانب أسرته ، وتنظيم عمالته . بحيث لا تبدأ إلا في سن مناسبة وحيث لا يتولى عملاً أو حرفة تضر بصحته أو تعرضه للمخاطر ، أو تعرقل تعليمه أو تحجب فرص نموه من الناحية البدنية أو العضلية أو النفسية أو الخلقية والاجتماعية ، وأن يكون مقدماً في الحصول على الوقاية والإغاثة عند الكوارث ، وخاصة الأطفال المعوقين .

( ١٤ ) حقه فى أن يتفتح على العالم من حوله ، وأن ينشأ على حب خير الإنسان ، وأن يدرك أهمية السلام والصداقه بين الشعوب ومحبة إخوانه فى الإنسانية .

ج – صون الحقوق وضبط المناهج : –

( ١٥ ) صون هذه الحقوق وإحاطتها بالحماية التشريعية فى كل دولة عربية التزاماً بأحكام هذا الميثاق ، وأن تكون مصلحة الطفل الاعتبار المقدم فى كل الحالات .

( ١٦ ) الأخذ بالمناهج التنموية والوقائية ، ذلك أن التنمية الشاملة المتكاملة المتوازنة هى الحل الجذرى لقضايا الطفولة وغيرها من القضايا ، وإن رعاية الطفولة من الإعاقة أفضل من علاجها منها بعد حدوثها .

( ١٧ ) الأخذ بمبدأ التكامل فى توفير الحاجات الأساسية للأطفال وتقديم الخدمات وشمول وعدالة توزيعها ، وتركيزها حيث الحاجة الكبرى والسعى المتصل ، من خلال العمل العربى المشترك ، لتقليص الفجوة الماثلة فى مجال تنمية الطفولة ورعايتها بين الأقطار العربية .

## الأهـــــداف

يهدف هذا الميثاق إلى تحقيق مايلى :

( ١٨ ) إن الهدف الأسمى هذا الميثاق هو ضمان تنشئة أجيال من الأطفال العربية تتجسد فيهم صورة المستقبل الذى نريد ، ولهم القدرة على صنع المستقبل ، أجيال عربية تؤمن بربها وتتمسك بمبادىء عقيدتها ، وتدرك رسالتها القومية وتخلص لأوطانها فى ثقة بنفسها وأمتها ، وتلتزم بمبادىء الحق والخير ، تتطلع فكراً وممارسة وسلوكا نحو المثل الانسانية العليا ، فى سلوكها الفردى الجماعى .

وتندرج تحت هذا الهدف الأسمى وفى خدمته الأهداف التالية :

( ١٩ ) تأمين حياة الأسرة وتوفير حاجاتها الأساسية وضماناتها الاجتماعية لينشأ أطفالها فى استقرار فى ظل رعايتها رعاية تامة تلتزم الدولة بتوفير اسبابها وفى مجتمع يضمن فرص العمالة الكاملة لأبنائه ، ويلتزم أبناؤه بالانكباب على العمل وزيادة الإنتاج ، وتمكين الأم من تقديم أكبر قدر من الرعاية لأطفالها .

( ٢٠ ) توفير الرعاية الصحية الكاملة فى وجوهها الوقائية والعلاجية لكل طفل عربى ولأمه .

( ٢١ ) إقامة نظام تعليمى سليم فى كل دولة عربية وعلى نطاق الوطن العربى يكون إلزاميا فى مراحله الأساسية ، ومجانيا فى كل مراحلة للقادرين على مواصلته ، من مرحلة ماقبل المدرسة وحتى التعليم العالى ، دون تمييز بسبب القدرة الاقتصادية أو المنبت الاجتماعى أو الرأى السياسى وأن يسترشد فى ذلك باستراتيجية تطوير التربية فى الوطن العربى .

( ٢٢ ) تأسيس خدمة اجتماعية متقدمة ، ذات إتجاه تنموى ، تنبسط لكل الأطفال فى كفاية وتكامل وتوازن وبخاصة للأسر الفقيرة وتركز حيث الحاجة الأكثر والموقع الأبعد . وتأخذ بوسائل الدفاع الاجتماعى فى الوقاية من الانحراف ومعالجة المنحرفين .

( ٢٣ ) تأسيس نظام للرعاية والتربية الخاصة للأطفال المعوقين ، تضمن للمعوقين الاندماج فى الحياة الطبيعية والمنتجة لمجتمعهم ، وتتيح للموهوبين الفرص لازدهار مواهبهم وإبرازها نفعا لهم لأمتهم .

## المتطلبات والوسائل .

يتطلب تمثل المبادىء التى نص عليها الميثاق وتحقيق الأهداف التى حددها – توفير المتطلبات وإتباع الوسائل المعنية على إتمام ذلك وهذا يقتضى تعبئة الموارد القومية كافة ، والحرص على إتباع الوسائل المجربة التى ثبت نجاحها وبخاصة فى الوطن العربى .

( ٢٤ ) توفير الإرادة السياسية وإتخاذ القرار السياسى الذى يجعل تنمية الطفولة ورعايتها أولوية عربية عليا .

( ٢٥ ) الإسراع بالتنمية القومية الشاملة والالتزام بالتخطيط العلمى لتنمية ورعاية الطفولة فى وضع برامجها وتنظيمها وإدارتها وتنفيذها ومتابعة نتائجها وتقويم مسارها .

( ٢٦ ) قيام لجنة للطفولة فى كل قطر عربى تنضم فى عضويتها الأجهزة الرسمية والأهلية والشعبية ذات الاختصاص والاهتمام برعاية الطفولة وتنسيق جهودها فى مجال وضع السياسة والتخطيط والتنفيذ والمتابعة والتقويم وأن تكون من مهامها العاجلة مايلى : –

أ – إجراء دراسات ومسوح شاملة لتقويم الوضع الراهن لأحوال الطفولة من مختلفة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والصحية والتربوية والثقافية لتكون هذه الدراسات أساساً للتخطيط لجهود رعاية الطفولة .

ب – وضع خطة متكاملة مسترشدة بما تضمنه هذا الميثاق ، وما خطته استراتيجية العمل الاجتماعى فى الوطن العربى ، وتحديد أولويات وخطوات تنفيذ هذه الخطة الزمنية والإمكانات والموارد اللازمة لتنفيذها فى إطار الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

( ٢٧ ) اعتماد المنهج المتكامل فى تقديم الرعاية والخدمات الأساسية للأطفال ، من خلال المراكز المتعددة الأغراض وعلى يد الأفراد المتعددى المهارات والواجبات .

( ٢٨ ) الاهتمام بأمر التدريب الذى يشمل القيادات المهنية المتخصصة فى مجالات رعاية الطفولة والأمومة وخدماتها كما يشمل القيادات المحلية وقيادات التنظيمات الأهلية والشعبية ، مع التركيز على الأطراف المساعدة ، والعاملة على المستويات القاعدية ، فذلك موقع الحاجة ، والخدمة المباشرة ومحك الجدوى فى الجهود الموجهة لرعاية الطفولة والأمومة .

وهذا يقتضى مراجعة نظم وبرامج التخصص والتدريب للقوى البشرية العاملة فى ميادين الطفولة والتركيز على الظروف والمشكلات البيئية حين وضع تلك البرامج ، والأخذ بالأساليب المبسطة فى تقديم الخدمات مع الاحتفاظ بكفايتها

( ٢٩ ) إقامة شبكة من المؤسسات والمرافق متعددة الأغراض الممكنة من إيصال الخدمات الأساسية للأطفال فى مختلف بيئاتهم مع التركيز على البادية والريف والأحياء الفقيرة بالمدن ، وأن يكون موطن الخدمات فى المراكز والمساجد وذلك فى حدود الإمكانات المتاحة .

( ٣٠ ) الالتزام بما خطته استراتيجية تطوير التربية فى الوطن العربى وتوفير مستلزمات تنفيذها .

( ٣١ ) إعطاء مزيد من الاهتمام والجهد لرعاية وتربية طفل ما قبل المدرسة والعمل على توفير مختلف الصيغ المؤسسية من دور الحضانة ورياض الأطفال والكتاتيب والساحات والحدائق وأندية الأطفال ، نظراً لأهمية واستراتيجية هذه المرحلة فى حياة الطفل الحاضرة والمقبلة وفى تكوين شخصيته .

( ٣٢ ) دعم جهود المؤسسات التى تخدم الطفولة وبخاصة تلك القائمة فى البادية والريف والأحياء الحضرية الفقيرة وتعميم نظام الصحة المدرسية .

( ٣٣ ) الاهتمام بالإحصاءات والبحوث ودعم مؤسساتها وأجهزتها وإنشاء الجديد منها فى كل دولة عربية وعلى مستوى الوطن العربى .

( ٣٤ ) توفير الموارد البشرية والمادية اللازمة لتنفيذ خطط وبرامج رعاية الطفولة ، ورسم سياسة مستقرة لتمويل هذه الخطط والبرامج ، بما يحقق نجاحها واستمرارها .

( ٣٥ ) تطوير الإدارة والأجهزة التنظيمية ومتطلبات كل خدمة من الخدمات المطلوبة وكل مرحلة من مراحل العمل وإنشاء إدارة متخصصة فى رعاية الطفولة فى إطار الهيكل التنظيمى للجهة المختصة .

( ٣٦ ) الحرص على المشاركة الأسرية والشعبية فى رعاية الطفولة وتنميتها ودعم مؤسساتها وهيئاتها وجمعياتها ، واتحاداتها الأهلية والشعبية والحرص على حفز الجهود الذاتية والمبادرات المحلية بدعمها مالياً وفنيا وتدريبيا لتكون أكثر قدرة على مساعدة الأسر وتقديم البرامج المحلية المناسبة للأطفال . وأن تتخلل مشاركة الهيئات الأهلية والشعبية كل مراحل تقرير السياسات والخطط ، ووضع البرامج واقتسام الأدوار والتنفيذ والمتابعة والتقويم وفى إطار اللجنة الوطنية واللجان المحلية التى قد تنبثق عنها ، تحقيقاً لشعبية المشاركة وشمولها وفاعليتها إذ المشاركة الفاعلة فى هذا المجال الحيوى توفر إمكانات وقدرات وموارد هائلة وتشكل مدرسة فى التعاون والتكافل وتدريب المواطنين على العمل العام ، وبث روح الإخاء فى المجتمع .

( ٣٧ ) نشر درجة عالية من الوعى وتأصيله لدى الوالدين وأفراد الأسرة بل والمجتمع العربى كله ، مما يستوجب إفراد مكان وجهد خاص لتوعية المجتمع العربى بأهمية الطفولة ، ومراحل نموها ، وضرورة رعايتها وتنميتها ، آخذا بالتوعية الاجتماعية كأداة هامة تمهد الطريق لإدراك أهمية الطفولة ، وتبصر المواطنين بأبعاد مشكلاتها ، واستثارة وتعبئة جهودهم وطاقتهم للتحرك الإيجابى والعمل البناء فى هذا المجال الحيوى ، يزيد من أهمية هذا الجهد فى مجال التوعية ما تعانيه غالبية قطاعات المجتمع العربى من نقص شديد فى الوعى بمراحل نمو الطفل ومختلف حاجاته من حالته الجنينية وعبر أطوار نموه ، يستوى فى هذا الأغنياء والفقراء ، والمتعلمون والأميون ، والرجال والنساء ، على نحو ما كشفت الدراسات الميدانية وردود الدول على الاستبيانات إن هذا أمر تهمله نظمنا المدرسية فى كل مراحلها ، ولا توليه أجهزة الإعلام والاتصال الجماهيرية الاهتمام المناسب والمنتظم الذى يتكافأ وقدره ، كما أن قلة من الكتب والمقالات قد تناولته بصورة لم تعمد إلى التبسيط .

( ٣٨ ) الاستعانة إلى أقصى حد بوسائل الإعلام المختلفة مطلوبه بصورة ملحة وعاجلة إذ بدون هذا لا يمكن أن نؤسس عملاً نافعاً فى مجتمع تشكل الأمية عقبته الاجتماعية الأساسية ، وأجهزة الإعلام ، بفضل انتشارها فى انحاء الوطن العربى ، وبفضل تأثيرها البالغ فى تكوين الرأى العام وبحسبانها مصدر المعرفة الوحيد الميسور للأميين ، مدعوة لتخصيص جانب كبير من جهودها وبرامجها لخدمة قضايا الطفولة ، من خلال برامجها المتخصصة ، ومن خلال مراعاة أهمية دورها فى تثقيف وتربية الأطفال والكبار فى برامجها العامة .

ولابد من تنقية ما تقدمه أجهزة الاعلام من البرامج المستوردة الضارة والمجافية لقيمنا ، والسلبية التأثير على أبنائنا .

( ٣٩ ) التشريعات السليمة هى ضمانة تقنين الحقوق ، ومن بينها صون الطفل،وصون حرمتها وهى كذلك وسيلة من وسائل تأكيد الالتزام بهذا الميثاق وتحقيق أهدافه يتطلب وجود الإطار التشريعى لكفالة وضمان حقوق الطفل المنصوص عليها فى هذا الميثاق ولابد للإطار التشريعى أن يشمل الأمور التالية : —

أ — إقرار الحماية التشريعية لحقوق الطفل ، وتطبيقها بصورة جلية .

ب – سن وتعديل القوانين .
١ – تعديل القوانين العامة بما يحقق مصلحة الطفل والأسرة ورعايتهما وفقا لما تضمنه هذا الميثاق .
٢ – سن تشريعات خاصة بحماية ورعاية الطفولة منفصلة عن القوانين العامة تقر الوضعية القانونية للطفل ، وتضمن حمايته ورعايته ، وحماية أسرته ورعايتهما أو تعديل الموجود منها لينسجم مع أحكام هذا الميثاق ، ومنها :–

أ – الحقوق المشروعة الواجبة النفاذ وبخاصة فى المجالات التالية : –
١ – تقييد الحد الأدنى لسن الزواج وإلزام الراغبين فيه بإجراء الفحوصات الطبية للتحقق من لياقتهم الطبية .
٢ – تنظيم تعدد الزوجات وفق أحكام الشريعة الإسلامية .
٣ – تنظيم الطلاق .
٤ – تنظيم الإنفاق على الطفل وربطة فى حاله الطلاق بمستوى دخل الأب أو العائل .
٥ – إقرار حق الطفل فى المسكن الملائم وتقييد حرية المالك سواء كان الأب أو الأم ، فى التصرف فى المسكن ، أو ربط ملكية المسكن بالأسرة الزوجية وبخاصة فى الحالات التى تقدم فيها الدولة الأرض أو السكن ، وحماية للأسرة من التفكك ومن عدم الاستقرار ، مما يعين على استمرار تماسكها ووحدتها .

ب – قانون رعاية الطفولة ، لتنظيم الرعاية المؤسسية والأسرية .

جـ – قانون رعاية الأحداث ، لإقرار حقوقهم فى الرعاية الاجتماعية والمعاملة الخاصة .

د – قانون الفئات الخاصة لاقرار حقوق أفراد هذه الفئات فى الرعاية الاقتصادية والاجتماعية ولتنظيم هذه الرعاية ومعاملتهم المعاملة الخاصة التى يحتاجونها وتيسير انخراطهم فى الحياة المنتجة .

هـ – قانون رعاية الأطفالغير الشرعيين ويراعى فيه أن ينص على مايؤمن حقوقهم ورعايتهم المادية والمعنوية

## العمل العربى المشترك فى مجال تنمية ورعاية الطفولة

إن إقرار تنمية الطفولة ورعايتها كأولوية قومية عليا يفرض تكديس التعاون العربى القائم ، ودعمه وبسط أسباب تطوره ونمائه المتواصل والتركيز بصفة خاصة على الآتى : –

( ٤٠ ) إنشاء منظمة عربية للطفولة تضطلع بتنسيق الجهود العربية فى مجال تنمية الطفولة ورعايتها ، واقتراح السياسات والخطط والبرامج القومية ، وتعين الدول العربية على تحديد سياساتها وخططها وبرامجها ومشروعاتها ، وتمد المحتاجة منها بالعون الفنى والمادى وتضطلع بالدراسات والبحوث ، وتيسر تبادل الخبرات وتعد وتجرب نماذج عربية أصيلة لمشروعات رائدة ، وتعين فى تعميم التجارب الناجحة ، وتضطلع بكل ما من شأنه أن يوفر ويحد الخدمات الأساسية لتنشئة أجيال عربية متتالية قادرة على المشاركة فى جهود التنمية العربية واستعادة المبادرة التاريخية لأمتنا .

( ٤١ ) إنشاء صندوق عربى لتنمية الطفولة ورعايتها ، تكون موارده فى خدمة برامج المنظمة العربية للطفولة والدول العربية ، يركز على المشاريع القومية والبرامج المشتركة وتلبية الحاجات الأساسية للأطفال فى الدول العربية الفقيرة .

( ٤٢ ) تعزيز التعاون العربى فى مجال توحيد المصطلحات والنظم الإحصائية الأساسية تيسيرًا لإجراء الدراسات المقارنة . وفى مجالات البحوث والتدريب وتبادل المعلومات ، ودعم الأجهزة القائمة على هذه المجالات .

( ٤٣ ) منح أولوية مقدمة للصناعات المتصلة بتنمية الطفولة وتوفير حاجاتها مع التركيز على الصناعات التى يشكل غيابها فجوات كبيرة ومعوقاً لتطوير جهود الدول العربية فى مجال رعاية الطفولة كإنشاء صناعة عربية للأمصال واللقاحات ، وصناعة عربية لأغذية الأطفال .

( ٤٤ ) إنشاء مؤسسة عربية لأدب الأطفال ، وصحافتهم ، وإنتاج البرامج الإذاعية والتلفزيونية الموجهة إليهم لما لهذا المجال من أهمية قصوى ، ولتلافى النقص الكبير فيه .

( ٤٥ ) تنظيم لقاءات ومنافسات ثقافية وفنية ورياضية وكشفية للأطفال العرب وحض الدول العربية على التبادل فى هذا المجال ، ودعم المنظمات التربوية المعنية فى هذا المجال كالمنظمات الكشفية واتحاد المعلمين العرب .

( ٤٦ ) الاهتمام بالأطفال العرب فى المهاجر ودعوة المنظمات العربية المتخصصة للاهتمام بأبناء العرب المهاجرين والعاملين فى خارج الوطن العربى ، كل فى مجال اهتمامها ، وبخاصة المنظمات العربية للتربية والثقافة والعلوم . ومنظمة العمل العربية .

( ٤٧ ) يؤكد هذا الميثاق على الأهمية القصوى لرعاية الطفل الفلسطينى فى مختلف مواقعه . داخل الأراضى المحتلة وخارجها ودعم المؤسسات والأجهزة والهيئات الفلسطينية التى تتعهد رعاية الطفل ، ومواصلة دعم الشعب الفلسطينى فى نضاله لاستعادة حقوقه المشروعه ليؤسس دولته ويظله سماء وطنه .

( ٤٨ ) دعم الحضور العربى فى كل المؤسسات واللقاءات والمحافل التى تهتم بتنمية الطفولة ورعايتها ، ومضاعفة مشاركة الأمة العربية فى هذا النشاط الإنسانى .

## أحكام عامة

( ٤٩ ) تتخذ كل دولة عربية الخطوات اللازمة فى حدود ما تسمح به إمكاناتها المادية والفنية ، لتحقيق أحكام هذا الميثاق وبكل الطرق المناسبة .

( ٥٠ ) تقدم الدول العربية إلى جامعة الدول العربية ( الأمانة العام ) تقارير دورية من الإجراءات التى اتخذتها والانجازات التى حققتها فى سبيل الوفاء بأحكام هذا الميثاق ، على أن تشمل هذه التقارير بيانا بالعوامل والصعاب التى تؤثر على درجة الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها فى الميثاق .

( ٥١ ) يصبح هذا الميثاق نافذًا بعد إقراره من قبل مجلس وزراء الشئون الاجتماعية العرب .

---

○ العراق أول قطر عربى يصادق رسميا على ميثاق حقوق الطفل العربى حيث قرر مجلس قيادة الثورة فى جلسته المنعقدة بتاريخ ٤ أغسطس ١٩٨٦ إصدار القانون رقم ٦٤٦ باسم قانون تصديق ميثاق حقوق الطفل العربى .

## إعـلان حقوق الطفـل

فى العشرين من شهر نوفمبر عام ١٩٥٩ وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة وأذاعت إعلانا لحقوق الطفل بينت فيه تلك الحقوق والحريات التى وافقت الأسرة الدولية على أن يستمتع بها كل طفل دون أى استثناء .

وكثير من هذه الحقوق والحريات نودى بها فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الذى أقرته الجمعية العامة فى عام ١٩٤٨ . ولكن استقر الرأى على ما تقتضيه احتياجات الأطفال بصفة خاصة يبرر وضع إعلان جديد وقد أبرز الإعلان فى ديباجته أن الطفل ، إذا لم يبلغ مرحلة النضج البدنى والعقلى ، فى حاجة إلى أسباب خاصة للوقاية قبل ولادته وبعدها ، وتؤكد ديباجة الإعلان من جديد أن من حق الطفل على الجنس البشرى أن يمنحه خير ما عنده . وأعلان حقوق الطفل ، شأنه فى ذلك شأن الإعلان العام لحقوق الإنسان ، يحدد مستوى يجب على الجميع أن يحققوه فإنه لزاما على الآباء والأفراد والهيئات التى تعمل طواعياً على رعايته وعلى السلطات المحلية والحكومات أن يعترفوا بالحقوق والحريات التى ينادى بها الإعلان وأن يعملوا على مراعاتها .

وكانت الأمم المتحدة قد أبدت لأول مرة أمامها بمثل هذا الإعلان منذ عام ١٩٤٦ وكان مصدر إلهامها إعلان جنيف الذى أقره مؤتمر هيئة الأمم فى ٢٦ سبتمبر عام ١٩٢٤ وقد تلقى المجلس الاقتصادى والاجتماعى فى سنة ١٩٤٦ توصية جاء فيها أن الأمر يقتضى « أن يكون لإعلان جنيف صفة الإلزام التى كانت قائمة فى سنة ١٩٢٤ ، وقد تولت اثنتان من لجان المجلس الاجراظية هما اللجنة الاجتماعية ولجنة حقوق الإنسان وضع الصيغة المبدئية للإعلان وقامت اللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية المنبثقة من الجمعية العامة بوضعه فى الصيغة النهائية .

وقد أوردنا النص الكامل للإعلان الذى أصدرته الأمم المتحدة فى ٢٠ نوفمبر عام ١٩٥٩ عقب هذه المقدمة ، وهذا الاعلان المكون من عشرة مبادىء يؤيد حقوق الطفل فى أن يستمتع بوقاية خاصة وأن تتاح له فرص وتسهيلات تؤدى إلى تنشئته على نحو يكفل له رعاية طبيعية وصلة كاملة فى ظل الحرية والكرامة وأن يكون له اسم وجنسية من وقت ولادته كما يكون له حق الاستمتاع بمزايا الأمن الاجتماعى ويشمل ذلك التغذية الكاملة والمأوى والرياضة والخدمات الطبية ، وأن يمنح حق العلاج الخاص والتعليم والرعاية إذا أصيب بعجز ، وأن ينشأ فى جو من العطف والأمن ، وفى حدود الإمكان ، فى رعاية والديه فى نطاق مسئوليتنا ، وأن تتاح له الفرصة لكى يتعلم ، وأن يكون أول من يحصل على الوقاية والإغاثه فى الأوقات التى تحدث فيها النكبات ، وأن تتاح له الوقاية من كافة ضروب الإهمال والقسوة والاستغلال وكذلك من الأعمال التى قد ينجم عنها أى نوع من التمييز ويبرز الاعلان أخيرا أن الواجب يقتضى تنشئة الطفل وفقا لروح التفاهم والتسامح والصداقة بين الشعوب والسلام والأخوة العالمية الشاملة . الديباجة .

لما كانت الشعوب والأمم المتحدة قد أكدت من جديد ، فى الميثاق إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان وفى كرامة الفرد وقدره وأن ندفع بالرق الاجتماعى قدما وأن نرفع مستوى الحياة فى جو من الحرية أفسح .

ولما كانت الأمم المتحدة ، فى الاعلان العالمى لحقوق الإنسان قد أبرزت أن لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة فى ذلك الإعلان دون أى تعقب بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى أو أى رأى آخر أو الأصل الوطنى أو الاجتماعى أو الثورة أو الميلاد أو اى وضع آخر ولما كان الطفل ، بسبب قصوره من ناحية البرنامج البدنى والعقلى ، فى حاجة إلى أسباب خاصة للوقاية والرعاية ، تشمل الوقاية الكافية قبل ولادته وبعدها أيضا .

ولما كانت أسباب هذه الوقاية قد وردت فى إعلان جنيف الخاص بحقوق الطفل الصادر فى عام ١٩٢٤ والذى أقره الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وفى النظم الأساسية للوكالات المتخصصة والهيئات الدولية التى تعنى برعاية الأطفال

ولما كان لزاما على الجنس البشرى أن يمنح الطفل خير ما عنده ، فإن الجمعية العامة لذلك تنادى بهذا الإعلان لحقوق الطفل بأن ينعم بطفولة هنيئه وأن يستمتع ، بخيره ولمصلحة المجتمع . بالحقوق والحريات الواردة فى الإعلان . وتهيب بالآباء وبالرجال والنساء والأفراد وبالهيئات التى تعنى طواعية برعاية الطفل وبالسلطات المحلية والحكومات القومية ، أن تعترف بهذه الحقوق وتعمل على مراعاتها بما تقوم به من إجراءات تشريعية وغيرها على أن يتم ذلك تدريجيا وفقا للمبادىء التالية .

## المبدأ الأول :

يجب أن يستمتع الطفل بكافة الحقوق الواردة فى هذا الإعلان ، ويجب أن يكون من حق الأطفال استمتاعهم بهذه الحقوق ، دون أى استثناء أو تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى أو أى رأى آخر ، أو الأصل الاجتماعى أو الثروة أو الميلاد أو أى وضع آجر له أو لأسرته .

## المبدأ الثانى :

يجب أن يكون للطفل حق الاستمتاع بوقاية خاصة وأن تتاح له الفرص الوسائل . وفقا لأحكام القانون وغير ذلك ، لكى ينشأ من النواحى البدنية والروحية والاجتماعية على غرار طبيعى وفى ظروف تتسم بالحرية والكرامة وفى سبيل تنفيذ أحكام القانون فى هذا الشأن يجب أن يكون أعظم اعتبار لمصالح الطفل .

## المبدأ الثالث :

ويجب أيضا أن يكون للطفل منذ ولادته الحق فى أن يعرف باسم وبجنسية معينة .

## المبدأ الرابع :

يجب أن يمنح الطفل الاستمتاع بمزايا الأمن الاجتماعى وأن يكون له الحق فى أن ينشأ وينمو فى صحة وعافية وتحقيقا لهذا الهدف يجب أن تمنح الرعاية والوقاية له ولأمه قبل ولادته وبعدها .

وينبغى أن يكون للطفل الحق فى التغذية الكافية والمأوى والرياضة والعناية الطبية .

## المبدأ الخامس :

يجب توقيع العلاج الخاص والتربية والرعاية التى تقتضيها حالة الطفل المصاب بعجز بسبب إحدى العاهات .

## المبدأ السادس :

ولكى يكون للطفل شخصية كاملة متناصفة يجب أن يحظى بالمحبة والتفاهم كما يجب ، على قدر الإمكان ، أن ينمو تحت رعاية والديه ومسئوليتهما ، وعلى كل حال فى جو من الحنان يكفل له الأمن من الناحيتين المادية والأدبية ويجب ألا ينفصل الطفل من والديه فى مستهل حياته إلا فى حالات استثنائية . وعلى المجتمع والسلطات العامة أن تكفل المعونة الكافية للأطفال المحرومين من رعاية الأسرة ولأولئك الذين ليست لديهم وسائل رغد العيش ، ومما يجدر تحقيقه أن تتولى الدول والهيئات المختصة الأخرى ببذل المعونة المالية التى تكفل إعالة إبناء الأسر الكبيرة العدد .

## المبدأ السابع :

للطفل الحق فى الحصول على وسائل التعليم الإجبارى المجانى ، على الأقل فى المرحلة الأولية كما يجب أن تتبع له

هذه الوسائل يرفع مستوى ثقافته العامة ويمكنه من أن ينمى كفاياته وحسن تقديره للأمور وشعوره بالمسئولية الأدبية والاجتماعية لكى يصبح عضوا مفيدا للمجتمع .

ويجب أن يكون تحقيق خير مصالح الطفل المبدأ الذى يسير على هديه أولئك الذين يتولون تعليمه وإرشاده على أن تقع أكبر تبعاته فى هذا الشأن على عاتق والديه ومن الواجب . أن تتاح للطفل فرصة للترفيه عن نفسه باللعب والرياضة اللذين يجب أن يستهدفا نفس الغاية التى يرمى التعليم والتربية إلى بلوغها . وعلى المجتمع والذين يتولون السلطات العامة أن يعملوا على أن يتيحوا للطفل الاستمتاع الكامل بهذا الحق .

المبدأ الثامن :

ويجب أيضا أن يكون للطفل المقام الأول فى الحصول على الوقاية والإغاثة فى حالة وقوع الكوارث .

المبدأ التاسع :

يجب كفالة الوقاية للطفل من كافة ضروب الإهمال والقسوة والإستغلال . وينبغى أيضا ألا يكون معرضا للإتجار به بأية وسيلة من الوسائل . ومن الواجب ألا يبدأ استخدام الطفل قبل بلوغه سنا مناسبة كما يجب ألا يسمح له بأية حالة من الأحوال أن يتولى حرفة أو عملا قد يضر بصحته أو يعرقل وسائل تعليمه أو يعترض طرق تنمينه من الناحية البدنية أو العقلية أو الخلقية .

المبدأ العاشر :

يجب أن تتاح للطفل وسائل الوقاية من الأعمال والتدابير التى قد تبثت فى نفسه أى نوع من التمييز من الناحيتين العنصرية أو الدينية كما أن يتسم بروح التفاهم والتسامح والسعادة بين كافة الشعوب وكذلك بمنحه السلام والأخوة الشاملة وأن يشعر شعوراً قويا بأن من واجبه أن يكرس كل مايملك من طاقة ومواهب لخدمة إخوانه من الإنسانية .

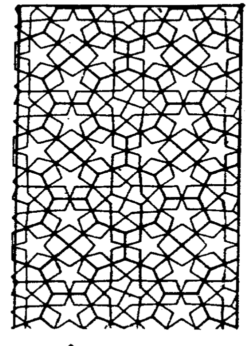
## وجوب نشر إعلان حقوق الطفل

كان إعلان حقوق الطفل يقتضى من الوالدين وكافة الأفراد رجالا ونساء والهيئات التى تعنى طواعية برعاية الطفولة وكذلك السلطات المحلية والحكومات القومية أن تعترف بالحقوق الواردة فى ذلك الإعلان وتعمل على مراعاتها .

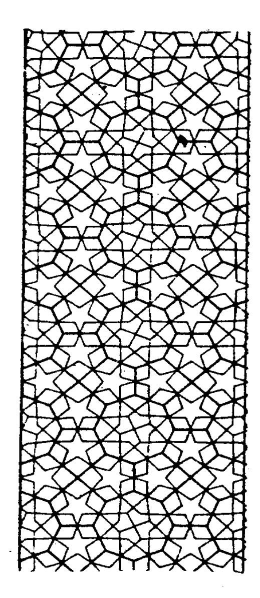
توصى الجمعية العامة حكومات الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة بأن تتوسع فى نشر نص هذا الإعلان إلى أقصى مدى مستطاع .



# ختاما :



**حديث**
**الى**
**الآباء**



## حديث إلى الآباء : –

**إذا كان الأولاد مسئولية وعلى الآباء أن يرعوا هذه المسئولية فإننى أهمس فى آذانهم وأقول : احذروا من محاور ثلاثة :**

**١ – لا تتركوا أولادكم للمربية . لأن المربية لا تملك العواطف الطيبة التى يمنحها الآباء لأولادهم . كما أننى أهيب بكل أسرة أن تراقب المربية مراقبة دقيقة خاصة المربيات الأجنبيات .**

١ – لأن العادات والتقاليد تكون عند تلك المربية غير ماعندنا . فقد تكون مستهترة بالقيم الأخلاقية . مبتذلة . تدخن السجائر ولا تؤدى الفرائض . وهذه المربية الأجنبية تربى الوليد على هذه الأخلاق وتلك العادات . ويتطبع الولد على خصالها ويتأثر بسلوكها . وهنا تكون الطامة الكبرى . يفقد الولد شخصيته . والفتاة قيمتها ويكون الأولاد بهذا السلوك وبتلك الأخلاق لعنة على الآباء فى الدنيا والآخرة . وهذا مالا نرجوه لكل مسلم يرجو الله واليوم الآخر .

٢ – قد يحدث أن تمنح الدولة الأب أو الأم إعارة إلى الخارج أوهما معاً ويفرحان بذلك . ويتركان الأولاد أمانة عند العم أو الخال أو أحد الأقارب . ويكتفيان بإرسال مبالغ نقدية ضخمة للأطفال . ويفرح من يقوم برعايتهم نظرا لما سيصيبه من هذا العائد . ولحرص القائم برعايتهم على ما يصيبه فإنه يترك للأولاد الحبل على الغارب والأولاد فى سن يحبون فيها اللعب والمرح . واللهو والسهر . وهنا تكون الطامة الكبرى . والخسارة العظمى . لأن الأولاد يتفلتون . ويعتقدون أن الخطأ صحيح . وأن الانطلاق أساس الحياة . فلا يذاكرون درسا ولايحترمون أستاذا . وقد يوقعهم حظهم العاثر تحت أنياب شخصية تروج السموم البيضاء وتدرب على فعل الفاحشة . فيقع الولد أو الفتاة لقمة سائغة فى أيدى هؤلاء . ويعود الأب بماله فيجد أنه قد خسر الأولاد . ويبدأ فى بكاء حظه ويندب ويصيح . لمن جمعت هذا المال ؟ ويأتيه الجواب : جمعته للخسارة والهلاك . ومثل هذا خسر الدنيا والآخرة وذلك هو الخسران المبين .

٣ – إذا فقد الزوج زوجته بالوفاة أو انفصل عنها بالطلاق ولهما أولاد . وتزوج

أحدهما . فليحذر من التفريط فى أولاده من الأولى . ولا يستمع لكل ما يقال له من زوجته الثانية . وإنما عليه أن يكون دقيقا حذرا فطنا لمكايد النساء ومكرهن . لأن المثل الشعبى يقول – ضربنى وبكى وسبقنى واشتكى ونفس ما يقال للزوج يقال للزوجة .

إن رعاية الأولاد تتطلب من الآباء والأمهات اليقظة الدائمة . وغرس القيم الدينية فى نفوس الأطفال والتوجيه المستمر لهم للحفاظ على أداء العبادات . والتمسك بالقيم الأخلاقية مع مراعاة العرف القائم فى المجتمع . مع الزج بهم لحضور الجمع والجماعات وشهود الاجتماعات . وحثهم على التحدث بما يعتمل فى صدورهم مع الآباء والعلماء . وتدريبهم على حسن الحوار مع الكبار والصغار بالألفاظ المهذبة والأدب الذى يفرض احترامهم من الجميع . مع خفض الصوت . وحسن الإصغاء . والإقبال على المتحدث لتعظم الفائدة ويعم النفع على المجتمع كله .

وإن ما قدمناه . هو نقطة من بحر زاخر هو بحر الإسلام العظيم الذى يهتم بشئون الأطفال كما يهتم بشئون الشباب والشيوخ على السواء . لأن الإسلام يمنح الإنسان عناية كبرى من قبل أن يولد وإلى أن يلقى الله وبعد ذلك حتى تقوم الساعة وينتهى الناس من العرض والحساب . وينصرفون إما إلى جنة عرضها السموات والأرض وهى ما نسأل الله أن يجعلنا من أهلها . وإما إلى نار وقودها الناس والحجارة . ونسأل الله أن يبعدنا عنها بفضله وإحسانه إنه نعم المولى ونعم النصير .

( ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماماً ) .

**وصلى الله وسلم على النبى الأمى سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آل بيته الأطهار . وصحابته الكرام الأبرار. ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب .**

# الفهـرس

صفحة

■■ الفصل الثالث :

■■ الفصل الرابع : ( ملاحق وثائقية )

المؤلف فى سطور

الشيخ / منصور الرفاعى عبيد . ولد فى محلة زياد - مركز سمنود - محافظة الغربية .

* تخرج فى كلية اصول الدين جامعة الأزهر الشريف .
* عمل بوزارة الأوقاف إماما وخطيبا ومدرسا بالمساجد .. تدرج فى الوظائف القيادية . مفتشا للمساجد ثم مفتشا بالتفتيش العام . فمديرا لإدارة التفتيش العام . فمراقبا عاما للمساجد . فمديرا عاما للمساجد .
* له مؤلفات تزيد عن عشرين مؤلفا .
* له العديد من المقالات فى وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية علاوة على برنامج يعده لاذاعة القرآن الكريم مع الشباب المسلم .
* عضو لجنة القرآن الكريم بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
* عضو شعبة الرعاية الاجتماعية بالمجالس القومية المتخصصة .
* عضو شعبة الشباب والرياضة بالمجالس القومية المتخصصة .
* شارك فى إعداد جميع مسابقات الشباب بالمجلس الأعلى للشباب والرياضة .
* قام بتوجيه الشباب فى الكثير من المعسكرات والدورات التدريبية المخصصة لأداء العمرة .
* شارك فى العديد من المؤتمرات المحلية والعالمية وقدم بحوثا فى مجال الدعوة الإسلامية وتربية النشء والمخدرات وأثرها على الفرد والمجتمع . والتطرف والعنف ورأى الإسلام فى ذلك .
* شارك فى المؤتمر العالمى للإعجاز العلمى فى القرآن بعدة بحوث .
* أسهم بنشاط وافر فى العمل الاجتماعى من خلال الجمعيات الدينية والاجتماعية . كما شارك فى العديد من مؤتمرات العمل الاجتماعى . والأسرة والطفولة بالبحوث والحضور .
* الريادة للعديد من بعثات الحج لكثير من الجمعيات الخيرية الدينية .
* سافر إلى العديد من الدول العربية والإفريقية والأوربية والأمريكية .
* أسس أكثر من خمسين مسجدا بجمهورية مصر العربية من خلال أصدقائه من الدول العربية وكذلك أكثر من خمس مراكز علاجية .
* رئيس اللجنة الدينية بالمجلس الشعبى المحلى لمحافظة القاهرة .
* عضو مجلس الشعب فى دورات سابقة .
* ورد اسمه فى كتاب الموسوعة القومية للشخصيات المصرية البارزة الذى صدر من هيئة الاستعلامات سنة ١٩٨٩ شخصية رقم ١٣٩٨ .

# إســـــتدراك

**عزيزى القارىء الكريم :**

نعتذر لك عن وقوع بعض الأخطاء المطبعية بهذا الكتاب الذى بين يديك .. ومن أجل دوام الثقة المتبادلة بيننا وبينك .. فقد سارعنا بتصويب هذه الأخطاء لإكتمال الفائدة وتعميق هذه الثقة الغالية .

| الخطـــــأ | الصـــــواب | الصفحـــــة |
|---|---|---|
| ولا تصــغر | ولا تصــعر | ٥ |
| وإيــاكــم | وإيــاهــم | ٣٢ |
| بينــه | بينــة | ٤١ |
| البقــرة ٢٣٢ | البقـرة ٢٣٣ | هـامـش ٥٣ |
| البقــرة ٢٣٢ | البقـرة ٢٣٣ | هـامـش ٥٤ |
| مبــبن | مبــين | ٧٠ |
| ولا تضــار | لا تضــار | ٩٣ |
| مولود بولده | مولود له بولده | ٩٣ |
| منــك | منكــم | ١٠٣ |
| لأبـائهــم | لآبـائهــم | ١١٠ |
| بعفــو | تعفــو | ١٢٠ |
| المســمومــة | المسَــومــة | ١٢٠ |